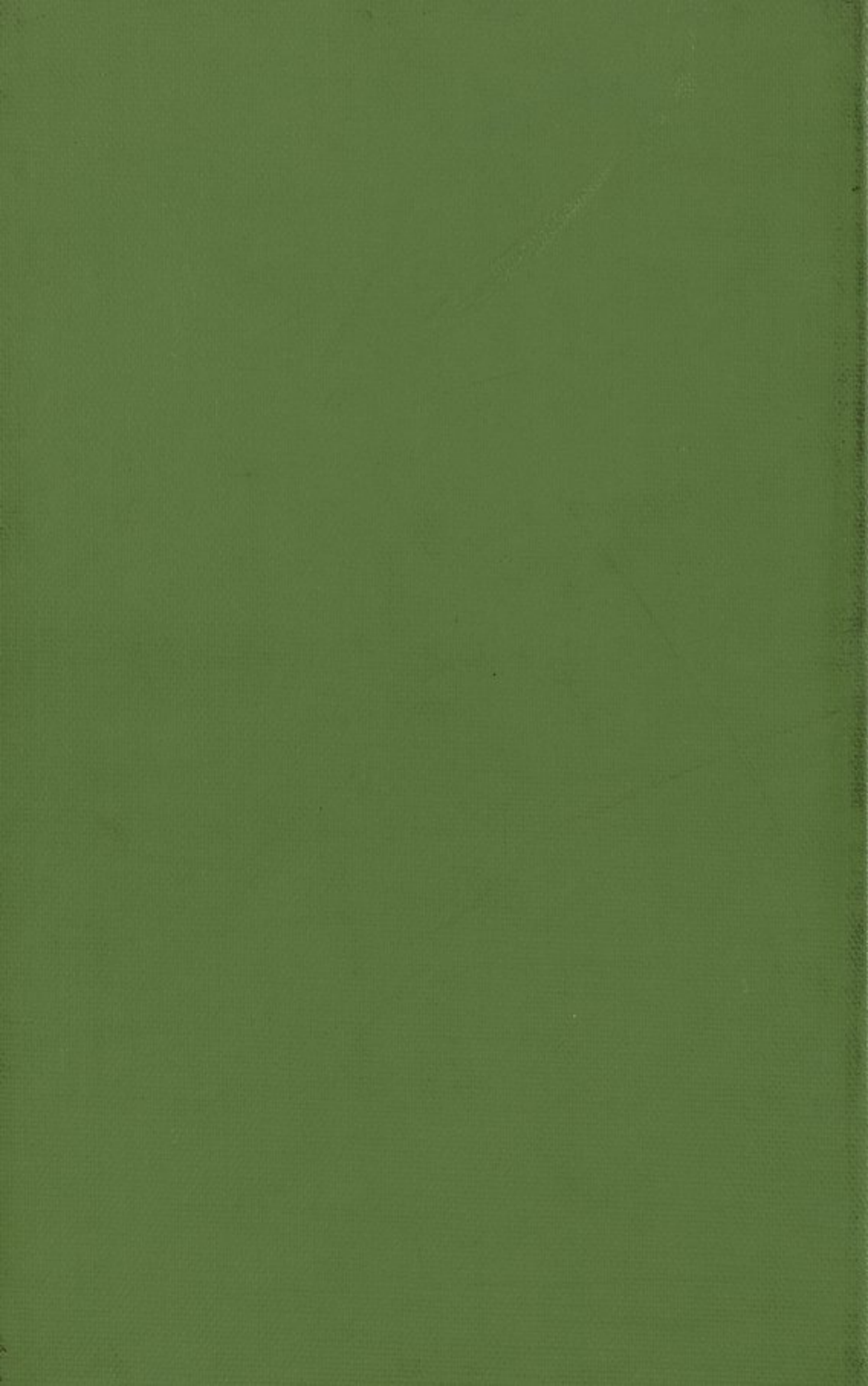




$$\begin{array}{r} 2270 \\ .46 \\ .374 \end{array}$$

2270.46.374
al-Himyari
Qurb al-isnad

DATE _____

ISSUED TO

DUE JUN 15 1992

DATE ISSUED

DATE ISSUED

DATE DUE

ONE JUN 15 1997

DEC 13 1986

JUN 15 1964

ONE JUN 1

DUE JUN 15, 1996



a32401 004603740b

5601 21 2004 17

al-Himyari, Abd Allah bin Ja'far

Back

Qurb al-Isma'īl

قرب الاسماء

تأليف

أبي العباس عبد الله بن جعفر الحميري
من رجال القرن الثالث والرابع الهجري

الطبعة الاولى

حقوق الطبع محفوظة للناسخ

مكتبات المطبعة الحيدرية في النجف

١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م

1623-D

Bind this side

(RECAP)

2270

.46

.374

ترجمة المؤلف

عبد الله بن جعفر الحيري
من رجال القرن الثالث والرابع الهجري

هو أبو العباس عبد الله بن جعفر بن الحسين بن مالك بن جامع الحيري (١) هكذا ساق نسبه أكثر المؤرخين بعلم الرجال والرواة ، وقد نسبته بعضهم إلى (قم) كالمرزا محمد الاسترآبادي المتوفي سنة ١٠٢٨ هـ في كتابه (الوسيط) (٢) فإنه حكى فيه عن رجال النجاشي ما لفظه : (٣) أبو العباس القمي شيخ القميين ووجههم ، قدم الكوفة سنة نيف وتسعين ومائتين ، وسمع أهلها منه ، وأكثروا ، وصنف كتباً كثيرة عنه (أحمد ابن محمد بن يحيى العطار) .

(١) حمير بجاء مهملة مكسورة وميم ساكنة ، ومثناة تحيئة مفتوحة وراه مهملة .
(انساب السمعاني)

(٢) رجال الوسيط للاسترآبادي .

(٣) رجال النجاشي .

(ب)

عجمل أحواله وصفاته

لقد كان أبو العباس عبد الله الحميري من ثقات الرواة ورجال الحديث وفقهاء الكوفة بدلنا على ذلك ما نصت عليه كتب التاريخ والرجال عن ثقته وعدالته ، وصدقه وإمانته ، في نقل الأحاديث المنصوصة عن الأئمة المعصومين (ع) مباشرة من دون واسطة . قال الشيخ الطوسي (١) عنه : (ثقة له كتب . أخبرنا بجميع كتبه ورواياته الشيخ المفيد . عن أبي جعفر بن بابويه (يعني الشيخ الصدوق) ومحمد بن الجيسن عنه وابن أبي جبير عن ابن الوليد عنه) وقال الطريحي (٢) عنه : (أبو العباس الحميري إسمه عبدالله بن جعفر ثقة كبير) وقال الشيخ محمد طه نجف (٣) عنه (عبدالله بن جعفر الحميري القمي ثقة من أصحاب الهادي العسكري) إلى غير ذلك من الأقوال والروايات المدونة في كتب الرجال التي تنص على ثقة أبي العباس والاعتماد على ما يرويه من الأحاديث والأخبار عن الأئمة الأطهار في كتبه التي ذكرها علماء الرجال .

(١) فهرست الشيخ الطوسي ص ١٠٢ ط نجف .

(٢) مشتركات الشيخ الطريحي .

(٣) إفتان المقال للشيخ محمد طه نجف .

(ج)

آثاره العلمية

لأبي العباس عبدالله الحلي آثار علمية قيمة متقنة وصحيحة قل
عنها أكثر المؤرخين والرواة ممن جاؤا بعد زمنه إلى يومنا هذا قال
النجاشي (١) عنه : صنف أبو العباس كتباً كثيرة نعرف منها (١) كتاب
الامامة (٢) الدلائل (٣) كتاب العظمة والتوحيد (٤) كتاب الغيبة
والخبرة (٥) كتاب فضل العرب «٦» كتاب التوحيد والبداء والارادة
والاستطاعة والمعرفة «٧» كتاب قرب الاسناد إلى الرضا «ع» «٨»
كتاب قرب الاسناد إلى أبي جعفر الجواد «ع» «٩» كتاب هشام بن
الحكم «١٠» كتاب ما بين هشام بن الحكم وهشام بن سالم «١١» كتاب
القياس والارواح «١٢» كتاب الجنة والنار «١٣» كتاب الحديثين
المختلفين «١٤» مسائل الرجال ومكاتباتهم إلى أبي الحسن الثالث
«١٥» كتاب قرب الاسناد إلى صاحب الامر «ع» «١٦» مسائل
أبي محمد وتوقيعاته «١٧» كتاب الطب أخبرنا عدة من اصحابنا عن
أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن جميع كتبه عنه .

كتابه قرب الاسناد

لقد اصطلح كثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين بان الاحاديث الصحيحة والاحبار المروية الموثقة عن الأئمة الاطهار (ع) بمختلف الأحكام إذا كانت عنهم (ع) مباشرة يقال لها (قرب الاسناد) وإذا كانت بواسطة واحدة أيضاً يقال لها (قرب الاسناد) وما عدا ذلك فلا يصطلح عليها (قرب الاسناد) وإن كانت الروايات صحيحة وموثقة ، وقد ألفت في (قرب الاسناد) جمع من مشاهير العلماء النفاة الذين يعول على رواياتهم واحاديثهم .

(١) قرب الاسناد : لعلي بن ابراهيم بن هاشم القمي المعاصر لابي العباس الحيري .

(٢) قرب الاسناد : لابي الحسين الكرخي الكوفي .

(٣) قرب الاسناد : لعلي بن بابويه (والد الشيخ الصدوق) .

(٤) قرب الاسناد : لمحمد بن جعفر بن بطة .

(٥) قرب الاسناد : لابي جعفر محمد بن عيسى البقطيني .

(٦) قرب الاسناد : لابي الفرج محمد بن أبي عمران موسى بن

علي بن عبدربه (الكاتب القزويني) .

(٧) قرب الاسناد . لآبي العباس عبد الله بن جعفر الحميري .
وهذا الكتاب هو مجموع من الاخبار (١) القريب إسنادها إلى
المعصومين (ع) لقلة وسائطه ، وقد كان الاسناد العالي عند القدماء
مما يشد اليه الرجال ، ويهتم به أعيان الرجال ، من ذوي الفضل والافضل
ولذا أقره بالتصنيف جمع من العلماء المتقدمين كما مر منهم (شيخ القميين
أبو العباس عبد الله بن جعفر بن الحسين بن مالك بن جامع الحميري) سمع
منه أهل الكوفة سنة نيف وتسعين ومائتين ، وقد جمع الاسانيد العالية ،
والدرر الغالية ، الى كل إمام معصوم في جزء ، والموجود منها بعض
الاجزاء . وهو قرب الاسناد الى الصادق (ع) وقرب الاسناد الى
الكاظم (ع) وقرب الاسناد الى الرضا (ع) وذكر النجاشي
(كما قلنا) وقرب الاسناد الى أبي جعفر الجواد (ع) وقرب الاسناد
الى الحجة المهدي (ع) لكنه أهمل قرب الاسناد الى الكاظم والصادق
وهما وجودان بحمد الله تعالى ، وهو ما ينقل عنه العلامة المجلسي في
البحار معتقداً أنه « لعبد الله بن جعفر الحميري » كما صرح به
النجاشي ، وأنكر صاحب البحار نسبته لابنه « محمد » فلو كان الكتاب
لولد محمد كما صرح به ابن ادريس في السرائر فلا لب عبد الله واسطة
بينه وبين ما أوردناه من اسانيد كتابه ؛ اما صاحب البحار فقد نص فيه
بأنه كتبه على نسخة مأخوذة من خط ابن ادريس التي فرغ منها « اي

(٥)

ابن ادريس » في شهر رمضان سنة ٥٧٤ هـ وقد نقل عليها الكاتب
« الشيخ احمد بن محمد بن يحيى الاوالي . » ١ « ونقل عن خط الشيخ
احمد المذكور « الا مير بك ابن الحاج سلطان ميرك حور يكني » نسخة
عليها . وقد فرغ منها الا مير بك المذكور سنة ١٠٨٣ هـ وهذه النسخة
هي من موقوفات « الحاج عماد الفهرسي » وهو الذي كان مرافقاً للخزانة
الرضوية من عهد غير بعيد في خراسان ؛ والنسخة محفوظة في الخزانة
المذكورة ، وهذه النسخ التي استنسخت على مخطوطة ابن ادريس عليها
صورة إجازة « محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري ، لا في عمر سعيد بن
عمر » لكتاب قرب الاسناد صورتها مانسها .

أطلقت « ٢ » لك يا ابا عمر سعيد بن عمر أن تروي هذا الكتاب عني عن
أبي تمام هذا الكتاب ، وما كان فيه عن بكر الأزدي وسعدان بن مسلم فاروه
عن أحمد بن اسحاق بن سعد عنهما ، كتبه محمد بن عبد الله بن جعفر
الحميري بخطه في صفر سنة ٣٠٤ * انتهى

وكانت نسخة من قرب الاسناد عند صاحب * كشف الحجب في أسماء
الاسفار والكتب * للسيد اعجاز حسين الكنهوري الرضوي * ٣ * للتوفي
سنة ١٢٨٦ هـ وهذه النسخة التي عند صاحب الكشف مأخوذة ايضاً من

* ١ * نسبة الى أواله قرية من قرى البحرين .

* ٢ * أطلقت بمعنى أجزت .

* ٣ * كشف الحجب للسيد اعجاز حسين الرضوي .

مخطوطة ابن ادريس المار الذكر ، في اخرها صورة اجازة (ابي غالب الزراري) وصورة اجازة * محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري عن ابيه عن هارون بن مسلم بن مسعدة بن صدقة قل : حدثني جعفر بن محمد الصادق عن ابيه الباقر * ع * والباقر يرفعه الى امير المؤمنين ، هكذا ذكر صاحب كشف الحجب ، ولعل هذه النسخة المنوّه عنها هي التي اهديت الى العلامة النوري المتوفي سنة ١٣٢٠ هـ صاحب المستدرک من الهند ، وروي العلامة اغا بزرك في كتابه * ١٠ * للفاضل الهندي المتوفي سنة ١١٣٧ هـ اجازته كتاب قرب الاسناد للشيخ احمد العربي الحلبي وهي : عن والده تاج الدين حسن عن المولى حسن علي عن ابيه المولى عبـد الله التستري المتوفي سنة ١٠٢١ هـ باسناده ، وذكر الفاضل الهندي في اخر كتابه كشف اللثام ما لفظه . جف القلم في القضاء بجفاف قلبي في كشف اللثام عن الانعام الى قوله وقد زفقت ما تمنته نفسي في هذا المجلد وغيره من المجلدات شيخ الحلة وخريتها الأزهر ، ونادرتها وكبريتها الأحمر ، احمدها إسما وسمات أو أحدها جوهر آ وصفات ، زقازقا ، فتملاه وتضلع منه حقاً حقاً فغه الله به وكل من يستفيد منه الى اخر كلامه . وتاريخ النسخة المخطوطة بخط في ١٨ ربيع الثاني سنة ١١٣١ هـ واجازته هذه لكتاب قرب الاسناد قد شاهدها بنفسه السيد محمد باقر الاصهباني الموسوي وحدث عنها

(ح)

في كتابه الروضات * ١ * كما ايد ذلك العلامة الأمين في كتابه اعيان الشيعة
والخلاصة : ان كتاب قرب الاسناد هذا لأبي العباس عبد الله بن
جعفر الجعفي من الكتب العلمية النافعة التي يعتمد عليها الفقيه والمحدث
والراوي في فهم الفوائد العظيمة ، والاخبار المفيدة ، والنصوص الواردة
عن العترة الطاهرة . لذلك ترى الكامل المذهب محمد كاظم الكتبي قدس
بنشره بعد ان قابله على عدة نسخ مخطوطة وصححه عليها ليخرجه للناس
سفرأ جليلا وليكون خالداً مدى العصور والايال م

عبد المولى الطريحي

(١٤)

فهرست قرب الاسناد

صفحة	
١	ادعية كثيرة الى ص ٥
٦ ✓	دعاء علي على الخوارج
٦ ✓	فوائد الدعاء للمؤمنين بظهور الغيب
٧	نية السوء لا يؤاخذ عليها
٨	اولاد رسول الله من خديجة ذكران واربع بنات
٨ ✓	رَن ابليس اربع مرات وعد منها يوم القدير
٨	المؤمن لا يلعن ولعنته تُرد
٩	من السنة ثقب اذن الغلام وختانه عند اليوم السابع
٩ ✓	خفض النساء مكرمة
٩ ✓	من تمام الصعبة ان يشيع الرجل اخاه في الطريق وفيها كرامة لعلي
٩ ✓	صبر المرأة على الشهوة صبر عشرة رجال
٩	وخامة عواقب العمل بالقياس
١٠ ✓	جواز البرائة من علي (ع)
١٠	من الراجح تخفيف الجلوس عند المريض
١١ ✓	حكم من حج بالناس من الولاية
١٢	السويق يشد العظم وينبت اللحم

(ي)

صفحة	
١٢ ✓	مدح عيسى بن ابي منصور
١٣ ✓	لا يزوج العبد أكثر من امرأتين
١٣	عدة الامة من العبد شهرين او حيضتين
١٣	جواز صلاة الليل على الراحلة
١٣	حكم الجارية المبتاعة اذا وجد بها عيب
١٣	مقدار صدق رسول الله في نسائه وبناته
١٤ ✓	الايام المعدودات هي ايام التشريق
١٤ ✓	الايام الثلاثة في الحج هي ٧ و ٨ و ٩
١٥	حكم الجبن المتخذ من السوق
١٥	حكم الصلاة في السفينة
١٥ ✓	حكم الصوم في ايام منى
١٦	من اسباب الرزق انخاف الزوجة
١٧	السجود على سبعة اعظم الخ
١٨	كرامة ترك تقليم الاظفار وترك الغسل
١٩	العمل المثاب عليه بخاتمته
١٩	من آل الرسول سبعة لم يخلق الله مثلهم
٢٠ ✓	لا يحب عليا ابن حيض اوزنا او نخنت اوديوث
٢٠ ✓	بكاه امير المؤمنين لما مر بكر بلا

(ك)

صفحة	
٢٠ ✓	جبي* بسبايا آل محمد الى يزيد
٢١	كانت عائشة نائمة على عثمان ومروان
٢١	دعاء النبي ان يجعل الله له عليا وزيرا
٢١	اخذ علي الاواء من ولده محمد لما رآه تكعكع
٢٢	علامات المراني ثلاث
٢٢	ذكر في الكتب المقدسة ماصفات ابن آدم
٢٢ ✓	النهي عن الظن والتباغض والتعاسد
٢٣	حكم البيع باحدى عشر او اثني عشر
٢٣	لا زكاة على مال اليتيم
٢٣	لا زكاة على الدين ولا على الدواب
٢٤	حكم البئر على البالوعة
٢٤	الدعاء برد المحتوم
٢٤	للمؤمن اذا اذنب حرم الرزق
٢٤ ✓	سلام الباقر* ع* على شيعته
٢٤ ✓	يستحب ان يقال بعد كل صلاة سبحان ربك الخ
٢٥ ✓	دعاء يقال عند النوم
٢٥	الزنا يسلب روح الايمان
٢٥ ✓	اذا اراد الله بمعه خيرا ادخله في هذا الامر

(ل)

صفحة	
٢٥ ✓	لا إيمان لمن لا نية له
٢٦ ✓	رجحان زيارة المؤمن أخاه
٢٦ ✓	المذاكرة في أمر الأئمة حياة لهم
٢٦	حث النبي على الصلاة وصلة الراكع والساجد ووقت المغرب
٢٧	من أخذ بحجزة الأئمة فإلى الجنة
٢٧	من الراجح صوم شعبان ثم النصف
٢٧	لا يحزن الرجل بما يصيبه في النفس والأهل
٢٧ ✓	فائدة قضاء خواتم المؤمنين
٢٨ ✓	دعاء الصادق وهو راكم في الكعبة
٢٨	الملكان المناديان عند طلوع الشمس وغروبها
٢٨	حب أهل البيت يحط الذنوب
٢٧ ✓	من نصائح الصادق (ع)
٢٩	تفسير قل إن الموت الذي تفرون منه
٢٩	ونادى نوح ابنه بلغة طي
٢٩	عوذة جبرئيل لرسول الله
٢٩	عوذة الصادق لجرح وغيره
٢٩	فضيل الصلاة على محمد على الصلاة على إبراهيم
٣٠ ✓	فضل الوقت والأبر والصلة

صفحة	
٣٠ ✓	استحباب المتعة
٣٠ ✓	كان الصادق يدعو في عرفات وظاهر كفيه الى السماء
٣٠ ✓	الجنب لا يدخل بيوت الاوصياء ، والانبياء
٣٠	حكم البقرة المضروبة بفاس
٣١	سبي الخلق لا يتوفى للتوبة تماماً
٣١	المتكبرون بعيدون عن القيامة
٣٢	الحياة ينزل من السماء
٣٢ ✓	اذا خرج الرجل من المجلس فليودع اخوانه بالسلام
٣٢	العلة في اطلاق الكفر على تارك الصلوة دون الزنا
٣٣	الكفر اقدم من الشرك والعلة فيه
٣٤	حكم من يحل اكله من طير الماء
٣٤	حكم ذبيحة الاغلف والجراد والسمك
٣٥	آساف ونائلة ممسوخان
٣٥	بيان شرائط العتق
٣٥ ✓	رجحان التعزية
٣٥	العنكبوت في البيت يورث الفقر
٣٥	توبة الساحر تقبل
٣٦ ✓	كان على فاطمة خدمة ما دون الباب

(ن)

صفحة	
٣٦	حكم من اقر بعض الورثة بدين على مورثهم
٣٦	تحديد حريم البئر والنخلة
٣٧	حكم من اتهمت زوجها بالزنا بجارتها ثم اقرت بالهبة
٣٧	لا يرتب على من اقر عند التجريد والحبس والتخويف
٣٧	لاحد على التعريض الا مع التصريح
٣٧	يستحب التفرغ للعبادة في اربع ليال في السنة
٣٧	اخبار النبي (ص) عما يحدث في اخر الزمان
٣٨ ✓	اذا عملت الخاصة ذنباً لا يعاقب الله عليه العامة الا اذا رضيت به
٣٨ ✓	نصرة المؤمن واجبة
٣٨	حكم ميراث المرأة من زوجها
٣٨ ✓	اربعة رجال استوهمهم النبي * ص * من امته
٣٨ ✓	امر الله نبيه * ص * بحب اربعة رجال
٣٩	المكيال والميزان فيهما الهلاك
٣٩ ✓	ما امر به رسول الله * ص * يوم الغدير
٣٩	جبرئيل يرى رسول الله كيف النشر من القبر
٤٠	الرجل الذي اضاف رسول الله قبل الاسلام ثم طلب الضأن
	وما قاله النبي * ص *
٤٠ ✓	الاستخارة عند قبر الحسين

(س)

صفحة	
٤١	الصلاة اول المغرب
٤١ ✓	ما جرى من الرجلين مع الانصارية الموالية لآل محمد (ص)
٤١ ✓	شيمة علي (ع) عن يمين العرش وجوههم تضي نوراً
٤٢ ✓	وقف جبرئيل يوم الغدير ازاء الجمع وقال لا يحل ما عقده النبي الا كافر
٤٢	ما خالف كتاب الله يرجع اليه
٤٢ ✓	اعتراف صفوان بمحجج الله على خلقه
٤٣ ✓	من جار في وصيته ومن عدل فيها
٤٣	النهي عن عتق ممالكه مع اعواز ولده واحله
٤٣ ✓	حكم الوصية بالخمس او الربع او الثلث
٤٤	خاتم رسول الله من فضة ونفوش خواتيمهم
٤٤	الشفعاء يوم القيامة ثلاثة
٤٤	لائنال الشفاعة الظالم
٤٤	فضل زيارة النبي حياً وميتاً
٤٤	حكم المسجد في البيت
٤٤	المسجد في موضع الحش
٤٥ ✓	ارحموا عزيراً ذل
٤٥	فائدة القول عند الخروج من المنزل سم الله ولا حول الا بالله

(ع)

صفحة	
٤٥	من الصدقة اصابة الرجل اهله يوم الجمعة
٤٥	اخذ الشعر من الشارب والانف جمال
٤٦ ✓	زينة الايمان العلم الخ
٤٦	معنى قوله (ص) ماعون كل جسد لا يترك الخ
٤٦ ✓	فوائد الاختلاف الى المساجد
٤٦	فوائد الصمت ومضار الضحك
٤٧	صاحب المنزل اعرف بعورة بيته من الداخل عليه
٤٧	في اتخاذ المرأة والنوب والدابة والنعل ..
٤٧	صاحب المنزل يغسل يده قبل الضيف عند الاكل وبعده
	عند الفراغ
٤٧	الجهال من العلماء والمتعبدین فتنة
٤٧	القول عند رؤية اليهودى والنصراني الخ
٤٨	من مناهي رسول الله (ص)
٤٨	فوائد نوم القيلولة لرفع النسيان
٤٨	النهي عن نخوب المؤمنين
٤٨	الظالم اهون من الشح
٤٩	اصل المطر
٥٠	اجر الطاعم الشاكر

(ف)

صفحة	
٥٠	حكم الريثا
٥٠	من عطس في المرحاض بحمد الله
٥٠	الضيف يأتي برزقه
٥٠	أكثر الجنة أهل البله
٥١ ✓	فوائد المعروف والصدقة وصلة الرحم
٥١ ✓	دباغة الصوف والشعر غسله بالماء
٥١	حكم أكل الجنين
٥١	من سعادة الرجل أن يشبهه ولده
٥١	القيام بحوائج الناس يوجب زيادة المال
٥٣	أمر الله روح آدم تدخل فيه كرها وتخرج كرها
٥٣	رجال لا يستجاب دعاؤهم وعد منهم طالب الرزق وهو جالس
٥٤	النزول على أهل الدمة ثلاثة أيام
٥٤	إذا ظهر الحجة ذهبت القطائع
٥٤ ✓	كان الأئمة يخفضون بالحناء والكتم
٥٤	حكم صيد الكلب وما يقتل بالسيف والحجر
٥٤ ✓	ثلاثة أشخاص لم يرد فيهم الجليل
٥٥	لا يدخل الجنة العاق النخ
٥٥	في ذم الحبشة

(ص)

صفحة	
٥٥	مطابقة بين الراهب والصحابي في امر الدين .
٥٥	يحل للمرأة اظهار الوجه والكفين
٥٥	الحرم امان الخائفين
٥٥	اشياء يبعثها الله ان او آخر بحبها
٥٥	جواز قتل النمل والحيات والادود
٥٥	النهي عن قتل الحية الساكنة في البيوت
٥٦	لا يؤمن الخائن
٥٦ ✓	فضل امة محمد على الأمم بثلاثة اشياء .
٥٦	شاهد الزور في النار
٥٧	يؤتى يوم القيامة بكل انسان وما يعبد
٥٧	من اوامر الشريعة الالتفات الى مكاييد الشيطان عند الصلاة
٥٧	الذهاب الى العرس والجنازة
٥٧	لابأس بالبراق والثوب المشتري من النصارى والمجوس
٥٧	المواضع التي يستخلف فيها النصارى والمجوس
٥٨	شرط الطلاق والعنق
٥٨ ✓	اربع لا يتحقق بينهم العان
٥٨	فائدة تعليق المصحف في البيت
٥٨	كان رسول الله يعطي الفارس ثلاثة اسهم

(ق)

صفحة

قتل الاسير من الغدر	٥٨
السباق في الحافر والخف والنصل	٥٨
يقوم الرجل اذا مروا عليه بمجنازة اليهودي في الشارع الضيق	٥٨
لا باس للصائم ان يكتحل اذا لم يجد طعمه ولا باس له بالسواك والمضمضة	٥٨
كان امير المؤمنين يصف صيام رسول الله	٥٩
حكم من تصدق وردت عليه	٥٩
حكم طعام المجوس	٥٩
التسمية في اول الطعام والحمد في آخره	٦٠
لم يورث رسول الله درهما ولا دينارا ولا عبدا	٦٠
لا يرد الكرامة الا الحار	٦١
الحسنان كانا يطعمان على معاوية ويقبلان جوائزهم	٦١
كان رسول الله يغير الاسماء الفبيحة من الرجال والبلدان	٦١
الرضاع يغير الطباع فتخبروا فيه	٦١
استحباب اتخاذ الدواجن في البيوت وكفالة اليتيم	٦١
افضية لرسول الله (ص)	٦١
لا يسلم على المصلي ويتأذى برسول الله في المصائب	٦٢
لا شيء على ضارب الص	٦٢

(٢)

صه فحة	
٦٢	حكم من لم يفرض لامرأته صداقا ومات
٦٢	نفس الصائم تسبيح
٦٢	لا يرد السائل الا بدين ورحمة وبذل يسير
٦٣ ✓	اعذار علي (ع) طلحة والزبير
٦٣	حكم بنت المزني بها اذا اراد الزاني تزويجها
٦٣	سؤال ابن شبرمة عن القسامة في الدم
٦٤	كان عمر يطمئن في معرفة ابنه عبدالله في الطلاق
٦٤	مصارعة الحسين (ع) أمام النبي (ص)
٦٤	من حديث المعراج وفيه فضل الخمسة اصحاب الكساء
٦٤	الشيعة يخرجون من قبورهم مستورة عوراتهم وهم على منابر من نور حتى يفرغ الناس من الحساب
٦٥	حكم الجمل اذا رضع من لبن خنزيرة ثم وطأ الغنم فانتجبت
٦٥	حكم من شرب من ابن غنم الايتام
٦٦ ✓	النصراني اذا اسلم ولم يختن فلا يبيع حتى يختن
٦٦	مناهي الرسول (ص)
٦٦	حكم الاحرام في نوب حرب
٦٦	عائشة وحفصة ورجل من بني النضير شهدوا بما قال ابو بكر
	(انا لا نورث)

(ش)

صفحة	
٦٦ ✓	فضل زيارة الحسين (ع)
٦٧ ✓	آخر كلام لرسول الله (ص) في الدنيا على المنبر
٦٧	جواز النظر الى ساق الجارية المتباعدة
٦٧	لا ينظر السيد الى عورة امته اذا زوجها
٦٧	العورة بين السرة والركبة
٦٧	يلبس الدياتاج والحريز في الحرب
٦٧ ✓	صحيفة محتومة في جفن سيف رسول الله وفيها وصاياه
٦٧ ✓	تفسير قوله (ص) ملعون من احدث حدثاً
٦٨	لاحد على من اتى بهيمة وعليه التعزير
٦٨	حكم اللائط وهو محصن
٦٨	لا يطلق الصبي حتى يحتمل
٦٨	لا طلاق الا بعد نكاح ولا عتق الا بعد الملك
٦٨	لا تمتع على المختلعة
٦٨	لا يتزوج العبد الا امرأتين
٦٨	يؤجل العنين الى سنة
٦٨	النهي عن ذبح اليهودي والنصراني
٦٨	حكم من تردى على منحره فيسقى ويقطع
٦٩	لا باس بذيح المرأة

(ت)

صفحة	
٦٩	حكم ما اخذه كلب الصيد والبازي والصقر
٦٩	لاباس بقطع رأس الذبيحة
٦٩	اذا تغيّب الصيد ووجد السهم في مقتله لاباس به وحكم البندقة
	والحجر والمراض
٦٩ ✓	ثلاث كلمات تقال للحاج والمعتمر
٦٩	اذا فرغ من الرمي حل له كل شيء الا النساء
٦٩	يجب الفداء على من نزع القراد عن بعيره وهو محرم
٧٠ ✓	نهي (ص) اهل مكة ان يؤجروا دورهم ويغلقوا ابوابهم
٧٠	لاباس بحج المرأة الصرورة مع رجل صالح
٧٠	يفك الدين من الزكاة ما بلغ
٧٠ ✓	يؤجل المكاتب الى عامين
٧٠	الشرط في نذر المملوك اذن سيده
٧٠	لو كان العلم في الثريا لتناوله رجال من فارس
٧٠ ✓	من كلام علي (ع) في اهل فارس واسلامهم
٧٠	فائدة التداوى بالسنا والبن البقر
٧١	فائدة دهن الجملجلان
٧١	الملائكة الذين سلوا على امير المؤمنين في بدر
٧١	فراش علي وفاطمة (ع) ووسادتهما

(ث)

صفحة	
٧٢	كان عمر بن عبد العزيز يفضل بني فاطمة ✓
٧٢	رسول الله نحل الحسن الهيبة والحلم والحسين الجود والرحمة
٧٢	ما يأكله امير المؤمنين (ع)
٧٢	الصلاة لا يضرها كل ما يمر على الصلي
٧٢	كان امير المؤمنين يتقى بثوبه حر الأرض
٧٢	حكم من ظن بالقبلة والصلاة الى ما بين المشرق والمغرب
٧٢	حكم صلاة الرجل مع اخر والمرأة تصلي مع الرجل
٧٣	التكبير في اولى العيدين سبعا وفي الثانية خمسا والصلاة قبل الخطبة
٧٣	نزع عاف لا يقطع الصلاة
٧٣	الجمع بين الصلاتين في الليلة المطيرة
٧٣	اوتر النبي على راحلته في غزوة تبوك
٧٣	فضل اداء الظهر عند الزوال
٧٣	لا فقر مع الماء والتراب
٧٣	كان الصادق يقول طعم الماء طعم الحياة
٧٤	قلة العيال احد اليسارين
٧٤	نزول المعونة على قدر المؤنة والصبر على قدر البلاء
٧٤	حسن الأمانة وقبح الخيانة
٧٤	فضل السخاء

(خ)

صفحة	
٧٤	فضل الصدقة والدعاء وان الصدقة تسبب الرزق
٧٤	ما يصاد من الطير تارك التسبيح
٧٤	الرزق ينزل من السماء بما قدر لكل نفس
٧٤	فائدة دهن البنفسج
٧٥	فضل آية الكرسي
٧٥	الاستدانة على الله ورسوله
٧٥	الصدقة ولو بشق تمره وفضل المعروف ومن يحسن لعياله
٧٦	الصدقة تذهب نحس اليوم
٧٦	السفر في الاثنين والخميس
٧٦	الحُتان في السابع وفيه مسمى رسول الله ولديه
٧٧	كيفية السلام على اهل القبور
٧٧	الصلاة في مسجد الشجرة
٧٧	الناثحة اذا لم تشترط فلا بأس بما يعطى لها
٧٨	التعريف بالاقطة الى سنة
٧٨	الاستعاذة قبل البسملة في الصلاة
٧٨	ماء الحمام يغتسل فيه وان اغتسل فيه الجنب
٧٨	كيفية التلبية
٧٨	لا يرتس الصائم والمحرم

(ذ)

صفحة

لا يستظل المحرم الا الشيخ الكبير	٧٩
لا زكاة في الدين	٧٩
الزكاة في مال التجارة	٧٩
لا يحل للمتعمع لبس الفلنسوة اذا ذبح وحقا ويحل للمفرد	٧٩
البلل بعد الوضوء لا ينقض	٧٩
النوم في المسجد الحرام	٧٩
من يخرج منه الرعاف وهو في الصلاة	٧٩
حكم المستحاضة	٨٠
حكم الزيت والسمن والعسل تقع فيه الفارة	٨٠
الطلاق ثلاثاً يقع واحدة	٨٠
كان الصادق يأمر بتعلم امرهم للاحداث لانهم امرع للقبول	٨٠
من مواعظ الصادق	٨١
حكم تأخير المغرب الى غيبوبة الشفق	٨١
حكم المكاتب اذا تاخر وفاؤه	٨١
امر رسول الله يوم الفتح بقتل جماعة من الرجال والنساء	٨١
النهي عن قتل الرسول والرهينة	٨٢
ضيافة المسلمين اهل الذمة في اسفارهم	٨٢
لاباس بالنظر الى رؤوس اهل الذمة	٨٢

(ظ)

صفحة	
٨٢	القوس والسيف يصلي فيها ما لم ير دما
٨٢ ✓	رد امير المؤمنين مال اهل البصرة عليهم بالبينة او الميّن
٨٢ ✓	حكم قتال الفئة الباغية والكافرة
٨٢	فضل من رد عن المسلمين العادية
٨٢	في الجعل الماخوذ على غزو الرجل عن الرجل
٨٣	لا يسلم على اهل الكتاب ولا يصاغخوا ولا يكنوا
٨٣	الحرب خدعة
٨٣	لا قتل على من لا عانة عنده
٨٣	اولاد المدبرة ارقاء
٨٤	لا صلاة على الجنابة مرتين
٨٤	ما يصح فيه الاحتكار، وميراث المرتد لولده
٨٤	حكم حليب الشاة الميتة
٨٤	فضل السر في العبادة
٨٤	يستحب للرفقة اذا مرض احدهم ان يقيموا معه ثلاثا
٨٤	كيفية حد اللواط والقاذف
٨٤	يجوز ان يقطع الولد اذا مات في بطن المرأة
٨٤	الحكمة في نزول المطر رشا
٨٥	الاستسقاء تحت السماء

(ض)

صفحة	
٨٥	استبراء حيضة او خمسة واربعين يوما
٨٥	لا يحل منم الملح والماء
٨٥ ✓	لا باس بوطن المرأة الجنب
٨٥	الاؤلؤ والمرجان من ماء السماء والبحر
٨٥	دفن علي (ع) عمارا بئياه بلا غسل
٨٥	المولود في دار الحرب يسهم له
٨٥	امان العبد جائز
٨٥ ✓	وصية علي (ع) في فلاح الارض
٨٦	يكراه مناكحة اهل الحرب
٨٦	الميت في البحر يرمى فيه
٨٦ ✓	كان الحسين يزور قبر الحسن كل عشية جمعة
٨٦ ✓	الحج الاكبر يوم النحر
٨٦	كان امير المؤمنين (ع) يبعث بكسوة البيت
٨٦	الحسنان يدفنان شعورهما في منى
٨٦	كراهة اجارة ييوت مكة
٨٦ ✓	الحرم يغطي وجهه من الغبار الى حد شعره
٨٦	قد يسبق ماء الرجل الى المرأة وان عزل عنها
٨٦	كراهة الجماع الى القبلة والنظر الى الفرج

(غ)

صفحة	
٨٧	العبد المعتق النصراني ميراثه للمسلمين ان لم يكن له ولي
٨٧	المنع من مماسة المرأة اذا مات ولدها حتى ينحيض
٨٧	الجارية تستر راسها اذا حاضت
٨٧	لا يقضى على غائب
٨٧	يجوز قتل الحيوانات التي يخاف منها
٨٧	حكم صلاة العاري
٨٨	لا قراءة في الركوع والسجود وانما هو الحمد والمسألة
٨٨	عدة التوفي عنها زوجها عند البلوغ
٨٨	يجلد الزاني على الحال الذي وجد عليه عاريا او مرتديا
٨٨	قبض امير المؤمنين على ابن ملجم عند الضربة وان الحسن قتله
٨٨	الحكم في الخنثى
٨٩	ليس لجار المسجد صلوة الا فيه
٨٩	يعرقب الحيوان اذا امتنع
٨٩	بيان حد الترخص
٨٩	حريم البئر العادية
٩٠	العبد المستعار اذا تعيب
٩٠	لاباس في طرح العذرة في المزارع وكراهية مييت الرجل في
	بيت لا باب له ولا ستر

(لا)

صفحة

٩٠ دية الضرب على رأس فسلس ، وحكم الراكب والقائد اذا

عييت الدابة برجلها

٩٠ العلة في رمي الجمار

٩٠ السكنى بمنزلة العادية

٩٠ الجريدة الرطبة للميت

٩١ صلى النبي (ص) الى بيت المقدس ١٧ شهراً

٩١ حكم العربون ، ومن انزل على فوج الباكر

٩٢ المرأة لا تلد اكثر من اربع

٩٢ حكم سؤر الفار ، والصلاة في الكنائس

٩٢ التطيب بالمسك

٩٣ حكم من جاؤا بقتيل والمكاتب العاجز

٩٣ المحرم لا ياكل من جزاء الصيد والكفارات

٩٣ لاضمان على صاحب الحمام

٩٣ الساحر يقتل الا ان يتوب

٩٣ تخليف النصارى في الكنائس

٩٣ يعزر القاذف باكل لحم الخنزير

٩٣ يرث المجوسي اذا اسلم بالنسب

٩٤ لا يصح الاقرار بنسب احد التوأمين

(طك)

صفحة	
٩٤ ✓	الفرق بين المسلمين والمشركين بالعمائم
٩٤	جواز نخطي الصفوف في الجمعة قبل حضور الامام
٩٥	من السنة الرش على القبر
٩٥	عمد الصبي والمجنون خطأ
٩٥	لاحد في التعريض
٩٥	لاباس ببول ما اكل لحمه
٩٥	تعزية المصاب
٩٦	استسقاء الحسن والحسين (ع)
٩٦	الاص محارب لله
٩٧	من شرائط العتق
٩٧	من كلام الصادق عليه السلام
٩٧	النظر لمن يريد تزويجها
٩٧	فضل مسجد السهلة
٩٨	ثلاثة اشياء تركهن من الجفاء
٩٨	رجحان تسمية السقط
٩٨	اتخاذ المسجد في البيت
٩٨ ✓	في سنة ١٤٠ حج الصادق وله حديث
٩٩	لا يوضع المسك في الكفن

(ل)

صفحة	
٩٩	لا يمسح على الحنف
١٠٠	فاطمة بنت علي (ع) بقيت الى زمن الصادق
٠٠٠	لا يغسل الثوب من الخمر ولا من الروث وص ١٠٥
١٠٠	الجماعة يحجزهم إقامة بغير اذان
١٠٠	الجنب اذا اصبح يغتسل ويصوم
١٠٠	المواقيت الاربعة وص ١٠٥ مثله
١٠٠	المسافر اذا مر بوطنه وص ١٠٥ مثله
١٠١	يجوز اداء العصر في وقت الظهر
١٠١	ما تجنيه دابة العبد فعلى المولى
١٠١	يجوز الاستراحة في اثناء الطواف
١٠١	تحديد ما يحرمه الرضاع وفي ص ١٠٣ لا تحرم العشرة
١٠١	فيمين اوصى بالحج ولم تسع التركة
١٠١	المتعة حلال ولو بدرهم
١٠١	يجوز التزويج بالزانية وليحصن بابه
١٠٢	فائدة الريح الطيبة
١٠٢	خيار الحيوان ثلاثة ايام الا اذا قبل اولامس
١٠٢	الذبي لا يودع عنده ولا يعطى بضاعة
١٠٢	بيان الفسل المندوب في ليالي رمضان

صفحة	
١٠٣	حكم من اجنب في نهار رمضان
١٠٣	يجوز للمتوفى عنها زوجها الحج والخروج من المنزل
١٠٣	لا يعلم من يستعير الثوب النجس بها
١٠٤	حكم الصلاة على عصي او متكا على حائط
١٠٤	الصلاة على الشاذ كونه
١٠٥	لا يباع الرهن حتى يجبي الراهن
١٠٥	يجوز للمرأة ان تصدق من بيت زوجها بالمأدوم
١٠٦ ✓	حديث الافعى في خف امير المؤمنين عليه السلام
١٠٧	لاحرمة للمبتدع والامام الجائر والفاسق المعلن
	(فهرست الجزء الثاني من قرب الاسناد)
١٠٨	الخاتم والسوار في الوضوء
١٠٨	من غسل يساره قبل يمينه ومن شك في الوضوء
١٠٨	الدم من الاسنان لا ينقض الوضوء
١٠٩	المطر الواقع على سطح نجس
١٠٩	الحية والعقرب وغيرها يموت في الماء واوسوه في الكنيف
١١٠	الرعا في البئر والعذر تقع فيه
١١٠	اليدين المتنجستين اذا اصاب الماء
١١١	مسائل تتعلق بالوضوء وغسل الجنابة والصلاة

(ل ب)

صفحة	
١١٢ ✓	مسائل في الاوقات والصلاة على الحصر ونحوه
١١٣	مسائل تتعلق بالصلاة والطهارة الى ص ١٢٧
١٢٨	صلاة المريض والجمعة والعيد
١٢٩	صلاة المسافر ١٣٠ صلوة الجنائز
١٣١	صلاة الكسوف والخوف ١٣٢ التكبير ايام التشريق
١٣٢	ما يجب على النساء في الصلاة ١٣٥ الزكاة والصوم
١٣٧ ✓	الحج والعمرة ١٤٣ ✓ الهدي
١٤٤ ✓	ما يجوز من النكاح ١٤٦ الطلاق والمبارات
١٤٨	الحدود ١٥٠ ما يحل من البيوع
١٥٣	باب اللقطة وما يحل منها
١٥٤	باب ما يحل مما يؤكل ويشرب وينتفع به
١٥٧	باب الصيد
١٥٨	باب ما يحل لبسه من الثياب ١٦٠ باب ما جاء من الأوبن
١٦١	باب المكاتب ١٦٢ باب ما يجوز في المساجد
١٦٢ ✓ ✓	باب ما جاء في الايمان ١٦٣ باب الخواتيم من الفضة وغيرها
١٦٣	باب ما يجوز من الاشياء ١٦٤ باب ما جاء في العقبة
١٦٤	باب ما جاء في الشهادات ١٦٧ الجزء الثالث من قرب الاسناد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على محمد خاتم النبيين ،
وأشرف الأنبياء والمرسلين ، وعلى أخيه وابن عمه علي أمير المؤمنين ،
وأولاده الأئمة الهادين المهديين المعصومين .

أما بعد : فيقول محمد بن عبد الله بن جعفر الحيري عن أبيه هارون
ابن مسلم عن مسعدة بن صدقة ، قال حدثني جعفر (ع) عن أبيه (ع)
قال كان علي (ع) يقول في دعائه وهو ساجد ، اللهم اني أعوذ بك ان
تبتليني ببليّة تدعوني ضرورتها على ان (١) اتفوت بشي من معاصيك ،
اللهم ولا تجعل بي حاجة الى أحد من شرار خلقك ولثامهم ، فإن
جعلت لي حاجة الى أحد من خلقك فاجعلها الى أحسنهم وجهاً وخلقاً
وخلقاً واستخاهم بها نفساً وأطلقهم بها لساناً واستحهم بها كفّاً وأقلهم بها
علي امتناناً .

وعنه عن مسعدة بن صدقة : قال وحدثني جعفر (ع) قال اشتكى
بعض ولد أبي رضي الله عنه فَرَبَّه فقال له قل عشر مرات يا الله يا الله

(١) الى ان تعرض لمعصية من معاصيك

يا الله فإنه لم يقبلها أحد من المؤمنين قط إلا قال له الرب تبارك وتعالى
ليبيك عبدي سل حاجتك .

وعنه عن مسعدة بن صدقة : قال وحدثني جعفر (ع) قال قال ابي
رضي الله عنه ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً إلا أجله الله فيه سبع ساعات
فان هوتاب منه واستغفر لم يكتب عليه وان لم يتب كتب عليه سيئة واحدة
وعنه عن مسعدة بن صدقة : قال وحدثني جعفر (ع) عن ابيه قال اني
ابي رضي الله عنه الحسن البصري فقال يا ابا جعفر بلغني انك قلت
ما من عبد يذنب ذنباً إلا أجله الله سبع ساعات فان هوتاب منه واستغفر
لم يكتب عليه ، فقال ابي (ع) ليس هكذا قلت ولكني قلت ما من
عبد مؤمن يذنب ذنباً وكذلك كان قولي .

وعنه عن مسعدة بن صدقة : قال وحدثني جعفر (ع) قال قال ابي
ما من مؤمن قال هذه الكلمات سبعين مرة فانا ضامن له في دنياه وفي
آخرنه فاما في دنياه فتتلقاه الملائكة ببشارة عند الموت واما في آخرنه فان
له بكل كلمة منها بيتان في الجنة يقول يا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين
ويا أسرع الحاسبين ويا أرحم الراحمين ويا أحكم الحاكمين .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال : وحدثني جعفر (ع) قال قال ابي
رضي الله عنه اذا غدوت في حاجتك بعد ان تصلي الغداة بعد التشهد فقل
(اللهم اني غدوت التمس من فضلك كما امرتني فارزقي من فضلك
رزقاً حلالاً طيباً واعطني فيما رزقني العافية) تقول ذلك ثلاث مرات

قال وسمعت جعفر (ع) ينلى على بعض التجار من اهل الكوفة في طلب الرزق فقال له (ع) صل ركعتين متى شئت فاذا فرغت من التشهد قلت ﴿توجهت بحول الله وقوته بلا حول مني ولا وقوة ولكن بحولك يا رب وقوتك ابرء اليك من الحول والقوة الا ما قويتني ، اللهم انى اسألك بركة هذا اليوم واسألك بركة اهلك واسألك ان ترزقني من فضلك رزقا حلالات طيبا مباركا تسوقه الي في عافية بحولك وقوتك وانا خائض في عافية﴾ يقول ذلك ثلاث مرات .

وعنه عن مسعدة بن صدقة : قال حدثني جعفر (ع) قال قال علي ابن الحسين (ع) ما ابالي اذا انا قلت هؤلاء الكهات لو اجتمع الجن والانس مع القضاء بالنصرة تقول ﴿بسم الله وبالله وفي سبيل الله بسم الله وبالله ومن الله والى الله وعلى ملة رسول الله (ص) اللهم انى اسألت نفسي اليك وفوضت امري اليك ووجهت وجهي اليك والجات ظهري اليك اللهم احفظني بحفظ الائمة ان من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقى ومن تحتي فادفع عني بحولك وقوتك ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم .

وقال ابو عبد الله (ع) ليقولن احدكم اذا هو اشتكى (اللهم اشفتي بشفائك وداووني بدوائك وعافني بعافيتك من بلائك) فانه لعل ان يقولها ثلاث مرات حتى يرى العافية .

قال وخرج ابو عبد الله من الكعبة وهو يقول ، الله اكبر الله اكبر

الله اكبر اللهم لا تنجهد بلاننا ولا نشمت بنا اعدائنا فانك انت الضار
النافع ، ثم هبط من الدرجة فصلى من جانبها مما يلي الحجر الاسود ركعتين
ليس بينه وبين الكعبة من احد ثم خرج من منزله .

وقال « ع » من سبح تسبيح فاطمة (ع) قبل ان يثني رجله
بعد انصرافه من صلوة الغداة غفر الله له وبدأ بالتكبير .

ثم قال ابو عبد الله (ع) لحزمة بن حمران حسبك بها يا حزمة .
وهذا من محامده الحمد لله بمحامده كلها على نعمه كلها حتى ينهى
الحمد الى ما يحب ربي ويرضى .

وهذا من شهادته : اللهم اني اشهد انك كما تقول وفوق ما يقول
القائلون واشهد انك كما شهدت لنفسك وشهدت لك ملائكتك واولوا
العلم بانك قائم بالقسط لا اله الا انت وكما انذيت على نفسك سبحانه وبمحمدك
قال (ع) وقال ابي رضي الله عنه ان نبينا من الانبياء قال الحمد لله
كثيرا حمدا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لكرم وجهك وعز جلالك فاوحى
الله اليه عبدي لقد شغلت حافظيك والحافظ على حافظيك .

قال (ع) وكان ابي رضي الله عنه يصلي في جوف النهار فيسجد
السجدة فيطيل حتى يقال انه راقد فما يضامنه الا وهو يقول لا اله الا
الله حقا حقاً سجدت لك يا رب تعبداً ورقاً وإيماناً وتصديقاً وإخلاصاً
يا عظيم يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعفه لي فانك جواد كريم يامنن
اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل مني عملي يا جبار يا كريم اللهم اني اعوذ بك

ان اخيب او اعمل ظلما .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر (ع) عن آباه ان
هذا من دعاء النبي (ص) ﴿ اللهم ارحمني بترك معاصيك ابدًا ما بقيتني
وارزقتني حسن النظر فيما يرضيك عني والزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني
واجعلني اتلوه على النحو الذي يرضيك عني اللهم نور بكتابك بصري
واشرح به صدري وافرح به قلبي واطلق به لساني واستعمل به يدي
وقوتي على ذلك فانه لا حول ولا قوة الا بك ﴾ .

قال وقال لجعفر (ع) قائل علمني دعاء ، فقال ابن انت عن دعاء
الحاح فقال له الطالب وما دعاء الحاح فقال له تقول ﴿ اللهم رب
السموات السبع وما فيها ورب الأرضين السبع وما فيها ورب العرش
العظيم ورب محمد خاتم النبيين اسألك باسمك الذي به تقوم السماء وبه
تقوم الأرض وبه تفرق الجمع وبه تجمع المتفرق وبه ترزق الأحياء وبه
احصيت عدد الثرى والرمل وورق الشجر وقطر البحر ان تصلي على
محمد وآل محمد ﴾ وتسال حاجتك والاح في الطلب فانه يحب الحاح
الملحين من عباده المؤمنين .

قال ابو عبد الله وهذا من دعاء الحاح ، وهذا منه ﴿ يا من لا يحب
سماء عن سماء ولا أرض عن أرض ولا جنب عن قلب ولا ستر عن
كن ولا جبل عما في اصله ولا بحر عما في قعره يا من لا تشبه عليه الاصوات
ولا يغلبه كثرة الحاجات ولا يبرمه الحاح الملحين وصلى الله على محمد

وآل محمد) ثم سل حاجتك .

وقال (ع) ان دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجاب ويدر

الرزق ويدفع المكروه .

قال وهذا من محمد أبي عبد الله (ع) عند النسي من الرزق اذا

تجدد له الحمد لله الذي نعمته تغدو علينا وتروح ونظل بها نهاراً ونبيت

فيها ليلتنا فنصبح فيها برحمته مسلمين ونمسي فيها بمنه مؤمنين من الباوي

معافين ، الحمد لله المنعم المفضل الحسن الجميل ذي الجلال والاكرام ذي

الفواضل والنعم والحمد لله الذي لم يخذلنا عند شدة ولم يفضحنا عند سريرة ولم

يسلمنا بحريرة) .

وقال وهذا من محمد أبي عبد الله (ع) الحمد لله على علمه والحمد

لله على فضله علينا وعلى جميع خلقه وكان به كرم الفضل في ذلك فان

الله به عليم .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر (ع) يقول كان أبي

رضي الله عنه يقول في قول الله تبارك وتعالى (فاذا فرغت فانصب) الى

ربك فارغب) فاذا قضيت الصلوة قبل ان تسلم وانت جالس فانصب في

الدعاء من امر الدنيا والآخرة واذا فرغت من الدعاء فارغب الى الله

تبارك وتعالى ان يتقبلها منك .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد (ع) يقول

كان أبي رضي الله عنه يقول في سجوده ﴿ اللهم ان ظن الناس بي حسن

فاغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون وانت علام الغيوب ﴿
وكان (ع) مما يدعو ﴿اللهم هب لي حقك وارض عني خلقك واغفر لي
ما لا يضرك وعافني ما لا ينفعك فان شقائي لا يضرك وعدابي لا ينفعك
فانك تعطي من سألك وتغضب على من لا يسألك وان يفعل ذلك احد
غيرك سبحانك وبمحمدك .

قال (ع) وكان ابي (رض) يقول اللهم البسني العافية حتى تهتني
المعيشة وارزقني من فضلك ما تعينني به على سائر خلقك ولا اشتغل عن
طاعتك لبشر سواك .

قال (ع) وكان ابي يقول في دعائه (رب اصلح لي نفسي فانها
اهم الانفس الى رب اصلح ذريتي فانهم يدي وعضدي رب واصلح لي
اهل بيتي فانهم لمحي ودمي رب اصلح لي جماعة اخواني واخواني ومحبي
فان صلاحهم صلاحي .

قال وسمعت ابي يقول وهو ساجد (يا فتني ورجائي في شدي
ورخائي صل على محمد وآل محمد والطف بي في جميع احوالي فانك تلتطف
لمن تشاء والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد النبي وعلى اهل بيته
الطاهرين وسلم تسليما كثيرا) .

حدثني هارون بن مسلم قال حدثني مسعدة بن صدقة قال سمعت
جعفر بن محمد (ع) وسئل عما قد يجوز وعما لا يجوز من النية على الاضمار
في البين فقال (ع) ان النيات قد يجوز في موضع ولا يجوز في آخر فاما

ما يجوز فيه فاذا كان مظلوماً فما حلف به ونوى اليقين فعلى نيته واما اذا كان ظالماً فاليمين على نية المظلوم ، ثم قال ولو كانت النيات من اهل الفسق يؤخذ بها اهلها اذا لاخذ كل من نوى الزنا بالزنا وكل من نوى السرقة بالسرقة وكل من نوى القتل بالقتل ولكن الله عدل كريم ليس الجور من شأنه ولكنه يثب على نيات الخير اهلها واضارهم عليها ولا يؤخذ اهل الفسق حتى يفعلوا .

قال وحدثني مسعدة بن صدقة قال وحدثني جعفر بن محمد (ع) عن ابيه (ع) قال : ولد لرسول الله (ص) من خديجة القاسم والطاهر وام كلثوم ورقية وفاطمة وزينب ، فزوج علي (ع) من فاطمة (ع) ، وتزوج ابو العاص بن ربيعة وهو من بني امية زينباً ، وتزوج عثمان بن عفان ام كلثوم ولم يدخل بها حتى هلكت وزوجه رسول الله (ص) مكنها رقية ، ثم ولد لرسول الله (ص) من ام ابراهيم ابراهيم ، وهي مارية القبطية اهداها صاحب اليه الاسكندرية مع البغلة الشهباء واشياء معها .

قال وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد (ع) عن ابيه (ع) ان ابليس عدو الله رن اربع رنات ، يوم لعن ، ويوم اهبط الى الارض ، ويوم بعث النبي صلى الله عليه وآله ، ويوم الغدير ، ثم قال ابو عبد الله (ع) قال لي (ع) ان اللعنة اذا خرجت من صاحبها ترددت بينها وبين الذي يلعن ، فان وجدت مساعداً والا عادت الى صاحبها وكان احق بها فاحذروا ان تلعنوا مؤمناً فيجعل بكم .

وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد ان ثقب اذن الغلام من السنة وختانه من السنة بسبعة ايام وخفض النساء مكرمة وليس من السنة ولا شيئاً واجباً واي شيء افضل من المكرمة .

وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام ان علياً عليه السلام صاحب رجلاً ذمياً ، فقال له الذي ابن تربد يا عبد الله قال اريد الكوفة ، فلما عدل عن الطريق بالذي عدل معه علي (ع) فقال له اليس زعمت تربد الكوفة قال بلى فقال له الذي فقد تركت الطريق ، فقال له قد علمت ، فقال له ولم عدلت معي وقد علمت ذلك ؟ فقال له علي (ع) هذا من تمام حسن الصحبة ان يشيع الرجل صاحبه هنيئة اذا فارقه وكذلك امر نبينا (ص) ، فقال له هكذا ؟ قال نعم ، فقال له لا جرم انما يتبعه من تبعه لافعله الكريمة وانما اشهدك اني على دينك فرجع الذي مع علي عليه السلام فلما عرفه اسلم .

وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى جعل المرأة ان تصبر صبر عشر رجال فاذا حملت زادها قوة عشرة رجال آخر .

وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام ان علياً عليه السلام قال من نصب نفسه للقياس لم يزل دهره في التباس ومن دان الله بالرأي لم يزل دهره في ارتعاس .

وحدثني مسعدة بن صدقة قال قال جعفر بن محمد عليه السلام من

افتي الناس برأيه فقد دان بما لا يعلم ومن دان بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث
احل وحرم فيما لا يعلم .

وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عليه السلام
عن ابيه ان علياً عليه السلام كان يدعو على الخوارج فيقوله في دعائه
« اللهم رب البيت المعمور والسقف المرفوع والبحر المسجور والكتاب
المسطور اسألك الظفر على هؤلاء الذين نذوا كتابك وراء ظهورهم
وفارقوا أمة محمد «ص» عتوا عليك .

وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد بن علي عليه السلام قال قيل له ان
الناس يروون ان علياً عليه السلام قل على منبر الكوفة ، ايها الناس انكم
ستدعون الى سبي فسبوني ثم تدعون الى البرائة مني واني اعلى دين محمد
«ص» ولم يقل وتبرؤا مني ، فقال له السائل ارايت ان اختار القتل
دون البرائة منه فقال والله ما ذلك عليه وماله الا ما مضى عليه عمار بن
ياسر «ره» حيث اكرهه اهل مكة وقلبه مطمئن بالايمان فانزل الله فيه
الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان فقال له النبي صلى الله عليه وآله عندها
يا عمار ان عادوا فقد انزل الله عز وجل عنذك في الكتاب وامرك ان
تعود ان عادوا .

قول وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عليه السلام
عن ابيه ان علياً عليه السلام قال انا اعظم العواد اجراً عند الله تعالى لمن
اذا عاد اخاه المؤمنين خفف الجلوس الا ان يكون المريض بحسب ذلك

ويريد ان يسأله عن ذلك ، وقال ان من تمام العيادة ان يضع العابد
احدى يديه على الاخرى او على جبهته ، وقال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله ما عاد مريضاً الا ونادى مناد من السماء باسمه يا فلان طبت
وطاب ممشاك تبوأ من الجنة منزلاً .

حدثني محمد بن عيسى قال حدثني جعفر بن محمد مؤذن علي بن يقطين
قال رايت ابا عبد الله عليه السلام في الروضة وعليه جبة خزر سفر جليلة
محمد بن عيسى قال حدثني حفص بن ابي محمد مؤذن علي بن يقطين قال
رايت ابا عبد الله عليه السلام وقد حج ووقف الموقف فلما دفع الناس
منصرفين سقط ابو عبد الله عليه السلام عن بغلة كان عليها فعرفه الوالي
الذي وقف بالناس تلك السنة وهي سنة اربعين ومائة فوقف على ابي
عبد الله (ع) فقال له ابو عبد الله لا تقف فان الامام اذا وقف بالناس
لم يكن له ان يقف وكان الذي وقف بالناس تلك السنة اسماعيل بن علي
ابن عبد الله بن عباس .

محمد بن عيسى قال حدثنا بكر بن محمد الأزدي قال عرض عارض
لقراءة لي ونحن في طريق مكة واحسبه قال بالريذة فلما صرنا الى ابي
عبد الله (ع) ذكرنا له ذلك وسألناه الدعاء له ففعل قال بكر
فرايت الرجل حيث عرض له ورأيت حيث افاق .

محمد بن عيسى عن بكر بن محمد قال دخلت غنيمة عمتي علي ابي
عبد الله ومعها ابنها واظن اسمه محمداً قال فقال لها ابو عبد الله مالي ارى

جسم ابنك نحيف قال فقالت هو عليل قال لها اسقيه السويق فانه ينبت اللحم ويشد العظم .

• محمد بن عيسى قال حدثني ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله (ع) او عن ابي جعفر (ع) قال اقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الصلوة على محمد واهل بيته .

محمد بن عيسى قال حدثني ابراهيم بن عبد الحميد في سنة ثمان وتسعين ومائة في مسجد الحرام قال دخلت على ابي عبد الله (ع) فاخرج الي مصحفاً قال فتصفحته فوقع بصري على موضع منه فاذا فيه مكتوب (هذه جهنم التي كنتم بها تكذبون فاصليا فيها لآلئهم وتان فيها ولا نحبيان) يعني الاولين (١) .

محمد بن عيسى عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله (ع) قال اذا مررت ان تنظر الى خيار في الدنيا والى خيار في الآخرة فانظر الى هذا الشيخ يعني عيسى بن ابي منصور .

محمد بن عيسى والحسن بن ظريف وعلي بن سماعة كلهم عن حماد بن عيسى البصري الجبني : قال سألت ابا عبد الله (ع) جعفر بن محمد (ع) وليس معه الاغلامه قال قلت جعلت فداك اخبرني عن العبدكم يتزوج (١) هذا الحديث من اخبار الآحاد المعرض عنها بعد اتفاق العلماء وصحيح الآثار على تمامية ما بين الدفتين من الكتاب العزيز كما قال سبحانه وتعالى (انا انزلنا الذكر وانا له لحافظون) .

قال قال ابي (ع) قال علي (ع) لا يزيد على امرأتين وعههم .
 عن حماد بن عيسى قال سالت ابا عبد الله (ع) كم يطلق العبد
 الامة قال قال ابي (ع) تطليقتين .
 قال وقلت كم عدة الامة من العبد قال قال ابي عليه السلام قال علي
 صلوات الله عليه على شهرين او حيضتين .
 قال وقلت جعلت فداك اذا كانت الحرة تحت العبد قال قال ابي
 عليه السلام قال علي عليه السلام الطلاق والعدة بالنساء .
 وعنه عن حماد بن عيسى قال قال ابو عبد الله عليه السلام تطلق
 الحرة ثلاثا وتعقد ثلاثا .
 قال حماد وسمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول خرج رسول الله
 صلى الله عليه وآله الى تبوك وكان يصلي على راحلته صلوة الليل حينما
 توجهت به ويؤمى ايماء .
 قال وسمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان جدي علي بن الحسين
 (ع) قال كان القضاء فيما مضى اذا ابتاع الرجل الجارية فوطئها ثم يظهر
 عيب ان البيع لازم لا يرد ها وياخذ ارش العيب ، قال وسمعت ابي
 يقول قال ابي رضي الله عنه قضى رسول الله (ص) بشاهد وبمين .
 وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي ما زوج رسول
 الله (ص) شيئا من بناته ولا تزوج شيئا من نسائه على اكثر من اثني
 عشر اوقية ونش يعني نصف اوقية .

قال حماد سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي (ع) قال علي (ع)
في قول الله تبارك وتعالى (فاذكروا الله في ايام معدودات) قال ايام
التشريق .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي (ع) قال علي
(ع) في قول الله عز وجل (فصيام ثلاثة ايام في الحج) قال قبل التروية
يوم ويوم التروية ويوم عرفة فن فاتته هذه الايام فليستحضر ليلة الحصة
وهي ليلة (النفر) .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي (ع) قال علي (ع)
بالليل رية .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول يذكر عن ابيه قال قال
علي (ع) الحيتان والجراد ذكي كله .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي عليه السلام قال
علي عليه السلام خرج رسول الله (ص) لصلاة الصبح وبلال يقيم واذا
عبد الله بن القشب يصلي ركعتي الفجر ، فقال له النبي (ص) يا ابن
القشب اتصلي الصبح اربعا ، قال ذلك له مرتين او ثلاثة .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال ابي قال علي عليه
السلام كن النساء يصلين مع النبي (ص) وكن يؤمن ان لا يرفعن
رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي (ع) قال علي

عليه السلام بينا رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض حجير نسائه
وبيده منراة فاطم من شق الباب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله
لو كنت قريباً لفقأت بها عينك .

وعنه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال ابي (ع) قال
علي (ع) نهى رسول (ص) عن نقرة الغراب وفرشة الأسد .
وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول كان ابي (ع) يبعث
بالدرهم الى السوق فيشتري له جبناً فيسمى ويأكل ولا يسأل عنه .
وعنه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول كان اهل العراق يسألون
ابي رضي الله عنه عن الصلوة في السفينة فيقول ان استطعتم ان تخرجوا
الى الجند فافعلوا وان لم تقدروا فصلوا قياماً فان لم تقدروا فصلوا قعوداً
وتحروا القبلة .

قال وسمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال ابي قال علي (ع) بعث
رسول الله (ص) بدیل بن ورقاء الخزاعي على جبل ازرق ايام منى فقال
ينادي بالناس الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب .

محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عليه
السلام وقال ابي كان النبي (ص) اخذ من العباس يوم بدر دنائير كانت
معه ، فقال يا رسول الله (ص) ما عندى غيرها ، فقال قاين الذي
استخيتته عند ام الفضل فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول
الله (ص) ما كان معها احد حين استخيتتها .

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال جاء رجل الى أبي عليه السلام فقال له أبي هل لك زوجة قال لا قال أبي لا أحب أن لي الدنيا وما فيها وإن أبيت ليلة ليس لي زوجة ، ثم قال ركعتين يصليهما رجل متزوج أفضل من رجل يقوم ليله ويصوم بهاره أعزب ، ثم أعطاه أبي سبعة دنانير ، قال تزوج به — هذه وحدثني بذلك سنة ثمان وتسعين ومائة ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله اتخذوا الأهل فانه أرزق لكم .

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن أبيه عليه السلام قال ما أفاد عبد فائدة خير من زوجة صالحة إذا رآها سرته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله .

وعنه عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه (ع) قال قال النبي صلى الله عليه وآله إذا آوى أحدكم الى فراشه فليمسحه بصفته أزاره فانه لا يدري ما حدث عليه بعده ، قال وكان النبي صلى الله عليه وآله إذا شرب الماء يقول : الحمد لله الذي سقانا عذبا زلالاً برحمته ولم يسقنا ملحاً أجاجاً بذنوبنا .

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن أبيه عليه السلام قال دعا النبي صلى الله عليه وآله يوم عرفة حين غابت الشمس وكان آخر كلامه هذا الدعاء وهملنا عيناه بالبكاء ثم قال : اللهم اني أعوذ بك من الفقر ومن تشنت الأمر ومن شر ما يحدث بالليل والنهار

اصبح ذلي مستجيراً بعزك واصبح وجهي الغاني مستجيراً بوجهك الباقي
 ياخير من سئل واجود من اعطى وارحم من استرحم جلاني برحمتك والبسني
 عافيتك واصرف عني شر جميع خلقك ، وعنه عن عبد الله بن ميمون
 القداح عن جعفر عن ابيه (ع) قال اوتي النبي (ص) بمال دراهم فقال
 النبي (ص) للعباس يا عباس ابسط ردائك وخذ من هذا المال طرف
 ردائك فبسط ردائه واخذ منه طائفة ثم قال رسول الله (ص) للعباس
 يا عباس هذا من الذي قال الله تعالى ﴿ يا ايها النبي ﴾ قل لمن في
 ايديكم من الامرى ان يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما اخذ منكم
 ويغفر لكم والله غفور رحيم ، وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح قال
 يسجد ابن آدم على سبعة اعظم بديه ورجليه وركبتيه وجهته ، محمد بن
 عيسى قال حدثني ابو محمد الغفاري عن جعفر بن محمد عن ابيه « ع » عن
 علي بن ابي طالب (ع) قال لا يزال في ولدي مامون مامون ، محمد بن
 عيسى قال حدثني ابن ابي الكرام الجعفري الشيخ في ايام المامون قال
 خرجت وخرج بعض موالينا الى بعض منزهات المدينة مثل العقيق وما
 اشبهها فدفننا الى سقاية لابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) وفيها تمر للصدقة
 فتناولت ثمرة فوضعتها في في فقام لي مولى الذي كان معي فادخل اصبعه
 في في فعالج اخراج التمرة من في ودعا ابو عبد الله جعفر بن محمد (ع)
 وهو يعالج اخراج التمرة فقال له مالك اي شي تصنع فقال له المولى
 جعلت فداك هذا تمر الصدقة والصدقة لا نحل لبني هاشم قال فقال ابو

عبد الله (ع) إنما ذلك محرم علينا من غيرنا فأما بعضنا في بعض فلا بأس بذلك ، محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) أنه كان يأمر الصبيان بجمعون بين الصلوتين الأولى والعصر والمغرب والعشاء يقول ما داموا على وضوء قبل أن يشتغلوا .

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) أنه رأى علي بن الحسين (ع) يصلي في الكعبة ركعتين ، وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه (ع) قال قال النبي ﷺ استحيوا من الله حق الحياء قالوا ما فعل يا رسول الله (ص) قال فإن كنتم فاعلمين فلا يقبهن أحدكم إلا وأجله بين عينيه ول يحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وليذكر القبر والبلى ومن أراد الآخرة فليدع زينة الحياة الدنيا ، محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال احتبس الوحي على النبي صلى الله عليه وآله فقبل يا رسول الله احتبس عنك الوحي ، قال فقال رسول الله (ص) وكيف لا يحتبس عني وأنتم لا تفلحون اظفاركم ولا تنفون روابحكم .

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال خرج رسول الله «ص» قابضاً شيتين في يده ففتح يده اليمنى ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم ، كتاب من الرحمن الرحيم ، في أهل الجنة باعداهم واحسابهم وانسابهم تحمل عليهم لا ينقص منهم أحد ولا يزداد فيهم أحد ففتح يده اليسرى فقال ، بسم الله الرحمن الرحيم ، كتاب من

الرحمن الرحيم في اهل النار باعدادهم وانسابهم محملا عليهم
يوم القيامة لا ينقص منهم احد ولا يزداد احد ، وقد يسلك بالسعداء
طريق الأشقياء حتى يقال هم منهم هم ما اشبههم بهم ثم يدرك احدهم
سعادته قبل موته ولو بفوق ناقة ، وقد يسلك بالأشقياء طريق اهل
السعادة حتى يقال هم منهم هم ما اشبههم بهم ثم يدرك احدهم شقاؤه ولو
قبل موته ولو بفوق ناقة ، فقال النبي صلى الله عليه وآله العمل بخواتيمه
العمل بخواتيمه العمل بخواتيمه ، وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن
جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال ان الله تبارك وتعالى ضناث من خلقه
يفذوهم بنعمته ويحبوهم بعافيته ويدخلهم الجنة برحمته تمر بهم البلاء والفتن
مثل الرياح ما تضرهم شيئا . وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر
ابن محمد عن ابيه (ع) قال قال النبي صلى الله عليه وآله الايمان قول
وعمل اخوان شريكان . وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر
ابن محمد عن ابيه (ع) قال قال علي بن ابي طالب عليه السلام منذ سبعة
خلقهم الله عز وجل لمخلوق في الارض مثلهم منذ رسول الله صلى الله عليه
وآله سيد الأولين والآخرين وخاتم النبيين ووصيه خير الوصيين
وسبطاه خير الأسباط حسنا وحسينا وسيد الشهداء حمزة عه ومن طاف
مع الملائكة جعفر عليه السلام والقائم عليه السلام . وعنه عن عبد الله بن
ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال جاء رجل الى علي
(ع) فقال جعلني الله فداك اني لأجكم اهل البيت قال وكان فيه ابن

قال فأتى عليه عدة فقال كذبت ما يحبنا نخت ولا ديوث ولا أولاد زنا ولا من حملت به امه في حبيضا قال فذهب الرجل فلما كان يوم صفين قتل مع معاوية . وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال قال عبد الله بن عمر : والله ما كنا نعرف المنافقين في زمان رسول الله (ص) الا يعضهم عليا (ع) .

(مرور علي بكر بلا وبكائه على الحسين (ع))

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال مر علي (ع) بكر بلا في اثنين من اصحابه فلما مر بها ترقرت عيناه بالبكاء ثم قال هذا مناخ ركابهم ، وهذا ملق رحالهم ، ها هنا تهراق دمائهم ، طوبى لك من تربة عليك تهراق دماء الاحبة . وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر ابن محمد عن ابيه (ع) قال لما قدم على يزيد بذراري الحسين (ع) ادخل بهم نهاراً مكشفات وجوههم فقل اهل الشام الجفاة ما رأينا سبايا احسن من هؤلاء فمن انتم فقالت سكينه بنت الحسين (ع) نحن سبايا آل محمد (ص) .

(عائشة ومروان في امر عثمان)

وعنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال لما حصر الناس عثمان جاء مروان بن الحكم الى عائشة وقد فجزت للحج فقال يا أم المؤمنين ان عثمان قد حصره الناس فلو تركت الحج واصلحت امره كان الناس بسمعون منك ، فقالت قد اوجبت

الحج وشدت غرائري فولي مروان وهو يقول :

حرق قيس على البلاد حتى اذا اضطربت اجنما

فسمعتة عايشة فقالت تعال لعلك تظن اني في شك من صاحبك والله
لوددت انك وهو في غاراتين من غرائري فخيطة عليكما تغطان في البحر
حتى تموتا . وعنه عن عبدالله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن
اييه (ع) قال وقف النبي (ص) بعرج ثم قال : اللهم ان عبدك موسى
دعاك فاستجبت له والقيت عليه محبة منك وطلب منك ان تشرح صدره
وتيسر امره وتنجعل له وزيراً من اهله وتخل العقدة من لسانه واني اسألك
بما سألك به عبدك موسى ان تشرح به صدري وتيسر لي امري وتنجعل
لي وزيراً من اهلي علياً اخي .

قول علي (ع) لابن الحنفية يوم النهروان يابن الاخفاء

وعنه عن عبدالله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن اييه
(ع) ان علياً (ع) كان يباشر القتال بنفسه وأنه نادى ابنه محمد بن الحنفية
يوم النهروان ان قدم يا بني اللواء فقدم ثم قال يا بني اللواء فقدم ثم وقف
فقال له قدم يا بني فتكلمك الفتى فقال قدم يابن الاخفاء ثم جاء علي (ع)
حتى اخذ منه اللواء فحشى به ما شاء الله ثم امسك ثم تقدم علي (ع)
بين يديه فضرب قدماً .

علامات الظالم والمرائي والمنافق والكسلان

هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد عن

ايه عليه السلام ان النبي (ص) قال للمراني ثلاث علامات ، يكسل اذا كان وحده ، وينشط اذا كان عنده احد ، ويحب ان يحمد في جميع اموره وللفالم ثلاث علامات ، يقهر من فوقه بالمعصية ، ومن دونه بالقلبة ، ويظاهر الظلمة ، ولا يكسلان ثلاث علامات ، يتواني حتى يفرط ، ويفرط حتى يضيع ، ويضيع حتى يائس . وللمنافق ثلاث علامات . اذا حدث كذب ، واذا وعد اخلف . واذا ائتمن خان . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه (ع) ان الله تبارك وتعالى انزل كتابا من كتبه على نبي من انبيائه وفيه انه سيكون خلق من خلقي يلحسون الدنيا بالدين ويلبسون مسوك الضان على قلوب كقلوب الذئاب اشد مرارة من الصبر السنتهم احلى من العسل واعمالهم الباطنة اثن من الجيف ، ابي يفترون ؟ أم اياي يخدعون ؟ أم علي يتجبرون ؟ ! فبعضني حلفت لا بعين لهم الفتنة نطاء في خطامها حتى تبلغ اطراف الأرض تترك الحكيم فيها حيرانا . وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن ابيه (ع) ان النبي «ص» قال اياكم والظن فان الظن اكذب الكذوب وكونوا اخوانا في الله كما امركم الله لا تتنافروا ولا تتفاحشوا ولا تجمسوا ولا يقتب بعضهم بعضا ولا تنازعوا ولا تباغضوا ولا تتدابروا ولا تتحاسدوا فان الحسد يأكل الايمان كما يأكل النار الحطب اليابس .

وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن ابيه (ع) ان رسول الله (ص) قال ان شر الناس يوم القيامة المثلث قيل يا رسول الله

وما المثلث قال الرجل يسعى باخيه الى امامه فيقتله فيهلك نفسه واخاه
وامامه . محمد بن خالد الطيالسي عن العلا قال قلت لابي عبدالله (ع)
الرجل يريد ان يبيع البيع فيقول ابيعك (بده يازده) او (ده دوازده) قال لا
بأس انما هو البيع فاذا جمع البيع بمجمله جملة واحدة . وعنه عن العلا قال
قلت لابي عبدالله (ع) هل على مال اليتيم زكاة قال لا قلت هل على
الحلي زكاة قال لا . وعنه عن العلا قال قلت لابي عبدالله (ع) الرجل
يكون عنده المال قرضاً فيحول عليه الحول عليه زكاة فقال نعم . وعنه
عن العلا قال قلت لابي عبدالله (ع) رجل صلى ركعتين وشك في الثالثة
قال يبني على اليقين اذا فرغ تشهد وقام قائماً يصلي ركعة بفاتحة القرآن
وعنه عن العلا قال قلت لابي عبدالله (ع) اذا حلفت رأسي وانا متمتع
اطلي رأسي بالخناء قال نعم من غير ان تمس شيئاً من الطيب قلت والبس
القميص وأتمتع قال نعم قلت قبل ان اطوف بالكعبة قال نعم . وعنه عن
العلا قال قلت لابي عبدالله (ع) ان لي دين ولي دواب وارحاء وربما
ابطاء علي الدين فتي يجب علي فيه الزكاة اذا انا اخذته قال سنة واحدة
قل قلت فالدواب والارحاء فان عندي منها علي فيه شي قال لا ثم اخذ
بيدي فضمها ثم قال كان ابي رضي الله عنه يقول انما الزكاة في الذهب
اذا قر في يدك قلت له المتاع يكون عندي لا اصيب به راس ماله علي
فيه زكاة قال لا . وعنه عن العلا عن ابي عبدالله عليه السلام قال سألته
عن الرجل يصلي الفجر فلا يدري اركعة صلى او ركعتين قال يعيد فقال

بعض اصحابنا وانا حاضر و المغرب قل يعيد قات انا والوتر قال نعم
والوتر والجمعة . وعنه عن العلا عن ابي عبد الله (ع) قال سألت عن البئر
يتوضأ فيها القوم والى جانبها بالوعة قال ان كان بينهما عشرة اذرع
وكانت البئر التي يسقون منها مما يلي الوادي فلا بأس . حدثنا احمد بن
اسحاق بن سعد قال حدثنا بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله (ع)
قال ان الدعاء يرد القضاء وان المؤمن ليأتي الذنب فيحرم به الرزق .

وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله (ع) قال لحشمة وانا اسمع
ياخيشمة اقرء موالينا السلام واوصهم بتقوى الله العظيم وان يعود غنيهم
على فقيرهم وقوبهم على ضعيفهم وان يشهد احياءهم جناز موتاهم وان
يتلاقوا في بيوتهم فان لقاهم حياة لامرنا ثم رفع يده فقال رحم الله من
احى امرنا . وعنه عن بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله (ع) ابلغ
موالينا عنا السلام واخبرهم انا ان نفقي عنهم من الله شيئا الا بعمل واتهم
لن ينالوا ولا يقنا الا بعمل او ورع وان اشد الناس حسرة يوم القيامة
من وصف عدلا ثم خالفه الى غيره . وعنه عن بكر بن محمد الازدي عن
ابي عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين (ع) من اراد ان يكتب له
بالمكيال الأوفى فليقل في دبر كل صلوة (سبحان ربك رب العزة عما
يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) . وعنه عن بكر بن
محمد الازدي عن ابي عبد الله (ع) قال ان للقلب اذنين روح الايمان
يساره بالخير ، والشيطان يساره بالشر فايها ظهر على صاحبه غلبه .

قال وقال ابو عبد الله (ع) اذا زنى الرجل اخرج الله منه روح
 الايمان فقلنا الروح التي قال الله تبارك وتعالى : وايدهم بروح منه ، قال
 نعم ، قال ابو عبد الله (ع) لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق
 وهو مؤمن وانما اعني ما دام على بطنها فاذا نوحاً وتاب كان في حال
 غير ذلك . وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله (ع) قال قال علي
 (ع) الناس على ثلاث منازل في الجمعة رجل اتى الامام (ع) قبل ان
 يخرج الامام وشهدا بانصات وسكون فان ذلك كفارة الجمعة وزيادة
 ثلاثة ايام فان الله تبارك وتعالى قال من جاء بالحسنة فله عشر امثلها
 ورجل شهدا بفاق ولغط فذلك حظه ورجل اتاها والامام بخطب فقام
 يصلي فقد خالف السنة وهو يسأل الله فان شاء اعطاه وان شاء حرمه .
 وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين
 (ع) ان الشك والمعصية في النار ليسا مناً ولا ينالان قلوب المؤمنين
 لمطوية بالايمان طياً فاذا اراد الله اثاره ما فيها فتحها بالوحي فزرع فيها
 الحكمة زارعها وحاصدها . وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه
 السلام قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد بعبده خيراً اخذ بعنقه فادخله
 في هذا الامر ادخالاً . وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام
 ان التقية ترس المؤمن ولا ايمان لمن لا تقية له فقلت له جعلت فداك ارايت
 قول الله تبارك وتعالى الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان قال وهل التقية
 الا هذا . وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من

قال حين ياخذ مضجعه ثلاث مرات : الحمد لله الذي بطن فخير ، والحمد لله الذي ملك فقدر ، والحمد لله الذي يحيى الموتى وهو على كل شيء قدير قال عليه السلام خرج من الذنوب كهيئة يوم ولدته امه . وعنه عن بكر بن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما زار مسلم اخاه المسلم في الله والله الا وناداه الله تبارك وتعالى ، ايها الزائر طابت وطابت لك الجنة .

وعنه عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله « ع » قال قال لفضيل فجلسون وتحدثون قال فضيل نعم جعلت فداك قال ان تلك المجالس احبها فاحبوا أمرنا رحم الله من احب امرنا يا فضيل من ذكرنا او ذكرنا عنده فخرج من عينيه مثل جناح الذباب غفر الله ذنوبه ولو كانت اكثر من زبد البحر وعنه عن بكر بن محمد الأزدي قال سأل ابا بصير وانا جالس عنده عن الحور العين فقال جعلت فداك اخلق من خلق الدنيا او خلق من خلق الجنة فقال له ما انت وذاك عليك بالصلوة فان آخر ما اوصى به رسول الله (ص) وحث عليه الصلوة اياكم ان يستخف احدكم بصلوته فلا هو اذا كان شابا اتما ولا هو اذا كان شيخا قوي عليها وما اشد من سرقة الصلوة فاذا قام احدكم فليعتدل واذا ركع فليتمكّن واذا رفع رأسه فليعتدل واذا سجد فليفرح وليتمكّن واذا رفع رأسه فليعتدل فليلبث حتى يسكن ، ثم سأله عن وقت صلوة المغرب فقال اذا غاب القرص ، ثم سأله عن وقت صلوة العشاء الاخرة فقال اذا غاب الشفق قال وآية الشفق الحمره قال وقال بيده هكذا . وعنه عن بكر بن محمد الأزدي عن ابي

عبد الله (ع) قال اني لا كره المؤمن ان يصلي خلف الامام في صلوة لا يجهر فيها بالقرائة فيقوم كأنه حمار قال فقلت جعلت فداك فيصنع ماذا؟ قال يسبح . وعنه عن بكر بن محمد الأزدي عن ابي عبد الله (ع) قال اذا كان يوم القيامة جئنا آخذين بحجزة رسول الله (ص) وجئنا آخذين بحجرتنا فان يذهب بنا وبكم الى الجنة والله . وعنه عن بكر بن محمد الأزدي عن ابي عبد الله (ع) قال قلت جعلت فداك ما تقول في صوم شعبان ، قال صمه ، قلت فالفضل ، قال يوم بعد النصف ثم صل .

وعنه عن بكر بن محمد الأزدي عن ابي عبد الله (ع) قال سمعته يقول الأمر ينزل من السماء الى الأرض كل يوم كقطر المطر الى كل نفس بما قدر الله لها من زيادة او نقصان في اهل او مال او نفس فاذا اصاب احدهم مصيبة في اهل او مال او نفس اورأى عبدا اخر عقره فلا تكون له فتنه فان المرء المسلم ما لم يعيش دناءه يظهر نخشعا لها اذا ذكرت ويعتبر بها لئلا الناس كان كالياسر الفالج الذي ينتظر اول فوزه من قداحه فوجب له المغنم وتدفع عنه المغرم فذلك المرء المسلم البري من الخيانة والكذب ينتظر احدي الحسينين اما داعى الله فما عند الله خير له واما رزق من الله فاذا هو ذو اهل ومال ومعه دينه وحسبه ، المال والبنون حرث الحياة الدنيا والعمل الصالح حرث الآخرة وقد يجمعها الله لا قوام ، قال وقال ابو عبد الله (ع) « ما قضى مسلم لمسلم حاجة الا وناذاه الله تبارك وتعالى علي ثوابك ولا ارضى لك بدون الجنة . قال وقال ابو عبد الله (ع) اذا كان

غروب الشمس وكل الله ملكاً بالشمس يقول أو ينادي : ايها الناس
اقبلوا على ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر والهي وملك موكل بالشمس
عند طلوعها يقول أو ينادي يا بن آدم لد الموت وابن للخراب واجمع للفناء
قال وقال ابو عبد الله «ع» من احبنا نفعه الله بذلك ولو كان اسيراً في
يد الديل من احبنا لغير الله فان الله يفعل به ما يشاء ان احبنا اهل البيت
ليحط الذنوب عن العباد كما يحط الريح الشديدة الورق عن الشجر .

وعنه قال خرجت اطوف وانا الى جنب ابي عبد الله (ع) حتى
فرغ من طوافه ثم مال فصلي ركعتين مع ركن البيت والحجر فسمعت يقول
ساجداً سجدٌ وجهي لك تعبداً ورقاً ولا إله الا انت حقاً حقاً الأول
قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء وها انا ذا بين يديك ناصيتي بيدك
فاغفر لي انه لا يغفر الذنب العظيم (العظيم) غيرك فاغفر لي فاني مقر بذنوبي على
نفسي ولا بدفع الذنب العظيم غيرك ، ثم رفع رأسه ووجهه من البكاء
كأنه غمس في الماء . قال وقال ابو عبد الله (ع) كم من نعمة لله عز وجل
على عبده في غير امله وكم من مؤمل آمل والخيار في غيره وكم من ساع
الى حتفه وهو مبط عن حفظه ، وقال ابو عبد الله (ع) ان من اغبط اوليائي
عندي عبد مؤمن ذو حظ من صلاح واحسن عبادة ربه وعباد الله في
السريرة وكان غامضاً في الناس فلم يشم اليه بالاصابع وكان رزقه كفافاً
فصبر عليه فتمجلت به المنية فقل نواته وقلت بواكيه ثلاثاً . قال وسمعت
ابا عبد الله (ع) يقول وقال بعض اصحابه : اللهم صل على محمد وآل

محمد كما صليت على ابراهيم فقال ابو عبد الله (ع) لا ولكن كافضل ما صليت
وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حديد مجيد . وقال قال ابو عبد الله
(ع) قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم ثم تردون الى عالم الغيب
والشهادة فينبشكم بما كنتم تعملون ، قال بعد السنين ثم بعد الشهور ثم بعد
الايام ثم بعد الساعات ثم بعد النفس ثم اذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة
ولا يستقدمون . وعنه عن بكر بن محمد قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول
ونادى نوح ابنه ، 'ي ابنها وهي لغة طي . وعنه عن بكر بن محمد قال
دخلت على ابي عبد الله (ع) ومعى علي بن عبد العزيز فقال لي من هذا
فقلت مولانا فقال اعتقتموه او اباه فقلت بل اباة قال هذا ليس مولاك
بل اخوك وابن عمك وانما المولى الذي جرت عليه النعمة فاذا جرت على
ابيه فهو اخوك وابن عمك . وقال ابو عبد الله (ع) حم رسول الله (ص)
فاتاه جبرئيل (ع) فعهّذه فقال : بسم الله اريقك يا محمد ، بسم الله اشفيك
وبسم الله كل داء يعينك ، وبسم الله والله شافيك ، وبسم الله خذها
فلتهنيك . بسم الله الرحمن الرحيم . فلا اقسام بمواقع النجوم لتبرئ باذن
الله . قال بكر بن محمد سأله عن رقية الحى فحدثني بها وسألته عن رقية
الورم والجراح فقال (ع) تأخذ سكيناً ثم تمر بها على الموضع الذي تشكو
منه من جرح او غيره وتقول : بسم الله اريقك من الحدة والحديد ومن
اثر العود والحجر الملبود ومن العرق الفاتر والورم الاحمر ومن الطعام
وعقره ومن الشراب وبرده امضي اليك باذن الله الى اجل مسمى في

الانسان والانععام بسم الله فتحت وبسم الله ختمت ثم اوتد السكين في الارض . قال وقال ابو عبد الله (ع) افضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ولده وماله قال واكثر ما كان يوصينا به ابو عبد الله البر والصلة . وعنه عن بكر بن محمد قال سألت ابا عبد الله (ع) عن المتعة فقال : وما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضين به من بعد الفريضة قل وسألت ابا الحسن موسى عليه السلام عنها أمن الاربع هي فقال لا ، قال سأله عن المتعة فقال اكره له ان يخرج من الدنيا وقد بقيت عليه خلة من خلل رسول الله (ص) لم يقضها . قال بكر بن محمد وخرجنا من المدينة نريد منزل ابي عبد الله (ع) فلمقنا ابو بصير خارجا من زقاق من ازقة المدينة وهو جنب ونحن لا علم لنا حتى دخلنا على ابي عبد الله (ع) فسلمنا عليه فرفع رأسه الى ابي بصير فقال له يا ابا بصير أما تعلم انه لا ينبغي للجنب ان يدخل بيوت الانبياء فوجع ابو بصير ودخلنا ، قال ودخلت انا وابو بصير على ابي عبد الله (ع) وعبد العزيز معنا فقلت لابي عبد الله (ع) أنت صاحبنا فقال اني لصاحبكم ثم اخذ جلدة عضده فدها فقال انا شيخ كبير وصاحبكم شاب حدث . وعنه عن بكر بن محمد قال جاء عبد السلام الى ابي عبد الله (ع) فقال له ان رجلا ضرب بقرة بفاس فوقدها ثم ذبحها فلم يرسل اليه بالجواب ودعا سعيدة لها ان هذا جائي فقال انك ارسلت الي في صاحب البقرة التي ضربها بفاس فان كان الدم خرج معتدلا فكلوا واطعموا وان كان

خرج خروجا منتقا فلا تقربوه قال فاخذت الغلام فارادت ضربه فبعث
 اليها اسقيه السوق فانه يذبت اللحم ويشد العظم . وعنه عن بكر بن محمد
 عن ابي عبد الله (ع) في قل يا ايها الكافرون لا أعبد ما تعبدون اعبد
 ربى وفي لي ديني الاسلام عليه احبى وعليه اموت انشاء الله . حدثنا
 محمد بن عيسى بن سعيد بن يقطين عن نباته بن محمد عن ابي عبد الله (ع)
 قل سمعته يقول ان الله تبارك وتعالى اذا اراد بعبد خيرا وكل به ملكا
 فاخذ بعضه فادخله في هذا الامر محمد بن عيسى قل حدثنا حماد بن
 عثمان قال رايت ابا عبد الله جعفر بن محمد (ع) بالموقف على بغلة رافعا
 يده الى السماء عن يسار والى الموسم حتى انصرف وكان في موقف النبي
 (ص) وظاهر كفيه الى السماء وهو يلوذ ساعة بعد ساعة بسبابيه .
 هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه (ع) قال قال
 علي (ع) لا يبي ابوب الانصاري يا ابا ايوب ما بلغ من كريم اخلاقك
 قال لا اؤذي جار افن دونه ولا امنه معروفا قدر عليه قال ثم قال ما
 من ذنب الا وله نوبة وما من تائب الا وقد تسلم له نوبته ما خلا السي
 الخاق لا يكاد يتوب من ذنب الا وقع في غيره اشر منه . هارون بن
 مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آباءه (ع) قال
 قال رسول الله (ص) ان احبكم الي وافر بكم مني يوم القيامة مجلسا احسنكم
 خلقا واشدكم تواضعا وان ابعدكم مني يوم القيامة الثرثارون وهم المستكبرون
 قال وقال رسول الله (ص) اول ما يوضع في الميزان العبد يوم القيامة

حسن خلقه . قال وقال رسول الله (ص) الحياة على وجهين فمنه الضعف
ومنه قوة واسلام وايمان . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال قال ابو جعفر
قال عيسى بن مريم ﴿ع﴾ اذا قعد احدكم في منزله فليرخى عليه سترة
فان الله تبارك وتعالى قسم الحياء كما قسم الرزق . وعنه عن مسعدة بن
صدقة عن جعفر عن ابيه (ع) عن النبي (ص) قال اذا قام الرجل من
مجلسه فليودع اخوانه بالسلام فان افاضوا في خير كان شريكهم وان
افاضوا في باطل كان عليهم دونه . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر
عن ابيه (ع) قال قال رسول الله (ص) اذا تجمشى احدكم فلا يرفع
جشاه الى السماء ولا اذا برق والجشأ نعمة من الله عز وجل فاذا تجمشا احدكم
فليحمد الله . هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت ابا عبد الله
﴿ع﴾ وسئل ما بال الزاني لا تسميه كافراً وتارك الصلوة قد تسميه كافراً
وما الحجة في ذلك قال لأن الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة
لأنها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافاً بها وذلك انك لا تجد
الزاني يأتي المرأة الا وهو مستلذ لا تمانه اياها قاصداً اليها وكل من ترك
الصلوة قاصداً اليها فليس يكون قصده لتركها الاذنة فاذا نفيت وقع
الاستخفاف فاذا وقع الاستخفاف وقع الكفر . هارون بن مسلم عن مسعدة
ابن صدقة قال وقيل لابي عبد الله ما فرق بين من نظر الى امرأة فزنى بها
او خراً فشر به وبين من ترك الصلوة حيث لا يكون الزاني وشارب الخمر
مستخفاً كما استخف تارك الصلوة وما الحجة في ذلك وما العلة التي تفرق

بينهما قال الحجة ان كل ما ادخلت نفسك فيه لم يدعك اليه داع ولم يغلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا وشرب الخمر فانت دعوت نفسك الى ترك الصلوة وليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه وهذا فرق بينهما .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت ابا عبد الله (ع) وسئل عن الشرك والكفر ايها اقدم قال الكفر اقدم وذلك ان ابليس اول من كفر وكان كفره غير شرك لانه لم يدع الى عبادة غير الله تعالى وانما دعا الى ذلك بعد فاشرك . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه (ع) انه قال له ان الايمان قد يجرى بالقلب دون اللسان فقال له ان كان ذلك كما تقول فقد حرم علينا قتال المشركين وذلك انا لاندرى بزعمك لعل في ضميرهم الايمان فهذا القول قضى لامتحان النبي (ص) من يجيبه يريد الاسلام واخذه اياه بالبيعة عليه وشروطه وشدة التأكيد . قال مسعدة بن صدقة ومن قال بهذا فقد كفر البتة من حيث لا يعلم . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد (ع) وسئل عما قد يجوز وعما قد لا يجوز من النية من الاضرار في اليمين قال (ع) ان النيات قد تجوز في موضع وقد لا تجوز في آخر فاما ما يجوز فيه فاذا كان مظلوماً فما حلف به ونوى اليمين فعلى نيته فاما اذا كان ظالماً فاليمين على نية المظلوم ثم قال لو كانت النيات من اهل الفسق يؤخذ بها اهلها اذا أخذ كل من نوى الزنا بلزنا وكل من نوى السرقة بالسرقة وكل من نوى القتل بالقتل ولكن الله تبارك وتعالى عدل كريم ليس الجور من شأنه

ولكنه يثيب على نيات الخير اهلها واضمارهم عليها ولا يؤاخذ اهل الفسوق حتى يعملوا وذلك انك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح وكذلك الآخر من في القراءة في الصلوة والشهادة وما شبه ذلك فهذا بمنزلة المعجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح ولو ذهب العالم للتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه ويعمل به وينبغي له ان يقوم ذلك حتى يكون ذلك منه بالنبطية والفارسية فخيّل بينه وبين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه وعقله ، قال ولو ذهب من لم يكن في مثل حال الاعجمي المحرم ففعل فعال الاعجمي والاخرس على ما قد وصفنا اذا لم يكن احد فاعلا لشي من الخير ولا يعرف الجاهل من العالم محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله (ع) عيال المسلمين اعطيهم من الزكاة فاشترى لهم منها ثياب وطعاما وأرى ان ذلك خير لهم قال فقال لا بأس . هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد (ع) قال سئل عن بيض طير الماء قال ما كان من بيض طير الماء مثل بيض الدجاج على خلقه احدى رأسيه مفرطح فكل وإلا فلا . هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد (ع) انه سئل عن ذبيحة الاغلف فقال كان علي (ع) لا يرى بها بأسا . هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد (ع) انه سئل عن أكل الجراد فقال (ع) لا بأس بأكله ، ثم قال انه نثرة من حونة البحر ثم قال ان عليا (ع) قال ان الجراد والسماك اذا خرج من الماء فهو ذكي والأرض

للجراد مصيدة والسمك ايضاً قد يكون . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن
جعفر بن محمد عن ابيه (ع) (ان علياً (ع) سئل عن اساف ونابله وعبادة
قريش لهما قال نعم كان شابين صبيحين وكان باحدهما تانيث وكمكانا
يطوفان بالبيت فصادا من البيت خلوة فاراد احدهما صاحبه ففعل فمسحها
الله . حجر بن قذات قريش لولا ان الله تبارك وتعالى رضى ان يعبد ربنا
معه ما حولهما عن حالهما . الحسين بن ظريف عن الحسين بن علوان عن
ابي عبد الله (ع) قال صحبة عشر بن سنة قرابة . السندي بن محمد عن
ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) (ان علياً (ع) قال لا يجوز
في العتاق الاعمى والاعور والمقعذ ويجوز الأشل والاعرج . السندي بن
محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) عن رسول الله
«ص» قال من عزي مصاباً كان له مثل اجره من غير ان ينقص من
اجر المصاب شيئاً . محمد بن الوليد عن داود الرقي عن ابي عبد الله (ع)
قال قال لي ابو عبد الله (ع) انظر الى كل من يفيدك منفعة في دينك
فلا تعتمد به ولا ترغب في صحبته فان كل ما سوى الله تعالى مضمحل
وخيم عاقبته . محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن
ابيه عن علي (ع) قال نظفوا بيوتكم من حول العنكبوت فان تركه في
البيت يورث الفقر . الهيثم بن ابي مسروق النهدي قال حدثنا عيسى بن
سفي و كان ساحراً تأتيه الناس فيأخذ على ذلك الا اجر قال حججت
فلقيت ابا عبد الله (ع) بنى فقلت جعلت فداك انا رجل كانت صناعتي

السحر وكنت اخذ عليه الا اجر وكان معاشي وقد حججت وقدمت
الله علي بلفائك وقد تدت الى الله تبارك وتعالى فهل لي في شي منه نخرجا
قال نعم حل ولا تعقد . السندي بن محمد عن ابي البخري عن ابي عبد
الله عن ابيه «ع» قال تقاضى علي (ع) وفاطمة (ع) الى رسول الله
(ص) في الخدمة فقضى علي فاطمة (ع) بخدمة مادون الباب وقضى
علي علي (ع) ما خلفه قال قالت فاطمة (ع) فلا يعلم ما داخلني من
السرور الا الله با كفاي رسول الله «ص» تحمل ارقاب الرجال .

السندي بن محمد عن ابي البخري عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع)
قال قضى علي (ع) في رجل مات وترك ورثة فافر احد الورثة بدين علي
ايه قال يلزمه في حصته بقدر ما ورث ولا يكون في ماله كله وان اقر اثنان
من الورثة وكانا عدولا اجبر ذلك على الورثة وان لم يكونا عدولا الزما
في حصتهما بقدر ما ورثا وكذلك ان اقر بعض الورثة باخ او اخت اما
يلزمه في حصته قال وقال علي (ع) من اقر لأخيه فهو شريك في المال
ولا يثبت نسبه فان اقر له اثنان فكذلك الا ان يكونا عدلين فيلحق
بنسبه ويضرب في الميراث معهم . السندي بن محمد عن ابي البخري عن
جعفر بن محمد عن ابيه (ع) ان علي بن ابي طالب (ع) كان يقول حريم
البر العادية خمسون ذراعاً الا ان يكون الى عطن او الى الطريق فيكون
اقل من ذلك الى خمسة وعشرين ذراعاً وعنه عن ابي البخري عن
جعفر عن ابيه «ع» قال قال رسول الله (ص) حريم النخلة طول سبعها

السندي بن محمد عن أبي البخري عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) أن علي
 ابن أبي طالب (ع) أتى برجل وقع على جارية امرأته فحملت فقال الرجل
 وهبتها لي ، فأنكرت المرأة فقال (ع) لتأنيني بالشهود أو لأرجنك
 بالحجارة فلما رأته المرأة ذلك اعترفت فجلدها على الحد . وعنه عن أبي البخري
 عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) أن علياً (ع) قال من أقر عند التجريد
 أو حبس أو تخوف أو تهدد فلاحده عليه قال وكان علي (ع) لم يكن
 يحد بالتعريض حتى يأتي القرية المصرحة يازان أو يابن الزانية استلأبيك
 السندي بن محمد عن وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن محمد عن أبيه
 عن علي (ع) قال كان يعجبني أن يفرغ الرجل أربع ليال من السنة أول ليلة
 من رجب وليلة النحر وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان . هــارون
 بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه (ع) أن النبي (ص)
 قال كيف بكم إذا فسق نساؤكم ونشق شبابكم ولم تأمروا بالمعروف ولم
 تنهوا عن المنكر فقل له ويكون ذلك يا رسول الله (ص) قال نعم وشر من
 ذلك كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف قيل يا رسول الله
 ويكون ذلك ، قال نعم وشر من ذلك ، كيف بكم إذا رأيتم المعروف
 منكراً والمنكر معروفاً . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن
 أبيه عن آبائه قال قال رسول الله (ص) أن المعصية إذا عمل بها العبد
 سرراً لم تضر إلا عاملها وإذا عمل بها علانية ولم يتغير عليه أضرت بالعامه
 وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال قال علي

(ع) ايها الناس ان الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة اذا عملت الخاصة بالمنكر مبرأ من غير ان تعلم العامة فاذا عملت الخاصة المنكر جهاراً فلم تغير ذلك العامة استوجب الفريقان العقوبة به من الله ، وبهذا الاسناد عن جعفر عن ابيه (ع) قال لا يحضرن احدكم رجلاً يضر به سلطان جائر ظمناً وعدواناً ولا مقتولاً ولا مظلوماً اذا لم ينصره لان نصرة المؤمن واجبة اذا هو حضره والعافية اوسع مالم يلزمك الحجة الظاهرة .

السندي بن محمد عن العلاء بن رزين عن ابي عبد الله (ع) انه قال ترث المرأة الطوب ولا ترث من الرباع شيئاً ، قال قلت كيف ترث من الفرع ولا ترث من الرباع شيئاً ، قال فقال ليس لها نسب ترث به انما هي دخيل عليهم ترث من الفرع ولا ترث من الاصل اثلاً يدخل عليهم داخل بسببها حدثني السندي بن محمد قال حدثني صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) اني مستوهب من ربي اربعة وهو واهبهم لي انشاء الله تعالى ، آمنة بنت وهب ، وعبد الله بن عبد المطلب ، وابوطالب بن عبد المطلب ، ورجل من الانصار جري بيني وبينه ماححة وقال ابو عبد الله (ع) قال رسول الله (ص) ان الله تبارك وتعالى امرني بحب اربعة قالوا من هم يا رسول الله قال : علي بن ابي طالب منهم ، ثم سكنت ثم قال ان الله تبارك وتعالى امرني بحب الأربعة ، قالوا من هم يا رسول الله ، قال علي بن ابي طالب ، والمقداد بن الاسود وابوذر الغفاري وسلمان الفارسي . وقال ابو عبد الله (ع) ان فيكم خصلتين هلك فيهما

من قبلكم امم من الامم ، قالوا وماها يا رسول الله قال المسكيال والميزان
وعنه عن صفوان الجمال قل قال ابو عبد الله (ع) لما انزلت هذه
الآية في الولاية امر رسول الله (ص) بالدوحات (غدیر خم) فقممن
ثم نودي الصلوة جامعة ، ثم قال ايها الناس : من كنت مولاه فعلي مولاه
زب وال من والاه وعاد من عاداه ، ثم امر الناس يبايعون علياً فبايعه
الناس لا يجبي ، احد الا بايعه ولا يتكلم منهم احد ثم جاء زفرو حنبر فقال
(ص) يا زفر بايع علياً بالولاية ، فقال من الله او من رسوله ، فقال من
الله ومن رسوله ثم جاء حنبر فقال له بايع علياً بالولاية ، فقال من الله او من
رسوله فقال من الله ومن رسوله ثم ثنى عطفه ملتفتاً فقال لزفر اشد ما يرفع
بضبع ابن عمه . وعنه عن صفوان عن ابي عبد الله (ع) قل قال رسول
الله (ص) لجبرئيل يا جبرئيل ارني كيف يبعث الله تبارك وتعالى العباد
يوم القيامة قال نعم فخرج الى مقبرة بني ساعدة فاتي قبراً فقال له اخرج
باذن الله فخرج رجل ينفض رأسه من التراب وهو يقول والهفاه والهف
هو الشبور ثم قال ادخل فدخل ، ثم قصد به الى قبر آخر فقال اخرج باذن
الله فخرج شاب ينفض رأسه من التراب وهو يقول اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله واشهد ان الساعة آتية
لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور ثم قال هكذا يبعثون يوم القيامة
يا محمد . وعنه عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله (ع) قال نزل رسول
الله على رجل في الجاهلية فاكرمه فلما بعث محمداً (ص) قيل له يا فلان

ما تدري من هذا النبي المبعوث قال لا قالوا هذا الذي نزل بك يوم كذا
وكذا فأكرمته فاكل كذا وكذا فخرج حتى اتى رسول الله (ص) فقال
تعرفني؟ فقال من أنت؟ قال انا الذي نزلت بي يوم كذا وكذا فاطممتك
كذا وكذا فقال (ص) مرحباً بك سلني فقال عسانين ضائفة برعاتها
فاطرق رسول الله (ص) ساعة ثم امر بما سئل ثم قل ما كان على هذا
الرجل ان يسأل سؤال عجوز بني اسرائيل قالوا وما سؤال عجوز بني
اسرائيل؟ قل ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى (ع) ان يحمل
عظام يوسف (ع) فسأل عن قبره فجاء شيخ فقال ان كان يعلم فقلانة
فارسل اليها فجاءت فقال اتعلمين موضع قبر يوسف (ع)؟ فقالت نعم قال
فدايني عليه ولك الجنة قالت لا والله لا ادلك عليه حتى نمكني قال
فاوحى الله تبارك وتعالى اليه ما يعظم عليك ان نمكها قال فلك حكمك
قالت احكم عليك اون اكون معك في درجتك التي تكون فيها قال
فما كان على هذا ان يسألني ان يكون معي في الجنة . وعنه عن صفوان
الجمال عن ابي عبدالله (ع) قال ما استخار الله عز وجل عبد في امر قط مائة
مرة يقف عند قبر الحسين عليه السلام فيحمد الله ويهلله ويسبحه ويمجده
ويثنى عليه بما هو اعله الامر خار الله تبارك وتعالى باخير الامرين .

وعنه عن صفوان الجمال عن ابي عبدالله عليه السلام قال مات رجل
من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليه السلام بمشي فأتى مولى له فقال
له اين تذهب؟ فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلى عليه قال قم

الى جنبي فما سمعني اقول قتل قتل قال فرفع يده وقال : اللهم العن عبدك
 الف لعنة مختلفة ، اللهم اخز عبدك في بلادك وعبادك ، اللهم اصله حر نارك
 اللهم اذقه اشد عذابك ، فانه كان يوالي اعدائك ويهادي اوليائك
 ويبغض اهل بيت نبيك . وعنه عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه
 السلام قال قلت له ان معي شبه الكرش المنشور فاؤخر صلاة المغرب حتى
 غيبوبة الشفق ثم اصلحها جميعاً يكون ذلك ارفق بي ، فقال اذا غاب القرص
 فصل المغرب فانما انت وما لك لله عز وجل . وعنه عن صفوان الجمال قال
 كانت امرأة من الأنصار تدعى (حسرة) نفثت آل محمد ونجس وان
 زفر ، وحبر ، لقيها يوم فقال ابن نذهين ﴿ يا حسرة ﴾ فقالت اذهب
 الى آل محمد فاقضى من حقهم واحذر بهم عهداً ، فقالا ويلك انه ليس
 لهم حق انما كان هذا على عهد رسول الله فانصرفت (حسرة) فلبثت
 اياماً ثم جاءت ، فقالت لها ام سلمة زوجة النبي صلى الله عليه وآله ما
 ابطأك عنا (يا حسرة) فقالت استقبلني زفر ، وحبر فقال ابن نذهين
 يا حسرة فقالت اذهب الى آل محمد فاقضى من حقهم الواجب ، فقالا انه
 ليس لهم حق انما كان هذا على عهد النبي (ص) فقالت ام سلمة كذبا
 لعنهم الله لا يزال حقهم واجباً على المسلمين الى يوم القيامة . وعنه عن
 صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله (ص) عن
 يمين العرش كلنا يدب بيمينان عن يمين العرش قوم على وجوههم نور ، لباسهم
 من نور ، على كراسي من نور ، فقال له علي (ع) يا رسول الله من هؤلاء .

فقال له شيعتنا وانت امامهم ، قال وسمعتة يقول لما نزلت الولاية لعلي (ع)
 قام رجل من جانب الناس فقال لقد عقد هذا الرسول لهذا الرجل عقدة
 لا يحلها بعده الا كافر فجاءه الثاني فقال يا عبد الله من انت قال فسكت
 فرجع الثاني الى رسول الله (ص) فقال يا رسول الله اني رايت رجلا
 في جانب الناس وهو يقول لقد عقد هذا الرسول لهذا الرجل عقدة لا يحلها
 الا كافر فقال (ص) يا فلان ذلك جبرئيل قايلك ان تكون من محل
 العقدة فينكص . قال صفوان وسمعتة وجاء رجل فسأله فقال اني طلقت
 امرأتي ثلاثا في مجلس فقال ليس بشي ثم قال اما تقرأ كتاب الله تعالى
 يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله
 ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة ثم
 قال لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا ثم قال كلما خالف كتاب الله
 والسنة فهو برد الى كتاب الله والسنة . وقال سمعتة يقول في الاستخارة
 اللهم اني اسألك بعلمك واستجير بعزتك واسألك من فضلك العظيم
 وانت اعلم بعواقب الامور ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي
 وآخرتي فيسره لي وبارك لي وبارك لي فيه وان كان شرا فأصرفه عني
 واغض لي الخير حيث كان ورضني به حتى لا احب تعجيل ما اخرت
 ولا تأخير ما عجلت . وعنه قال قلت لأبي عبد الله (ع) اشهد ان لا اله
 الا الله وحده لا شريك له ثم قلت له اشهد ان محمداً رسول الله (ص)
 كان حجة الله على خلقه ثم كان أمير المؤمنين (ع) وكان حجة الله على

خلقه فقال رحمتك الله ثم كان الحسن بن علي (ع) وكان حجة الله على
 خلقه فقال رحمتك الله ثم كان الحسين بن علي (ع) وكان حجة الله على
 خلقه ثم كان علي بن الحسين (ع) وكان حجة الله على خلقه ثم كان
 محمد بن علي (ع) وكان حجة الله على خلقه ثم انت حجة الله على خلقه
 فقال رحمتك الله . هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة الربيعي عن جعفر
 ابن محمد عن ابيه رفعه قال : الحيف في الوصية من الكبر ، يعني الظلم
 فيها . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال
 من عدل في وصيته كان بمنزلة من تصدق بها في حياته ومن جاد في وصيته
 لقي الله يوم القيامة وهو عنه معرض . وعنه عن مسعدة قال حدثني جعفر
 ابن محمد عن ابيه (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله بلغه ان رجلاً
 من الأنصار توفي وله صبية صغار وليس لهم مبيت ليلة ، تركهم يتكفون
 الناس وقد كان له ستة من الرقيق ليس له غيرهم وانه اعتقهم عند موته
 فقال لقومه ما صنعتم به ؟ قالوا دفناه فقال اما اني لو علمته ما تركتكم تدفونوه
 مع اهل الاسلام ترك ولده صغاراً يتكفون الناس . وعنه عن مسعدة
 ابن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال قال امير
 المؤمنين لأن اوصي بالخير احب الي من ان اوصي بالريع ولا ان اوصي
 بالريع احب الي من ان اوصي بالثلث ومن اوصى بالثلث فلا يترك شيئاً
 وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام
 ان خاتم رسول الله كان من فضة ونقش محمد رسول الله ، قال وكان

نقش خاتم علي عليه السلام ، الله الملك ، وكان نقش خاتم والدي رضوان
الله عليه : العزة لله . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن
محمد عن ابيه عن آباه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ثلاثة يشفعون
الى الله يوم القيامة فيشفعهم ، الأنبياء ، ثم العلماء ، ثم الشهداء . وعنه عن
مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله صنفان لا تألهم شفاعتي سلطان غشوم عسوف وغال
في الدين مارق منه غير ثابت ولا نازع . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن
جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله قال من زارني حياً
وميتاً كنت له شافعاً يوم القيامة . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت
جعفر بن محمد وسئل عن الدار والبيت قد يكون فيه مسجد فيبدو
لأصحابه ان يتسعوا بطائفة منه ويبنوا مكانه ويهدموا البنية قال لا بأس
بذلك قال مسعدة وسمعت يقول وسئل ا يصلح لمكان حش يتخذ مسجداً
فقال اذا انفي عليه من التراب ما يوارى ذلك ويقطع ربحه فلا بأس بذلك
لان التراب يطهره وبذلك مضت السنة وعنه عن مسعدة بن صدقة قال
حدثني جعفر بن محمد عن آباه ان رجلاً اتى رسول الله فقال يا رسول الله
اوصني فقال هل انت مستوص اذا أوصيتك حتى قال ذلك ثلاثاً في كلها
يقول الرجل نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فاني
اوصيك ، اذا هممت بامر فتدبر عاقبته فان يكن رشداً فامضه وان يكن
غياً فاته عنه . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن آباه

ان النبي «ص» قال اذا قام الرجل من مجلسه فليودع اخوانه بالسلام فان افاضوا في خير كان شريكهم وان افاضوا في شر باطل كان عليهم دونه . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ان النبي (ص) قال ارحموا عزيزاً ذل وغنياً افتقر وعالمًا ضاع في زمان جهال . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن آبائه ان النبي (ص) قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله ، فقالت الملائكة له سلمت فاذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قالت الملائكة كفيت فاذا قال توكلت على الله قالت الملائكة له وقيت . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه ان رسول الله (ص) قال ان على لسان كل قائل رقيباً فليتق الله العبد ولينظر ما يقول . وعنه عن جعفر عن ابيه عن آبائه ان رسول الله (ص) قال لرجل من اصحابه يوم جمعة هل صمت اليوم قال لا قال هل تصدقت اليوم بشي قال لا قال قم فاصب من اهلك فان ذلك صدقة منك عليها . قال وحدثني جعفر عن ابيه عن جده قال من احسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه . وعنه عن مسعدة ابن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه ان النبي (ص) قال لياخذ احدكم من شاربه والشعر الذي في انفه وليتعاهد في نفسه فان ذلك يزيد في جماله . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه قال ان رسول الله (ص) قال كفى بالماء طيباً . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه (ع) ان النبي (ص) قال نعم وزير الايمان العلم

ونعم وزبر العلم الحلم ونعم وزبر الحلم الرفق ونعم وزبر الرفق اللين .
وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه (ع) ان
النبي (ص) قال لاصحابه يوماً ملعون كل مال لا يزكى ، ملعون كل جسد
لا يزكى ولو في كل اربعين يوماً مرة فليل له يا رسول الله اما زكوة المال
فقد عرفناها فما زكوة الاجساد قال لهم ان يصاب بافة قال فتغيرت وجوه
القوم الذين سمعوا ذلك منه فلما رأهم قد تغيرت الوانهم قال لهم هل يدرون
ما عنيت بقولي ؟ قالوا لا يا رسول الله قال بلى الرجل يخذل الخدشة
وينكب النكبة ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشوكة وما اشبه ذلك
حتى ذكر في اخر الحديث اختلاج العين . وعنه عن مسعدة قال حدثني
جعفر بن محمد عن ابيه قال الحسن بن علي من ادمن الاختلاف الى المساجد
لم يعدم واحدة من شيع اخاً يستفيد في الله او علماً مستطرقاً او رحمة
منطرة او آية محكمة تدل على هدى او انه اظنه قال سدة اورشدة يصده
عن ردى او يترك ذنباً حياً او تقوى . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال
قال جعفر بن محمد ان اقلت في عمرك يومين فاجعل احدهما لآخرتك
تستعين به على يوم موتك فقيل وما تلك الاستعانة قال ليحسن تدبير ما
يخلف ويحكم به . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد
عن ابيه ان داود قال لسليمان يا بني اياك وكثرة الضحك فان كثرة الضحك
ترك العبد فقيراً يوم القيامة ، يا بني عليك بطول الصمت الا عن خير
فان الندامة على طول الصمت مرة واحدة خير من الندامة على كثرة

الكلام مرآت ، يابني لوان الكلام كان من فضة كان ينبغي للصمت ان يكون من ذهب . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال اذا دخل احدكم على اخيه في رحله فليعد حيث يأمره صاحب الرحل فان صاحب الرحل اعرف بعورة بيته من الداخل عليه . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه (ع) قال من اتخذ نعلان فليستجدها ، ومن اتخذ ثوباً فليستظفه ومن اتخذ دابة فليستغرها ومن اتخذ امرأة فليكرها فانما امرأة احدكم لعبة فمن اتخذها فلا يضيعها ، ومن اتخذ شعراً فليحسن اليه ؛ ومن اتخذ شعراً فلم يفرقه فرقه الله يوم القيامة بمشار من نار . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن ابيه قال صاحب الرحل يتوضأ اول القوم قبل الطعام وآخر القوم بعد الطعام . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن ابيه ان علياً (ع) كان يعاتب خدمه في تخميس الحسن فيقول هذا كثير للخير . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن علي عن ابيه محمد قال اياكم والجهال من المتعبدين والفجار من العلماء فانهم فتنة كل مفتون : وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن ابيه محمد بن علي (ع) قال قال رسول الله (ص) من ذل يهودياً او نصرانياً او مجوسياً او احداً على غير ملة الاسلام فقال الحمد لله الذي فضاني عليك بالاسلام دينك وبالقرآن كتاباً وبمحمد (ص) نبياً وبالمؤمنين اخواناً وبالكعبة قبله لم يجمع الله بينه وبينه في النار ابداً . وعنه عن مسعدة قال حدثني جعفر بن محمد (ع) عن

ايه ان رسول الله (ص) امرهم بسبع ونهاهم عن سبع . امرهم بعبادة
المرضى . واتباع الجنائز . وابرار القسم . وتسميت العاطس . ونصر
المظلوم . واقشاء السلام . واجابة الداعي . ونهاهم عن التخنم بالذهب
والشرب في آنية الذهب وفي الفضة . وعن المأثر الحمر . وعن لباس الاستبرق
والحرير . والقز . والأرجوان . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن
محمد عن ابيه عن النبي ان اعرابيا اتاه فقال يا رسول الله اني كنت رجلا
ذكورا فصرت منسيا فقال له النبي ﴿ص﴾ لعلك اعتدت القائلة فتركتها
فقال أجل فقال النبي ﴿ص﴾ فعد برجع اليك حفظك انشاء الله .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه قال
لا بأس بالسهر في الفقه . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال قال ابو عبد الله ليس
لك ان تأمن من غشك ولا تنهم من ائتمنت . وعنه عن مسعدة بن صدقة
عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قيل للقيمان ما الذي اجمعت عليه من حكمتك
قال لا اتكلف ما فدكفيتي ولا اضيع ما وليتي . وعنه عن مسعدة بن
صدقة عن جعفر عن ابيه ان عليا ﴿ع﴾ سمع رجلا يقول الشحيح اعذر
من الظالم فقال كذبت ان الظالم يتوب ويستغفر الله ويرد الظلامة على
اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم واقراء الضيف
والنفقة في سبيل الله والبر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وعنه عن مسعدة بن
صدقة قال قال ابو عبد الله لبعض جلسائه الا اخبرك بشي يقرب من الله
ويقرب من الجنة ويباعد من النار فقال لي جعلت فداك قال عليك بالسخاء

قال الله تعالى خلق خلقاً لرحمته فجعلهم المعروف اهلاً والخير موضعاً
وللناس وجهاً يسعى اليهم لكي يحيوهم بهم كما يحيى المطر ارضاً من الجدة او اهلك
هم المؤمنون الآمنون يوم القيامة . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد
الله عن ابيه قال كان علي (ع) يقوم في المطر اول فطره ينظر حتى يتبل
رأسه ولحيته وثيابه فليل له يا امير المؤمنين الكن الكن فيقول ان هذا
ماء قريب العهد بالعرش ثم انشأ يحدث فقال ان نحت العرش نجر آ فيه
ماء ينبت به ارزاق الحيوان فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان ينبت به ما
يشاء لهم رحمة منه اوحى الله اليه فطر منه ماشاء من سماء الى سماء حتى يصير
الى سماء الدنيا فتلقيه الى السحاب والسحاب بمنزلة الغراب ثم يوحى الى
السحاب ان اطحنه واذيبه ذوبان الماء ثم انطلق به الى موضع كذا وكذا
عياناً او غير عيان فيقطر على النحو الذي يامرها فليس من فطرة فطر
الا ومعها ملك حتى يضمها موضعها ولم ينزل من السماء فطرة من مطر الا
بعدد معدود ووزن معلوم الا ما كان في يوم الطوفان على عهد نوح النبي
فانه نزل ماء منهم بلا عدد ولا وزن . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن
ابي عبد الله (ع) قال قال ابي (رض) ان امير المؤمنين قال قال رسول
الله (ص) ان الله تبارك وتعالى جعل السحاب غرايل للمطر هي تدبر
البرد حتى تصير ماءً لكي لا يضرب بشيء يصيبه والذي قد ترون من البرد
والصواعق نعمة من الله يصيب بها من يشاء من عباده قال ثم قال رسول
الله (ص) لا تشبوا الى المطر ولا الى الهلال فان الله تبارك وتعالى كره

ذلك . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه برفعه قال الطاعم
 الشاكر له من الأجر مثل اجر الصائم المحتسب والمعاني الشاكر له من
 الأجر كاجر المبتي الشاكر والغني الشاكر له من الأجر كاجر المحروم
 القانع وعنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفرأ يقول وسئل عن الريثا
 فقال لا بأس باكلها وددنا ان عندنا منها . قال وحدثني مسعدة بن صدقة
 عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان ابي (ع) يقول اذا عطس احدكم
 وهو على خلاء فليحمد الله في نفسه . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال
 حدثني جعفر بن محمد عن آبائه ان رسول الله «ص» مر بقبر يحفر وقد انبهر
 الذي يحفره فقال له لمن تحفر هذا القبر فقال لعلان بن فلان فقال وما
 الأرض تشدد عليك ان كان ما علمت لسهلا حسن الخلق فلانت الأرض
 عليه حتى كان ليحفرها بكفيه ثم قال لقد كان يحب اقراء الضيف ولا
 يقرء الضيف الا مؤمن قتي . وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر
 عن آبائه ان رجلا اتى النبي (ص) فقال يا رسول الله بابي انت وامي اني
 احسن الوضوء واقبم الصلوة واوتى الزكوة في وقتها واقراء الضيف طيبة بها
 نفسي محتسب بذلك ارجو ما عند الله فقال يخرج ما لجهنم عليك سبيل ان
 الله قد براك من الشح ان كنت كذلك ثم قال نهى عن التكليف للضيف
 مالا يقدر عليه الا بمشقة ومامن ضيف حل يقوم الا ورزقه معه .

وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه ان
 النبي (ص) قال دخلت الجنة فرأيت اكبر اهلها البله يعني بالبله المتفاقل

عن الشر العاقل في الخير والذين يصومون ثلاثة ايام في كل شهر .
وعنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عن
آبائه ان رسول الله (ص) قال ان المعروف يمنع مصارع سوء وان الصدقة
تطفي غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر وتنفي الفقر وقول لا حول ولا
قوة الا بالله فيها شفاء من تسعة وتسعين داء اذاها الهيم . وعنه عن مسعدة
ابن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا (ع) قال يا ايها
الناس ان الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة اذا عملت
الخاصة بالملك سرأ من غير ان تعلم العامة فاذا عملت الخاصة بالملك سرأ
فلم تغير ذلك العامة استوجب الفريقان العقوبة من الله . وعنه عن مسعدة
ابن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال جابر بن عبد الله الانصاري
ان دباغة الصوف والشعر غسله بالماء واي شيء اطهر من الماء . وعنه عن
مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه انه قال في الجن اذا اشعر فكل والا
فلا تأكل . قال وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن
ايه ان رسول الله (ص) قال من سعادة المرء المسلم ان يشبه ولده والمرأة
الجللاء ذات دين والمركب الهني والمسكن الواسع . وعنه عن مسعدة قال
حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله (ص) قال من عظمت عليه
النعمة اشتدت لذلك مؤنة النفس عليه فان هو قنم يؤثنتهم اجتلب زيادة
النعمة عليه من الله وان هو لم يفعل فقد عرض النعمة لزوالها . وعنه قال
وحدثنا مسعدة بن صدقة قال حدثنا جعفر بن محمد عن آبائه ان النبي (ص)

قال في كل خلاف من امتي عدلا من اهل بيتي ينفي عن هذا الدين بتحريف
 العالمين وابتحال المبطلين وتأويل الجاهل ان أئمتكم وفدكم الى الله فانظروا
 من توفدوا في دينكم وصلوتكم ، قال وقال ابو عبد الله كونوا دعاة الناس
 باعمالكم ولا تكونوا دعاة بالسننكم فان الأمر ليس حيث يذهب اليه
 الناس انه من اخذ ميثاقه انه منا فليس بخارج منا ولو ضربنا خيشومه
 بالسيف ومن لم يكن منا ثم حبونا له الدنيا لم يحبنا . قال وقال ابو عبد الله
 من شكى الى اخيه فقد شكى الى الله ومن شكى الى غير اخيه فقد شكى الى الله
 قال ومعنى ذلك اخوه في دينه . قال وقال ابو عبد الله امتحنوا شيعتنا
 عند موافقت الصلوة كيف محافظتهم عايها والى اسرارنا كيف حفظهم لها
 من عدونا والى اموالهم كيف مواساتهم لآخوانهم فيها ، قال وحدثني
 مسعدة بن صدقة قال حدثنا جعفر عن آباءه انه لما نزلت هذه الآية على
 رسول الله (ص) : قل لا استلکم عليه اجرآ الا المودة في القربى قام
 رسول الله (ص) فقال : ايها الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض
 لي عليكم فرضاً فهل انتم مؤدوه ، قال فلم يجبه احد منهم فانصرف فلما
 كان من الغد قام فيهم وقال مثل ذلك ثم قام فيهم وقال مثل ذلك في اليوم
 الثالث فلم يتكلم احد فقال ايها الناس انه ليس من ذهب ولا فضة ولا
 مطعم ولا مشرب قالوا فאלه اذا ، قال ان الله تبارك وتعالى انزل علي قل
 لا استلکم عليه اجرآ الا المودة في القربى فقالوا اما هذه فنعم ، فقال ابو
 عبد الله فوالله ما وفي بها الا سبعة نفر سلمان وابوذر والمقداد بن الأسود

الكندي وجابر بن عبد الله الأنصاري ومولى لرسول الله (ص) يقال له
 التبييت وزيد بن ارقم . وعنه عن مسعدة بن زياد قال سمعت جعفرًا وسئل
 هل يكون الرجل شيئا ولا يعرفه ولم يره ، فقال نعم ، فقيل له مثل أي
 شيء ؟ فقال مثل اللون من الطعام بوصف للإنسان ولم يأكله فيجبه وما شبه
 ذلك مثل الرجل يحب الشيء يذكر لأصحابه ومالك أكثر مما ندع .
 وعنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه (ع) ان
 روح آدم (ع) لما امرت ان تدخل فيه وكهرته فامرها ان تدخل كرها
 وتخرج كرها . وعنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن آبائه (ع) ان
 رسول الله (ص) قال اصناف لا يستجاب لهم منهم من أدان رجلا
 دينًا الى أجل فلم يكتب عليه كتابًا ولم يشهد عليه شهودًا ، ورجل يدعو
 على ذي رحم ، ورجل تؤذبه امرئته بكل ما تقدر عليه وهو في ذلك
 يدعو الله عليها ويقول اللهم ارحني منها ، فهذا يقول الله له عبدي او ما
 قلدتك امرها فان شئت خليتها وان شئت امسكتها ، ورجل رزقه الله
 تعالى مالا ثم افقه في البر والتقوى فلم يبق له منه شيء وهو في ذلك يدعو
 الله ان يرزقه فهذا يقول له الرب تبارك وتعالى أولم ارزقك واغنيك افلا
 اقتصدت ولم تسرف اني لا احب الميسرفين ، ورجل قاعد في بيته وهو
 يدعو الله ان يرزقه ولا يخرج ولا يطلب من فضل الله كما امره الله هذا
 يقول الله له عبدي اني لم احظر عليك الدنيا ولم ارمك في جوارحك
 وارضي واسعة فلا تخرج ولا تطلب الرزق فان حرمتك عذرتك وان

رزقتك قهو الذي تريد . وعنه عن مسعدة بن زياد قال حدثنا جعفر بن محمد وسئل عما يأكل الناس من الفاكهة والرطب مما هو لم حلال فقال لا يأكل احد الا من ضرورة ولا يفسد اذا كان عليها فناء محاط ومن اجل اهل الضرورة نهى رسول الله (ص) ان يبنى على حدائق النخل والثمار بناء لكي يأكل منها كل احد . وعنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) أمر بالنزول على اهل الزمة ثلاثة ايام وقال اذا قام قائمنا اضمحلت القطائع فلا قطع . وعنه عن جعفر عن ابيه قال سمعت ابي يقول ان لي ارض خراج وقد ضقت بها . وعنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر قال اختضب الحسين وابي بالحناء والكتم . وعنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن ابيه قال لا بأس بسمه المـ واشي بالنار اذا اتمتكم وجوهها . وعنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر قال سئل جعفر (ع) عن صيد الكلاب والبزاة والرمي ، فقال اما ما صاد الكلب المعلم وقد ذكر اسم الله عليه فكه وان كان قد قتلته واكل منه فقال في الذي يرمى بالسيف والحجر والنشاب والمعراض لا يأكل الا ما ذكى منه وكل ما صاد البازي والصقورة وغيرها من الطير لا يأكل الا ما ذكى منه .

قال وحدثني مسعدة بن زياد عن جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) قال ثلاثة هن ام الفـ وافر ، سلطان ان احسنت اليه لم يشكر وان اسأت اليه لم يغفر ، وجارعيه ترعاك وقلبه ينعاك ان رأى حسنة دفنها ولم يفشها وان رأى سيئة اظهرها واذاعها ، وزوجة ان شهدت لم تفرعينك بها وان

غبت لم تطمئن اليها . وعنه عن مسعدة بن زياد قل وحدثني جعفر قال
 لا يدخل الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بالفعال لا خير اذا
 عمله . وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن آبائه ان رسول الله
 قال تاركوا الحبشة ما تاركوكم فوالذي نفسي بيده لا يستخرج كسر الكعبة
 الا ذو الشريعتين . وعنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر عن ابيه
 قال مر بعض الصحابة براهب فكلمه بشي فقال له الراهب ان دينك
 جديد وديني خلق فلو قد خلق دينك لم يكن شي احب اليك من مثلها
 وعنه عن مسعدة بن زياد قل وسمعت جعفرأ ويسئل عما تظهر المروثة من
 زينتها قل الوجه والكفين ، وقال ابو عبد الله من رأى انه في الحرم
 وكان خائفا من . وعنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد (ع)
 قال ان الله تبارك وتعالى ينفذ الشيخ الجاهل والغني الظلوم والفقير
 المحتال ، وقال لا بأس بالخلق في الحمام ويمسح يديه ورجليه من الشقاق
 بمزلة اللواء وما احب ادمانه . وعنه عن مسعدة بن زياد قال وسمعت
 جعفرأ ويسئل عن قتل الثمل والحيات والدود اذا اذبن قال لا بأس بقتلهن
 واحراقهن اذا اذبن ولكن لا تقتلوا من الحيات عوامر البيوت ، ثم قال
 ان شابا من الأنصار خرج مع رسول الله (ص) يوم احدثوا كانت له امرأة
 حسناء فغاب فرجع فاذا هو بامرأته تطلع من الباب فلما رآها اشار اليها
 بالرمح فقالت له لا تفعل ولكن ادخل وانظر الى ما في بيتك فدخل فاذا
 هو بحية مطوقة على فراشه فقالت المرأة لزوجها هذا المزي اخرجني فطعن

الحية في رؤسها ثم علقها وجعل ينظر اليها وهي تضطرب فييناها وكذلك اذ سقطت
فاندقت عنقه فاجبر رسول الله (ص) بذلك فنهى يومئذ عن قتلها واما
من ركن من مخافة تبعهم فلايس منا لما سوى ذلك منهم فلما عمار الدور
فلا تهاج لنهي النبي (ص) عن قتلها يومئذ . وعنه عن مسعدة بن زياد
قل وحدثني جعفر عن ابيه قال كان علي (ع) اذا اعترت به دابته
قال اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك ومن تحويل عافيتك ومن فجأة تميمك
وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن ابيه «ع» ان رسول الله
قال ليس لك ان تتهم من قد ائتمنته ولا تأمن الخائن وقد جربته .

وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن ابيه عن النبي
قال مما اعطى الله امتي وفضلهم به على سائر الامم اعطاهم ثلاث خصال لم
يعطها لاحد الا نبي وذلك ان الله تبارك وتعالى كان اذا بعث نبيا قال
له اجتهد في دينك ولا حرج عليك وان الله تبارك وتعالى اعطى ذلك
امتي حيث يقول وما جعل عليكم في الدين من حرج يقول من ضيق
وكان اذا بعث نبي قال له اذا احزنك امر تكرهه فادعني استجب لك
وان الله اعطى امتي ذلك حيث يقول ادعوني استجب لكم وكان اذا
بعث نبيا جعله شهيدا على قومه وان الله تبارك وتعالى جعل امتي شهداء
على الخلق حيث يقول ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على
خلقه . وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن ابيه ان رسول
الله (ص) قال ان شاهد الزور لا يزول قدمه حتى يوجب له النار .

وعنه عن مسعدة بن زياد قال وحدثني جعفر عن ابيه ان رسول
 الله (ص) قال ان الله تبارك وتعالى يأتي يوم القيامة بكل شيء يعبد من
 دونه من شمس او قمر او غير ذلك ثم يسئل كل انسان عما كان يعبد فيقول
 كل من عبد غيره ربنا انا كنا نعبدها ليقربنا اليك زاني قال فيقول الله
 تبارك وتعالى للملائكة اذهبوا بهم وبما كانوا يعبدون الى النار ما خلا من
 استنيت فان اوائك عنها مبعدون . وعنه عن مسعدة بن زياد
 قال وحدثني جعفر عن ابيه (ع) ان رسول الله (ص) قال اذا ظهرت
 الفلانس المتركة ظهر الزنا . وعنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن ابيه
 ان النبي (ص) قال اذا اتى الشيطان احدكم وهو في صلوته فقال انك
 مراثي فليبتل صلوته ما بداله ما لم يفته وقت فريضة واذا كان على شيء
 من امر الآخرة فليتمكث ما بدا له واذا كان على شيء من امر الدنيا
 فليبرح واذا دعيت الى العرسات فابطؤا فانها مذكر الدنيا واذا دعيت الى
 الجنائز فاسرعوا فانها مذكر الآخرة . الحسن بن ظريف عن الحسين بن
 علوان عن جعفر عن ابيه ان عليا (ع) سئل عن البراق يصيب الثوب
 فقال لا بأس به . جعفر عن ابيه ان عليا كان لا يرى بأسا في الثوب الذي
 يشتري من النصارى والمجوسى واليهودى قبل ان يغسل يعنى الثياب التي
 تكون في ايديهم وليست ثيابهم التي يلبسونها فيتنجسونها . وعنه عن جعفر
 عن ابيه عن علي (ع) انه كان يستحلف النصارى واليهود في يومهم
 وكنائسهم والمجوس في بيوت نيرانهم ويقول شددوا عليهم احتياطاً

للمسلمين . جعفر عن ابيه عن علي (ع) انه كان يقول لا طلاق لمن لا ينكح ولا عتاق لمن لا يملك وقال علي (ع) ولو وضع يده على رأسها .

✓ جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال اربع ليس بينهم لعان ، ليس بين الحر والمملوكة لعان ولا بين الحر والمملوكة لعان ولا بين المسلم والنصرانية واليهودية لعان . جعفر عن ابيه انه كان يستحب ان يعلق المصحف في البيت يتقى به من الشياطين قال ويستحب ان لا يترك من القراءة فيه . جعفر عن ابيه قال كان رسول الله (ص) يجعل للغارس ثلاثة اسهم وللراجل سهم . جعفر عن ابيه قال قال علي (ع) اطعام الأسير والاحسان اليه حق واجب وان قتله من الغدر . جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) سابق بين الخيل واعطى السوابق من عنده . جعفر عن ابيه عن علي قال قال رسول الله (ص) لا سبق الا في حافراو نضل او خف .

جعفر عن ابيه ان الحسن بن علي كان جالسا ومعه اصحاب له فر بجنازة فقام بعض القوم ولم يقم الحسن فلما مضوا فيها قال بعضهم الاقت عافاك الله فقد كان رسول الله (ص) يقوم للجنازة اذا مروا بها عليه فقال الحسن « ع » انما قام رسول الله (ص) مرة واحدة وذلك انه مر بجنازة يهودي وكان المسكن ضيقا فقام رسول الله « ص » وكرد ان يعلو رأسه جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) صلى على جنازة فلما فرغ منها جاء قوم لم يكونوا ادركوها فكلموا رسول الله (ص) ان يعيد الصلوة عليها فقال لهم قد قضيت الصلوة عليها فادعوا لها . جعفر عن ابيه ان عليا (ع)

غسل امرئته فاطمة بنت رسول الله . جعفر عن ابيه ان علياً كان لا يرى
 بالكحل للصائم بائساً اذا لم يجد طعمه . جعفر عن ابيه قال كان علي (ع)
 يستاك وهو صائم في اول النهار وآخره في شهر رمضان . جعفر عن ابيه
 قال قال علي (ع) لا بأس بان يستاك الصائم في اول النهار وآخره قليل
 لعل في السواك رطوبة فقال المضمضة بالماء ارطب منه فقال علي (ع)
 قال قال قائل فانه لا بد من المضمضة اسنة الوضوء قيل له فانه لا بد من
 السواك للسنة التي جاء بها جبرئيل (ع) الى رسول الله (ص) جعفر
 عن ابيه انه كان له ام ولد فاصابها عطاش في شهر رمضان وهي حامل
 فستل ابن عمر عن ذلك فقال مروها ان تظفر وتصدق فتكأن كل يوم
 مداً من طعام . جعفر عن ابيه ان علياً (ع) كان ينعت صيام رسول
 الله (ص) قال صام رسول الله (ص) الدهر كله ما شاء الله ثم ترك ذلك
 وصام صيام اخيه داود (ع) يوماً لله وبوماً له ما شاء الله ثم ترك ذلك
 فصام الاثنين والخميس ما شاء الله ثم ترك ذلك وصام البيض ثلاثة ايام في
 كل شهر فلم يزل ذلك صيامه حتى قبضه الله تعالى اليه . جعفر عن ابيه
 ان علياً (ع) كان يقول من تصدق بصدقة فردت عليه فلا يجوز له اكلها
 ولا يجوز له الا انفاذاً انما منزلتها بمنزلة العتق لله لو ان رجلاً اعتق عبداً
 لله فرد ذلك الأمر لم يرجع ذلك الأمر الذي انزله الله فكذلك لا يرجع
 في الصدقة . جعفر عن ابيه ان علياً (ع) كان يقول كلوا طعام المجوس
 كله ما خلا ذبائحهم فانها لا تحل وان ذكر اسم الله عليها . جعفر عن ابيه

ان علياً كان يقول من اكل طعاماً فسمى الله على اوله وحمد الله على آخره
 لم يسئل عن نعم ذلك الطعام كائناً ما كان . جعفر عن ابيه قال جاء الى
 النبي (ص) سائل يسئله فقال رسول الله (ص) هل من احد عنده
 سلف فقام رجل من الأنصار من بني الجبلى (١) فقال عندي يا رسول
 الله ، قال فاعط هذا السائل اربعة اوساق تمر قال فاعطاه قال ثم جاء
 الأنصاري بعد الى النبي (ص) يتقاضاه فقال له يكون انشاء الله ، ثم عاد
 اليه الثانية فقال له يكون انشاء الله ثم عاد اليه الثالثة فقال له يكون انشاء الله فقال قد
 اكثرت يا رسول الله من قول يكون انشاء الله قال فضحك رسول الله وقال
 هل من رجل عنده سلف قال فقام رجل فقال عندي يا رسول الله قل وكم عندك
 قال ما شئت قل فاعط هذا ثمانية اوسق من تمر فقال الأنصاري انما
 لي اربعة يا رسول الله قال رسول الله (ص) واربعة ايضاً . جعفر عن ابيه
 ان رسول الله (ص) لم يورث درهما ولا ديناراً ولا عبداً ولا وليدة ولا
 شاة ولا بعبيراً ولقد قبض رسول الله (ص) وان درعه مرهونة عند
 يهودي المدينة بعشرين صاعاً شعيراً اسلفها نفقة لاهله . جعفر عن ابيه قال
 قرئت في كتاب لعلي (ع) ان رسول الله (ص) قال سيكذب علي
 كما كذب علي من كان قبلي فما جاءكم عني من حديث وافق كتاب الله
 فهو حديثي وما خالف كتاب الله فليس من حديثي . جعفر عن ابيه قال

(١) لقب سالم بن غنم من عوف بن عوف ومن ولده وهـ والجبلى

بطن من الأنصار ، وهو جبلى بالضم .

قال رسول الله (ص) اذا عرض على احدكم الكرامة فلا يردّها فاما برد
الكرامة الحار . جعفر عن ابيه ان الحسن والحسين كانا يغمزان معاوية
ويقولان فيه ويقبلان جوائزهم . جعفر عن ابيه عن علي قال قال رسول
الله (ص) من تزين للناس بما يحب الله وبارز الله في السر بما يكره الله
لقي الله وهو عليه غضبان له ماوت . جعفر عن ابيه قال كان رسول الله
يغير الأسماء القبيحة في الرجال والبلدان . جعفر عن ابيه قال قال رسول
الله لميمونة بنت الحارث ما فعلت بجارتك قالت اعتقتها يا رسول الله
قال انك انت للجلدة لو كنت وصلت بها رحمك . جعفر عن ابيه ان عليا
كان يقول تخيروا الرضاع كما تخيروا التكاثر فان الرضاع يغير الطباع .
جعفر عن ابيه ان عليا كان يقول لا اهل حربه انا لم نقاتلهم على
التكفير لهم ولم نقاتلهم على التكفير لنا ولكننا رأينا انا على حق ورأوا
أنهم على حق . جعفر عن ابيه قال كانوا يحبون ان يكون في البيت شيء
الداخن مثل الحام او الدجاج او القناد ليعبث به صبيان الجر ولا يعشون
بصبيانهم . جعفر عن ابيه قال قال النبي (ص) من كفّل يتيما وكفّل نفقته
كنت انا وهو في الجنة كهاتين وفرق بين اصبعيه المسبحة والوسطى .
جعفر عن ابيه ان رسول الله قضى في بربرة بشيئين فيها بان الولاء
لمن اعنق وقضى لها بالتخير حين اعتقت وقضى ان ما تصدق به عليها
فأهدته فهي هدية لا بأس باكله . جعفر عن ابيه قال كنت اسمع ابي
يقول اذا دخلت المسجد والقوم يصلون فلا تسلم عليهم وسلم على النبي

ثم اقبل على صلواتك واذا دخلت على قوم جلوس يتحدثون فسلم عليهم .
 جعفر عن ابيه ان علياً (ع) لم يكن ينسب احداً من اهل حربه الى
 الشرك ولا النفاق ولكن يقول هم اخواننا بغوا علينا . جعفر عن ابيه قال
 قال رسول الله (ص) من اصاب بمصيبة فليذكر مصيبته في قائمها هي اعظم
 المصائب . جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) قيل له يا رسول الله
 رقاً يستشفى بها هل ترد من قدر الله فقال انها من قدر الله . جعفر عن
 ابيه ان علي بن ابي طالب (ع) كان يقول من دخل عليه لص فليبدره
 بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه . جعفر عن ابيه عن علي بن ابي
 طالب (ع) انه قال في المروءة يزوجها الرجل ثم يموت ولم يفرض لها صداقاً
 حسبها الميراث . وحدثني عن ابيه عن علي بن ابي طالب (ع) كان
 يقول لا يذوق المرء من حقيقة الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال ، الفقه
 في الدين ، والصبر على المصائب ، وحسن التقدير في المعاش . جعفر بن
 محمد عن ابيه ان رسول الله (ص) قال نوم الصائم عبادة ونفسه تسبيح .
 جعفر عن ابيه عن رسول الله (ص) انه اشتكى الصداع فنزل عليه
 جبرئيل فرقاه فقال : بسم الله يشفيك بسم الله يكفيك من كل داء يؤذيك
 خذها فليهنيك . جعفر بن محمد عن ابيه عن رسول الله (ص) قال
 ردوا السائل ببذل يسير وبلين ورحمة فانه يأتاكم حتى يقف على ابوابكم
 من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله . حدثني محمد
 ابن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جميعاً عن حنان بن سدير قال سمعت

ابا عبدالله (ع) يقول دخل علي اناس من اهل البصرة فسئلوني عن طالحة
وزبير فقلت لهم كانا من أئمة الكفر ان عليا (ع) يوم البصرة لما صف
الخيول قال لأصحابه لا تعجلوا على القوم حتى اعذر فيما بيني وبين الله
وبينهم فقام اليهم فقال يا اهل البصرة هل تجدون علي جورا في حكم قولوا لا قال
خيفاً في قسم قالوا لا قال فرغبة في دنيا اخذتها لي ولأهل بيتي دونكم
فنفقتم علي فنكثتم بيعتي قالوا لا قال فامت فيكم الحدود وعطلتها عن
غيركم قالوا لا قال فما بال بيعتي تنكث وبيعة غيري لا تنكث اني ضربت
الامر بالسيف انه وعينه فلم اجد الا الكفر ثم انثني الى صاحبه فقال
ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه : ونكثوا ايمانهم من بعد عهدهم
وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا ايمان لهم لعلهم ينتهون فقال
امير المؤمنين (ع) والذي فلق الحبة وبره النسمة واصطفى محمداً بالنبوة
انهم لا أصحاب هذه الآية وما قوتلوا منذ نزلت . وعنها عن حنان
ابن سدير قال سأل ابا عبدالله (ع) رجل وانا عنده فقال جعلت فداك
ما تقول في رجل انى امرته سفاحا انحل له ابنتها نكاحا قل نعم لا يحرم
الخلل الحرام . وعنها عن حنان بن سدير عن ابي عبدالله (ع) قال
سئلني ابن شبرمة ما تقول في القسامة في الدم فاجبته بما صنع رسول الله
قال اريدت لو ان النبي (ص) لم يصنع هذا كيف يكون القول فيه قال
قلت اما ما صنع النبي فقد اخبرتك واما ما لم يصنع فلا علم لي . وعنها
عن حنان بن سدير عن ابي عبدالله (ص) قال سأل رجل فقال ما منع

عمر بن الخطاب ان يجعل عبدالله بن عمر في الشورى فقال قد قيل ذلك لعمر
فقال كيف اجعل رجلا لم يحسن ان يطلق . الحسن بن ظريف عن الحسين
ابن علوان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده
عن علي بن ابي طالب قال بينا الحسن والحسين يصطرعان عند النبي
قال النبي (ص) هي يا حسن فقالت فاطمة يا رسول الله تعين الكبير على
الصغير فقال رسول الله جبرئيل يقول هي يا حسين وانا اقول هي يا حسن
الحسين بن علوان عن ابيه عن جده قال قال رسول الله (ص) لما امرى
بي الى السماء وانتهيت الى سدرة المنتهى قال ان الورقة منها تظل الدنيا
وعلى كل ورقة ملك يسبح الله يخرج من افواههم الدر والياقوت تبصر
لا لانه مقدار خمسة عام وما يسقط من ذلك الدر والياقوت يخرزونه
ملائكة موكلين به يلقونه في بحر من نور يخرجون كل ليلة جمعة الى سدرة
المنتهى فلما نظروا الي رحبوا بي وقالوا يا محمد مرحبا بك فسمعت
اضطراب ربيع السدرة وخفقة ابواب الجنان قد اهزئت فرحا من مجيئك
فسمعت الجنان تنادي واشوقاه الى علي وفاطمة والحسن والحسين (ع)
وعنه عن ابن علوان عن جعفر عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال يخرج
اهل ولايتنا يوم القيامة من قبورهم مشرقة وجوههم مستورة عوراهم
امنة روعانهم قد فرجت عنهم الشدائد وسهلت عليهم الموارد يخف الناس
ولا يخافون ويحزن الناس ولا يحزنون وقد اعطوا الامن والايمان وانقطعت
عنهم الاحزان حتى يحملوا على نوق بيض لها اجنحة عليهم نعال من ذهب

شراكلها من نور حتى يقعدون في ظل عرش الرحمن على منابر من نور بين
أيديهم مائدة ياكلون عليها حتى يفرغ الناس من الحساب . وعنه عن
ابن علوان عن جعفر عن أبيه عن جده قال قال رسول الله (ص) يبعث
الله عبداً يوم القيامة تهلل وجوههم نورا عليهم ثياب من نور فوق منابر من نور
بأيديهم قضبان من نور عن يمين العرش وعن يساره بمنزلة الانبياء وليسوا
بانبياء ، وبمنزلة الشهداء وليسوا بالشهداء فقام رجل فقال يا رسول الله انا
منهم فقال لا فقام آخر وقال يا رسول الله انا منهم فقال لا فقال من هم
يا رسول الله قال فوضع يده على منكب علي (ع) فقال هذا وشيعته .
وعنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن
أبي طالب (ع) قال اذا حمل اهل ولايتنا على الصراط يوم القيامة نادى
مناد يا نار اخدي فتقول النار عجولوا جوزواي فقد اطفأ نوركم لهي .
وعنه عن حنان قال سمعت رجلا يسئل ابا عبد الله (ع) عن حمل
رضع من خنزيرة ثم استفحل الحمل في غم فخرج له نسل ما قولك في نسله
فقال ما علمت انه من نسله بعينه فلا تقربه واما ما لم تعلم انه منه فهو
بمنزلة الجبن ولا تنسل عنه . محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جميعاً
عن حنان بن سدير قال قال لي ابو عبد الله (ع) سألتني عيسى بن موسى
عن النعم للآيتام وعن الابل المؤبلة ما يحل منها فقلت له ان ابن عباس
كان يقول اذا لاط بحوضها ، وطلب ضالتها ، ودهن حشاها ، فله ان
يصيب من لبنها من غير نكاح لضرع ولا فساد للنسل . . وعنه عن حنان

ابن سدير قال سألت ابا عبد الله (ع) عن نصراني اسلم وحضر ايام الحج ولم يكن اختن ، ايجع قبل ان يختن ؟ قال لا يبدء بالسنة . وعنهما عن حنان بن سدير قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال النبي (ص) لعلي اياك ان تتختم بالذهب فانها حليتك في الجنة واياك ان تلبس القسي واياك ان تركب بمئيرة حمراء فانها من مياثر ابليس . وعنهما عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله (ع) اذ جاءه رجل فسأله ايجرم الرجل في ثوب فيه حرير ؟ قال فدعا بثوب قرقمي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير . وعنهما عن حنان بن سدير قال سألت صدقة بن مسلم ابا عبد الله (ع) وانا عنده فقال من الشاهد على فاطمة بانها لانث اباها قال شهدت عليها عايشة وحفصة ورجل من العرب يقال له أويس بن الحداث من بني نضير شهدوا عند ابي بكر بان رسول الله (ص) قال لا اورث ، فنعوا فاطمة ميراثها من ابيها . وعنهما عن حنان بن سدير قال قلت لابي عبد الله (ع) ما تقول في زيارة قبر الحسين (ع) فانه بلغنا عن بعضكم انه قال تعدل حجة وعمره قال فقال ما اصعب هذا الحديث ما تعدل هذا كله لكن زوروه ولا تحفوه وانه سيد شباب الشهداء وسيد شباب اهل الجنة وشيبه يحيى بن زكريا وعليهما بكت السماء والأرض . وعنهما عن حنان بن سدير قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول نعتت الى النبي (ص) نفسه وهو صحيح ليس به وجع قال نزل به الروح الأمين فنادى الصلوة جامعة ونادى المهاجرين والأنصار بالسلام قال فاجتمع الناس فصعد المنبر فحمد الله واثنى

عليه فنعى اليهم نفسه ثم قال اذكروا الله الوالي من بعدي علي امتي الا ترحم
 على جماعة المسلمين فأجل كبيرهم ورحم صغيرهم ووفر عالمهم ولم يضرهم
 فيذلهم ولم يقرهم فيكفرهم ولم يغلّق بابهم دونهم فيما كل قوبهم وضعيفهم ولم
 يجرهم في تغورهم فيقطع نسل امتي ، ثم قال : اللهم قد بلغت ونصحت
 فشهد ، فقال ابو عبد الله هذا آخر كلام تكلم به النبي على المنبر . وعنه عن
 ابن علوان عن جعفر عن ابيه (ع) انه كان اذا اراد ان يتنازع الجارية
 يكشف عن ساقها فينظر اليها . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن
 ابيه (ع) انه قال اذا زوج الرجل امته فلا ينظرن الى عورتها والعورة
 ما بين السرة والركبة . وعنه عن ابن علوان عن جعفر عن ابيه عن علي
 انه كان يقول لا ينظر العبد الى شعر سيدته . وعنه عن ابن علوان عن
 جعفر عن ابيه ان علياً عليه السلام كان لا يرى بلباس الحرير والديباج
 في الحرب اذا لم يكن فيه التماثيل بأسا . وعنه عن ابن علوان عن جعفر عن
 ابيه قال وجد في غمد سيف رسول الله صحيفة مختومة ففتحوها فوجدوا
 فيها : ان اضي الناس على الله القاتل غير قاتله والضارب غير ضاربه ومن
 احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
 لا يقبل منه صرفا ولا عدلا ومن تولى الى غير مواليه فقد كفر بما انزل
 على محمد . وعنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد قال حدثني زيد بن اسلم
 ان رسول الله « ص » سأل عن احدث حدثا او اوى محدثا ما هو فقال
 من ابتدع بدعة في الاسلام او مثله بغير جسد او من انتهب نهبه برفع المسلمون

اليها ابصارهم او يدفع من صاحب الحدث او ينصره او يعينه . وعنه عن
ابن علوان عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) انه سأل عن راكب البهيمة
فقال لا رجم عليه ولا حد ولكن يعاقب عقوبة موجعة . وعنه عن جعفر
عن ابيه ان علياً (ع) كان يقول في اللوطي ان كان محصناً رجم وان
لم يكن محصناً جلد الحد . وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال
لا يجوز طلاق الغلام حق يحتلم . وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال
لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتق الا من بعد ملك . وعنه عن جعفر عن
ايه ان علياً (ع) كان يقضى في الرجل ينزوي المرأة ولا يفرض لها
صداقاً ثم يموت قبل ان يدخل بها ان لها الميراث ولا صداق لها . وعنه عن
جعفر عن ابيه قال قال علي (ع) لكل مطلقة متعة الا المحتلعة . وعنه
عن جعفر عن ابيه ان علياً (ع) كان يقول لا ينزوي العبد الا امرأتين .
وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) انه كان يقضى في العنين ان
يؤجل سنة من ترافعه الأمانة . وعنه عن جعفر عن ابيه ان علياً كان
يأمر مناديه بالكوفة ايام الأضحى ألا يذبح نسايتكم يعني نسكم اليهود
والنصارى ولا يذبحها الا المسلمون . جعفر عن ابيه قال سأل علي عليه السلام
تردى على منحره فيقطع ويسمى عليه فقال لا بأس به وامر باكله . وعنه
عن جعفر عن ابيه عن علي قال ايا انسية تردت في بئر فلم يقدر على منحرها
فليمنحرها من حيث يقدر عليها ويسمى الله عليها وتؤكل . وعنه عن جعفر
عن ابيه عن علي عليه السلام انه قال اذا اخذ الكلب المعلم الصيد فكله

أكل منه أولم يأكل فقل أولم يقتل . وعنه عن جعفر ان علياً كان يقول
 لا بأس بذبيحة المرأة . وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) أنه كان
 يقول لا بأس بذبيحة المروءة والعود واشباهها ما خلا السن والعظم . جعفر
 عن ابيه قال قال علي (ع) ما اخذ البازي والصقر فقتله فلا تأكل منه
 الا ما دركت زكونه انت . جعفر عن ابيه ان علياً كان يقول اذا اسرعت
 السكين في الذبيحة فقطعت الرأس فلا بأس باكلها . جعفر بن محمد عن
 ابيه ان علياً عليه السلام كان يقول اذا رميت صيداً فتغيب عنك فوجدت
 سهمك في موضع مقتل فكل ولا تأكل ما قتله الحجر والبندق والمعرأض
 الا ما ذكيت . جعفر عن ابيه قال قال علي عليه السلام عليكم باللحم فان
 اللحم من اللحم واللحم ينبت اللحم ، وقيل من ترك اللحم اربعين صباحاً
 ساء خلقه واياكم واكل السمك فان السمك يشل الجسم . جعفر عن ابيه
 قال قال رسول الله (ص) سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم وسيد شراب
 الدنيا والآخرة الماء . جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) للحجاج
 وللعتمر احدي ثلاث خصال ، اما يقال له قد غفر لك ما مضى وما بقى
 واما ان يقال له قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل واما ان يقال قد
 حفظت في اهلك وولدك وهي احسنهن . جعفر عن ابيه عن علي (ع) * أنه
 كان يقول اذا رميت بحجرة العقبة فقد حل لك كل شيء كان قد حرم
 عليك الا النساء . جعفر عن ابيه ان علياً (ع) * كان يقول في المحرم الذي
 ينزع عن بعيره القردان والحلم ان عليه الفداء . جعفر عن ابيه عن علي (ع) *

ان رسول الله (ص) نهى اهل مكة ان يواجروا دورهم وان يفلتوا عليها
ابوابا وقال سواء العاكف فيه والباد قال وفعل ذلك ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي * ع * حتى كان في زمن معاوية . جعفر عن ابيه ان عليا * ع *
كان يقول لا بأس ان نخرج المرأة الصرورة مع قوم صالحين اذا لم يكن لها
محرم ولا زوج . جعفر عن ابيه ان عليا * ع * كان يقول يعطي المتدينون
من الصدقة والزكاة دينهم كله ما بلغ اذا استدانوا في غير سرف فاما الفقراء
فلا يزداد احدهم على خمسين درهما او عسنة من الذهب . جعفر عن ابيه
ان عليا * ع * كان يؤجل المكاتب بعدما يعجز عامين معلومة فان اقام
بحرته والا رده رقيقا . جعفر عن ابيه ان عليا * ع * كان يقول ليس
على المملوك نذر الا ان يأذن له سيده . جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص)
قال لو كان العلم منوطا بالثريا لتناولته رجال من فارس . وعنه عن جعفر
عن ابيه عن علي * ع * قال في فارس ضربتموه على نزيله ولا تنقض
الدنيا حتى يضربوكم على تأويله . جعفر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله (ص) مداوا بالسنة فانه لو كان شيء يرد الموت لرده
السنة . جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قيل لرسول الله
انتداوى قال نعم فتداواوا ان الله تبارك وتعالى لم ينزل داء الا وقد انزل
نه دواءا عليكم بالبان البقر فانها ترق من كل شجر . جعفر عن ابيه قال
اصاب رجل لرجل بالعين فذكر ذلك لرسول الله (ص) فقال رسول الله
التمسوا له من برفيه . جعفر عن ابيه ان عليا * ع * سأل عن التمويد

يعلق على الصبيان فقال علقوا ما شئتم اذا كان فيه ذكر الله . جعفر عن
اييه قال ان رسول الله (ص) كان يستعط بدهن الجلبجلان اذا جمع
راسه . جعفر عن اييه ان رسول الله (ص) احتجم وسط رأسه حججه ابن
ابي طيبة بمحجمة من صفر واعطاه رسول الله صاعاً من تمر . جعفر عن
اييه قال قال رسول الله (ص) ان الله تبارك وتعالى قسم الناس نصفين
فكنت في النصف الخير ثم قسم النصف الخير ثلاثة فكنت في الثلث الخير
وما عرق في عرق سباح قط وما عرق في الاعرق نكاح كنكاح الاسلام
حتى آدم (ع) . جعفر عن اييه قال قال رسول الله (ص) الحسن والحسين
سيدا شباب اهل الجنة وابوها خير منهما . جعفر عن اييه عن ابن عباس
قال استندب رسول الله (ص) الناس ليلة بدر الى الماء فانتدب علي فخرج
وكان ليلة باردة ذات ريح وظلمة فخرج بقربه فلما كان الى القليب لم يجد
دلواً فنزل في الجب تلك الساعة فلما قربته ثم اقبل فاستقبلته ريح شديدة
فجلس حتى مضت ثم قام ثم مرت به اخرى فجلس حتى مضت ثم قام ثم
مرت به اخرى فجلس حتى مضت فلما جاء قال له النبي (ص) ما حبسك
يا ابا الحسن قل لقيت ريحاً ثم ريحاً ثم ريحاً شديدة فاصابني شعيرة فقال
أفتدري ما كان ذلك يا علي فقال لا فقال ذاك جبرئيل في الف من الملائكة
فسلم عليك وسلموا ثم مر ميكائيل في الف من الملائكة فسلم عليك وسلموا
ثم مر اسرافيل في الف من الملائكة فسلم عليك وسلموا . جعفر عن اييه
قال كان فرأش علي وفاطمة (ع) حين دخلت عليه اهاب كبش اذا اراد

ان يناما عليه قلباه فناما على صوفه قال ركانت وصادتها ادما حشوها
 ليف قال وكان صداقها درعا من حديد . جعفر عن ابيه قال لما ولي عمر
 ابن عبد العزيز اعطانا عطايا عظيمة قال فدخل فيه اخوه فقال له ان بني
 امية لا ترضى منك بان تفضل بني فاطمة عليهم فقال افضلهم لاني سمعت
 حتى لا ابالي الا اسمع ان رسول الله (ص) يقول ان فاطمة شجرة مني
 يسرني ما اسرها ويسوئي ما اسائها فانا اتبع سرور رسول الله (ص)
 واتقى مسائته . جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) اما الحسن فانحله
 الهيبة والحلم واما الحسين فانحله الجود والرحمة . جعفر عن ابيه عن آبائه
 ان عليا كان يؤتي بغلة ماله من ينبيع يصنع له منها الطعام يترده له الخبز
 والزيت وعمر العجوة فيجعل له منه زبداء فيأكله ويعطى الناس الخبز واللحم
 وربما يأكل اللحم . جعفر عن ابيه ان عليا (ع) سأل عن الرجل يصلي
 فيمر بين يديه الرجل والمرأة والكلب والحرار فقال ان الصلوة لا يقطعها
 شيء ولكن ادراوا ما استطعتم هي اعظم من ذلك . جعفر عن ابيه عن
 علي (ع) انه كان في الصلوة يتقي بثوبه حر لأرض وبردها . جعفر عن
 ان عليا (ع) كان يقول من صلى على غير القبلة وهو يرى انه على القبلة
 ثم عرف بعد ذلك فلا إعادة عليه اذا كان فيما بين المشرق والمغرب .
 جعفر عن ابيه عن علي (ع) انه كان يقول المرأة خلف الرجل
 صف ولا يكون الرجل خلف الرجل صفا انما يكون الرجل الى جنب الرجل عن
 يمينه . جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال كان رسول الله (ص) يكبر

في العيدين والاستسقاء في الاولى سبعا وفي الثانية خمسا ويصلي قبل الخطبة
ويجهر بالقراءة . جعفر عن ابيه قال كان الحسن والحسين * ع * يقرآن
خلف الامام . جعفر عن ابيه انه قال انما كره السدل على الازر بغير
قميص فلما على القميص والجباب فلا بأس به . جعفر عن ابيه قال رأيت
ابي وجدي القاسم بن محمد يجعلان مع الائمة المغرب والعشاء في الليلة
المنيرة ولا يصلان بينهما شي * جعفر عن ابيه ان عليا * ع * كان يقول
لا يقطع الصلوة الرعاف والقي ولا الازر . جعفر عن ابيه عن علي * ع *
قال كان رسول الله (ص) يجمع بين المغرب والعشاء في الليلة المنيرة
فعل ذلك مراراً جعفر عن ابيه عن علي * ع * ان رسول الله « ص »
اوتر على راحلته في غزوة تبوك قال وكان علي (ع) يوتر على راحلته اذا
جده به السير . جعفر عن ابيه عن علي * ع * انه كان يقول اذا زالت
الشمس عن كبد السماء فن صلى تلك الساعة اربع ركعات فقد وافق
صلوة الأوابين وذلك بعد نصف النهار . الحسن بن ظريف قال حدثنا
الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان أمير المؤمنين (ع)
يقول من وجد ماء آوترأباً ثم افتقر فابعد الله . وعنه عن الحسين بن
علوان عن جعفر قال كنت عنده جالسا اذ جاءه رجل فستله عن طعم الماء
وكانوا يظنون انه زنديق فاقبل ابو عبد الله يضرب فيه ويصعد ثم قال له
وبلك طعم الماء طعم الحياة ان الله عز وجل بقول (وجعلنا من الماء كل
شيء حي ا فلا يؤمنون) وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر قال قال

رسول الله (ص) قلة العيال أحدى اليسارين وعنه عن الحسين بن علوان
 عن جعفر قال قال رسول الله (ص) ان الله تبارك وتعالى ينزل المعونة
 على قدر المؤنة وينزل الصبر على قدر شدة البلاء . وعنه عن الحسين بن
 علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) الأمانة تجلب الغنا
 والخيانة تجلب الفقر . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال
 قال رسول الله (ص) السخاء شجرة في الجنة اغصانها في الدنيا من تعلق
 بغصن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة والبخل شجرة في النار غصانها في
 الدنيا من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن الى النار . وعنه عن الحسين
 ابن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) داووا مرضاكم
 بالصدقة وادفعوا ابواب البلاء بالدعاء وحصنوا اموالكم بالزكاة فانه ما
 يصاد ما تصيد من الطير الا بتضييعهم التسبيح . وعنه عن الحسين بن
 علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) ان الرزق ينزل من
 السماء الى الأرض على عدد قطر المطر الى كل نفس بما قدر لها ولكن الله
 فضول فاستلوا الله من فضله . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن
 ابيه قال قال رسول (ص) عليكم بدهن البنفسج فانه له فضلا على الأدهان
 كفضلي على سائر الخلق . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه
 قال قال رسول الله (ص) اطيعوا الله عز وجل فما اعلم الله بما يصالحكم .
 وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله
 استنزوا الرزق بالصدقة . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن

ايه قل قال النبي (ص) اعلي يا علي عليك بتلاوة آية الكرسي في دبر
صلوة المكتوبة فانه لا يحافظ عليها الا نبي او صديق او شهيد . وعنه عن
الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) من طالب
رزق الله حلالا فاعقل فليستدن على الله وعلى رسوله . وعنه عن الحسين
ابن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله اوحى الله تبارك وتعالى
الى داود النبي (ع) ان يا داود ان عبداً من عبادي لياتيني بالحسنة يوم
القيامة فاحكم بالجنة ، فقال داود وما تلك الحسنة ، قل كربة ينفسها عن
مؤمن بقدر ثمرة او بشق ثمرة ، فقال داود يارب حق لمن عرفك ان
لا يقطع رجائه منك . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عن
آبائه قال قال رسول الله (ص) من قضى لمؤمن حاجة قضى الله له حوائج
كثيرة ادناها الجنة . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال
كان النبي (ص) يسير في جماعة من اصحابه وعلي معه اذ نزلت عليه ثمرة
فمد يده فاخذها فاكل منها نظر الى ما بقي منها فدفعه الى علي فاكله قال
فسألت ما تلك الثمرة فقال اما اللون فلون البطيخ واما الريح فريح البطيخ
وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص)
ان للجنة باب يقال له باب المعروف لا يدخله الا اهل المعروف وعنه عن
الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) الخلق كلهم
عيال الله فاحبهم الى الله عز وجل انفعهم لعياله . وعنه عن الحسين بن
علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله (ص) من اطعم مؤمناً من

جوع اطعمه الله من تمسار الخبة ومن سقاء من ظمأ سقاه الله من الرحيق
 المحتوم ومن كساه نوباً لم يزل في ضيائ الله عز وجل ما دام على ذلك المؤمن
 من ذلك الثوب هدية أو سلاك والله لقبض حاجة المؤمن خير من صيام
 شهر واعتكافه . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال
 رسول الله اذا أصبحت فتصدق بصدقة يذهب عنك نحس ذلك اليوم واذا
 أمسيت فتصدق بصدقة يذهب عنك نحس تلك الليلة . وعنه عن الحسين
 ابن علوان عن جعفر عن ابيه قال بعث رسول الله (ص) علياً في سرية فم
 بدت له اليه حاجة فارسل اليه المنقذ بن الأسود فقال له لا تصح به من
 خلفه ولا عن يمينه ولا عن شماله ولكن جوزه ثم استقبله بوجهك فقل له
 يقول لك رسول الله (ص) كذا وكذا . وعنه عن الحسين بن علوان
 عن جعفر عن ابيه قال قال علي (ع) ما ملأ بيت قط خيرة الا اوشك
 ان يتلأ غيره ولا ملأ بيت قط غيره الا يوشك ان يتلأ غيره . وعنه
 عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال كان رسول الله يسافر يوم
 الاثنين والخميس ويعقد الألوية . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر
 عن ابيه قال قال رسول الله (ص) يوم الخميس يوم يحبه الله ورسوله وفيه
 والآن الحبيب ، وقال قال رسول الله (ص) اللهم يارك لا متي في بكورها
 واجعله يوم الخميس . وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال
 قال رسول الله (ص) اختنوا اولادكم لسبعة ايام فانه انظف واظهر
 فان الارض تنجس من بول الأغلف اربعين صباحاً . وعنه عن جعفر

عن ابيه قال صلى رسول الله (ص) الحسن والحسين لسبعة ايام وعق عنهما
 السبع وختنهما السبع وحلق رؤسهما السبع وتصدق بوزن شعورها فضة .
 وعنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه في السلام على اهل
 القبور : السلام عليكم يا اهل الديار من قوم مؤمنين ورحمة الله وبركاته
 انتم لنا سلفا ونحن لكم تبعاء رحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين وانا
 لله وانا اليه راجعون . محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جميعا عن
 حنان بن سدير قال سمعت ابا عبد الله (ع) عن خسف البيداء ، قال اما
 مصيراً على البريد على اثني عشر ميلاً من البريد الذي بذات الجيش .

وعنه عن حنان بن سدير قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا اتيت
 مسجد الشجرة فافرض ، قل قلت واى شيء الفرض ، قال تصلي ركعتين
 ثم تقول : اللهم اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فان اصابني قدرك
 فغني حيث يحبسني قدرك واذا اتيت الميمنة قلبه . وعنه عن حنان بن
 سدير قالت امرأة كانت معنا في الحلي وكانت لها جارية ناشئة فجاءت الى
 ابي فقالت جعلت فداك يا عمه انك تعلم ان معيشتي من الله عز وجل ثم
 من هذه الجارية وقد احب ان اسئل ابا عبد الله (ع) فان يك ذلك حلالا
 والا لم تتع وبعثها واكلت ثمنها حتى ياتي الله بفرج ، قال فقال ابي والله اني
 لأعظم ابا عبد الله ان اسأله عن هذه المسألة ، قل فقلت لها انا اسأله لك
 عن هذه فلما قدمنا دخلت عليه فقلت ان امرأة جارة لنا ولها جارية
 ناشئة انما عيشها منها بعد الله قالت لي اسئل ابا عبد الله (ع) عن كسبها

ان يك حلالا ولا بعثها ، قال ابو عبد الله (ع) تشارطت لا والله ما ادري تشارط ام لا فقال لي قل لها الا تشارط وتقبل ما اعطيت .

وعنها عن حنان بن سدير قال سألت ابا عبد الله (ع) عن اللقطة قال تعرفها سنة فاذا انقضت فانت املك بها . وعنها عن حنان بن سدير قال صليت خلف ابي عبد الله المغرب قال فتعوذ جهاراً : اشوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، واعوذ بالله ان يحضرون ، ثم جهر بيسم الله الرحمن الرحيم . وعنها عن حنان بن سدير قال سمعت رجلاً يقول لأبي عبد الله (ع) اني لأدخل الحمام في السحر وفيه الجنب وغير ذلك فاقوم فاعتسل فينضح علي بعد ما افرغ من مائهم ، قال اليس هو جار يحسب قلت بلى ، قال لا بأس به . حدثنا محمد بن عبد الحميد العطار قال حدثني عاصم بن عبد الحميد قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان رسول الله لما انتهى الى اليبداء حيث الميل قربت له ناقة فركبها فلما انبعث لبي بالأربع فقال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ، ثم قال ها هنا يخسف لأخايت قال نعم ان الناس زادوا بعدهم وهو حسن . حدثني محمد بن خالد الطيالسي قال حدثني اسماعيل بن عبد الخاق قال سألت ابا عبد الله (ع) هل يدخل الصائم رأسه في الماء قال لا ولا المحرم قال مررت ببركة بني فلان وفيها قوم محرمون يترامسون فوقفت عليهم فقلت لهم انكم تصنعون (تفعلون خل) مالا يحل لكم . محمد بن خالد الطيالسي قال حدثني اسماعيل بن عبد الخاق

قال سألت أبا عبد الله (ع) هل يستبرأ المحرم من الشمس قال لا الا ان يكون شيخاً فانياً او ذاعلة . قال وسأله أعلى الدين زكوة قال لا الا ان يقر به فاما ان غاب عنه سنة او اقل واكثر فلا تزكك لافي السنة التي تخرج فيها . محمد بن خالد الطيالسي عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سأل سعيد الأعرج السمان أبا عبد الله * ع * وانا حاضر فقال انا نكس السمون والزيت نطلب به التجارة فاذا صار ذهباً او فضة مكث السنتين والسنتين عليه زكوة قال فقال ان كنت تريح فيه او ينجي منه رأس مال فعليك الزكوة وان كنت انما تربص به لأنك لا تجد رأس مالك فليس عليك حتى يصير ذهباً او فضة فزكك للسنة التي به تخرج فيها . محمد بن خالد الطيالسي عن اسماعيل بن عبد الخالق قال قلت لأبي عبد الله * ع * البس قلنسوة اذا ذهبت وحلفت قال اما التمتع فلا واما افرد الحج فنعم . وعنه عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله * ع * قلت الرجل يقول وينقض ويتوضأ ثم يجد البلل بعد ذلك ، قال ليس ذلك بشي . انما ذلك من الجبائل . وعنه عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله (ع) عن النوم في المسجد الحرام قال لا بأس فأت الریح يخرج من الانسان قال لا بأس . وعنه عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله عن الرجل يكون في الجماعة مع القوم يعطي المكتوبة فيعرض له رعا ف كيف يصنع ، قال يخرج فان وجد ماء آ قبل ان يتكلم فليغسل الرعا فثم ليمود فليبين على صلوة . وعنه عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سألت

ايابعدالله * ع * عن المستحاضة كيف تصنع قال اذا مضى وقت طهرها
الذي كانت تطهرت فيه فلتؤخر الظهر الى آخر وقتها ثم تغسل ثم تصلي
الظهر والعصر وان كان المغرب فلتؤخر الى آخر وقتها ثم تغسل ثم تصلي
المغرب والعشاء فاذا كانت صلوة الفجر فلتغسل بعد طلوع الفجر ثم تصلي
ركعتين قبل الغداة فقلت يواقعها الرجل قال اذا طال ذلك بها فلتغسل
ولتوضأ ثم يواقعها ان اراد ، قال وسأله سعيد الاعرج السمان معاً وانا
حاضر ع الزيت والسمن والعسل تقع فيه الفارة فتموت كيف يصنع به
قل اما الزيت فلا تبعه الا لمن تبين له فيبتاع للسراج فاما الاكل فلا
واما السمن فان كان ذائباً فهو كذلك وان كان جامداً والفارة في اعلاه
فيؤخذ مانعتها وما حولها ثم لا بأس به والعسل كذلك ان كان جامداً .
وعنه عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت ابا بعدالله * ع * يقول
طابق بعدالله بن عمر امرته ثلاثاً فجعلها رسول الله (ص) واحدة ورده
الى الكتاب والسنة . قال وقال ابو عبد الله للأحول اتيت البصرة قل
نعم قال كيف رأيت مسارعة الناس في هذا الامر ودخولهم فيه فقال
والله انهم لقليل وقد فعلوا وان ذلك لقليل فقال عليك بالاحداث فانهم
اسرع الى كل خير قل ما يقول اهل البصرة في هذه الآية (قل لا اسئلكم
عليه اجرا الا المودة في القربى) قال جعلت فداك يقولون انها لقراءة
رسول الله (ص) ولا اهل بيته قال انما نزلت فينا اهل البيت الحسن والحسين
وعلي وفاطمة اصحاب الكساء . وعنه عن اسماعيل بن عبد الخالق قال

سمعت ابا عبد الله (ع) يقول الركعتين اللتين بعد المغرب هما اذبار السجود
والركعتين اللتين بعد الفجر هما اذبار النجوم . محمد بن خالد الطيالسي قال
حدثني فضيل بن عثمان الاثوري قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اتقوا
الله ، وعظموا الله ، وعظموا رسول الله ، ولا تفضلوا على رسول الله احداً
فان الله تبارك وتعالى قد فضله ، واحبوا اهل بيته نبيكم حباً مقتصداً
ولا تغلوا في ، ولا تفرقوا ، ولا تقولوا مالا نقول فانكم ان قلتم وقلنا
ومم وممتا ، ثم بعثكم الله وبعثنا فكنا حيث يشاء الله وكنتم . وعنه عن
صفوان الجمال عن ابي عبد الله (ع) قال قلت لأبي عبد الله ان معي شبه
الكرش المشور فآوخر صلاة المغرب حتى عند غيبوبة الشفق فاصليهما جميعاً
يكون ذلك ارفق بي قال اذا غاب القرص فصل المغرب انما انت ومالك لله
السندي بن محمد البراز قال حدثني ابو البختري وهب بن وهب القرشي
عن جعفر بن محمد ان رجلاً كان له عبداً فشرط عليه ان له ماله اذا مات
فمضى العبد في كتابته حتى عتق ثم مات فرفع ذلك الى علي (ع) فقام
اقارب المكاتب فقال له سيد المكاتب يا امير المؤمنين فما ينفعني بشرطي
قال علي شرط الله قبل شرطك . ابو البختري عن جعفر بن محمد عن
ابيه قال دخل رسول الله يوم الفتح الكعبة فرأى فيه صورتين فدعى بثوب
فلبه في ماء ثم محاهما قال ثم امر رسول الله (ص) بقتل عبد الله بن ابي مرح
وان وجد في جوف البيت وبقتل عبد الله بن خطل وقتل مقيس بن صبابه
وبقتل فرثنا وام سارة وكانتا قنيتين زربان وتغنيان بهجاء النبي ونحضضان

يوم أحد على رسول الله (ص). أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
 قال رسول الله (ص) لا يقتل الرسل ولا الرهن. أبو البختری عن جعفر
 بن محمد عن أبيه أن رسول الله (ص) بعث علياً (ع) يوم بني قريظة
 بالراية وكانت سوداء تدعى العقاب وكان لوائه أبيض. أبو البختری عن
 جعفر بن محمد عن أبيه قال ينزل المسلمون على أهل القعة في أسفارهم
 وحاجاتهم ولا ينزل المسلم على المسلم إلا بإذنه. أبو البختری عن جعفر بن محمد
 عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) أنه قال لا بأس بالتضرع إلى رؤس
 نساء أهل الذمة. أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً (ع)
 قال السيف بمنزلة الرداء يصلي فيه ما لم يرفيه دماً والقوس بمنزلة الرداء.
 وأبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جندب عن مروان بن
 الحكم قال لما هزمنا علي (ع) بالبصرة رد على الناس أموالهم من أقام
 بينة أعطاه ومن لم يقم بينة على ذلك حلفه فقال له قائلون يا علي قسم الفبي
 بيننا والسبي قال فلما اكثروا قال ابيكم ياخذ أم المؤمنين في سهمه فسكتوا
 أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع) أنه قال القتل
 قتلان قتل كفارة وقتل درجة والقتال قتالان قتال الفتن الكفارة حتى
 يسلموا وقاتل الفتن الباغية حتى يفيتوا. أبو البختری عن جعفر بن محمد
 عن أبيه (ع) عن علي قال من رد عن المسلمين عادية ماء أو عادية نار
 أو عادية عدو مكابر للمسلمين غفر الله ذنبه. أبو البختری عن جعفر بن
 محمد عن أبيه أنه سئل عن جعال الغزو قال لا بأس به إن يغزوا الرجل

عن الرجل ويأخذ منه الجمل . ابو البختری عن جعفر بن محمد عن ابيه
ان رسول الله (ص) قال لا تبدوا اهل الكتاب بالسلام وان سلموا عليكم
فقولوا عليهم ولا تصاغوم ولا تكنوم الا ان تضطروا الى ذلك .

ابو البختری عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي (ع) انه قال
الحرب خدعة اذا حدثتكم عن رسول الله (ص) حديثا فوالله لئن اخبر من
السماء او مخطفي الطير احب الي من ان اكذب علي رسول الله واذا حدثتكم
حني فاعلموا الحرب خدعة فان رسول الله بلغه ان بني قريظة بعثوا الى ابي
سفيان انكم اذا التقيتم انتم ومحمدا امددناكم واعناكم فقام النبي (ص)
فخطبنا فقال ان بني قريظة بعثوا الينا انا اذا التقينا نحن وابو سفيان امددونا
واعاونوا فبلغ ذلك ابا سفيان غدرت يهود فارتحل عنهم . ابو البختری
عن جعفر بن محمد عن ابيه انه قال عرضهم رسول الله (ص) يومئذ يعني
بني قريظة على العائات فن وجدته انبت قتله ومن لم يجدته انبت الحقه
بالقرار . ابو البختری عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين
ان النبي اجري الخيل وجعل فيها سع او اق من فضة وان النبي اجري
الابل مقبلة من تبوك فسبقت الغضباء وعليها اسامة فجعل الناس يقولون
سبق رسول الله والرسول يقول سبق اسامة . ابو البختری عن جعفر بن
محمد عن ابيه عن علي (ع) قال لا غلط على مسلم في شيء . ابو البختری
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي (ع) قال ما ولدت الضعيفة المعتقة
عن دبر بعد التدبير فهو بمنزلتها برقون برقها ويعتقون بعثتها وما ولد قبل

ذلك فهم ممالك لا يرقون برقها ولا يعتقون بعقها . ابوالبختري عن جعفر
ابن محمد عن ابيه ان رسول (ص) صلى على جنازة فلما فرغ جأه ناس
فقالوا يا رسول الله لم ندرك بالصلوة عليها فقال لانصلوا على جنازة مرتين
ولكن ادعوا لها . ابوالبختري عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً (ع)
كان ينهى عن الحكرة في الامصار فقال ان لا حكرة الا في الحطة والشعب
والتمر والزبيب والسمن . ابوالبختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن
علي (ع) انه قال ميراث المرد لولده . ابوالبختري عن جعفر بن محمد
عن ابيه ان علياً (ع) سئل عن شاة ماتت فلب منها ابن فقال علي ذلك
الحرام محضاً . ابوالبختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال
قال رسول الله (ص) اعظم العبادة اجراً اخفاها . ابوالبختري عن جعفر
ابن محمد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله (ص) اذا كنتم في سفر
فرض احدكم فاقموا عليه ثلاثة ايام . ابوالبختري عن جعفر بن محمد
عن ابيه ان علي بن ابي طالب كان يقول حد اللوطي مثل حد الزاني ان
كان محصناً رجم وان كان عذبا جلد مائة ومجمل الحد من برم به بريئاً .
ابوالبختري عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً (ع) سئل عن
امرأة يموت في بطنها الولد فيخوف عليها ، قال لا بأس ان يدخل الرجل
يده فيقطعها ويخرجه اذا لم يرقق به النساء . ابوالبختري عن جعفر بن محمد
عن ابيه عن علي (ع) قال السحاب غربال المطر ولولا ذلك لأفسد
كل شيء يقع عليه . ابوالبختري عن جعفر بن محمد عن ابيه قال لا بأس

بما ينفذ من الطير والدجاج ينفع به للمعين واذهب الطوارق واعرف
 الخيل واذا بها . ابو البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي (ع)
 انه قال مضت السنة ان لا يستقى الا بالبراري حيث ينظر الناس الى
 السماء ولا يستقى في المساجد الا بمكة . ابو البختري عن جعفر بن محمد
 عن ابيه عن علي (ع) انه قال يستبرى الأمة اذا اشتريت بحصة وان
 كانت لا تحب فخمسة واربعين يوماً . ابو البختري عن جعفر بن محمد
 عن ابيه عن علي (ع) انه قال لا يحمل منع للبحر والدم . ابو البختري عن
 جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً (ع) كان يقتل من الجارية ثم يستدني
 بامرئته وهي جنب . ابو البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي
 قال يخرج منها الوؤاء والمرجان قل من ماء السماء ومن ماء البحر فاذا
 امطرت فتحت الأصداف افواها في البحر فيقع فيها من ماء المطر فتخلق
 الوؤاء الصغيرة من القطرة الصغيرة والوؤاء الكبيرة من القطرة الكبيرة .
 ابو البختري عن جعفر بن محمد عن علي (ع) قال ان علياً لم يغسل
 عمار بن ياسر ولا غيبة يوم صفين ودفعها في نهبها وصلى عليها .
 ابو البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي (ع) قال ان
 علياً قال اذا ولد المولود في ارض الحرب اسهم له . ابو البختري عن جعفر
 ابن محمد عن ابيه ان علياً جاز امان عبد لأهل حصن وقتل يوم المسلمين
 ابو البختري عن جعفر عن ابيه ان علياً كان يكتب على امرائه
 الأجناد انشدكم الله في فلاحى الأرض ان يظهروا قبلكم . ابو البختري

عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً كره منا كحة اهل الحرب .

ابو البخترى عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب (ع)
قال اذا مات الميت في البحر غسل وكفن وحنط ثم يوثق في رجله حجر
ويرمى به في الماء . ابو البخترى عن جعفر بن محمد عن ابيه عن الحسين
ابن علي قال كان يزور قبر الحسن بن علي كل عشية جمعة . ابو البخترى
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي قال قال رسول الله (ص) اذا لقيت
جنازة مشرك فلا تستقبلها وخذ عن يمينها وشمالها . وعنه عن جعفر عن
ابيه عن علي قال الحج الا كبر يوم النحر . وعنه عن جعفر عن ابيه عن
علي في الرجل افاض الى البيت فغلبت عيناه حتى اصبح قال فقال لا
يأس عليه ويستغفر الله ولا يعود . وعنه عن جعفر عن ابيه ان علياً كان
يمسح بكسوة البيت في كل سنة من العراق . وعنه عن جعفر عن ابيه
ان الحسن والحسين كانا يأمران بدفن شعورهما بمنى . وعنه عن جعفر عن
ابيه عن علي (ع) انه كره اجارة بيوت مكة وقره (سواء العاكف فيه
والباد) . وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي * ع * قال المحرم يغطي وجهه
عند النوم والقبار الى طرار شعره . وعنه عن جعفر بن محمد عن ابيه قال
جاء رجل الى النبي (ص) فقال يا رسول الله كنت اعزل عن جارية
في فحاش بولد فقال علي الذكر قد ينقلب فالحق به الولد . وعنه عن جعفر
عن ابيه عن علي (ع) انه كره ان يجامع الرجل مما يلي القبلة .

وعنه عن جعفر عن ابيه عن ابن عباس انهما قالوا انظر الى الفرج

بورث العمى . وعنه عن جعفر عن ابيه ان علياً (ع) اعتق عبداً نصرانياً
ثم قال ميراثه بين المسلمين عامة ان لم يكن له ولي . وعنه عن جعفر عن
ايه ان علياً * ع * كان ينهى الرجل اذا كانت له امرأة ولها ولد من
غيره فبات ولدها ان يمسها حتى تحيض او تستين حامل هي ام لا .

ابو البخري عن جعفر عن ابيه ان علياً (ع) رأى صبياً يحب
رأسه موسى من حديد فاخذها فرمى بها وكان يكره ان يلبس الصبي
شيئاً من الحديد . ابو البخري عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال
اذا حاضت الجارية فلا تصلي الا بخمار . ابو البخري عن جعفر عن ابيه
عن علي (ع) قال لا يقضى على غائب . ابو البخري عن جعفر عن ابيه
قال اوتي علي برجل كسر طنبور الرجل فقال بعداً . وعنه عن جعفر عن
ايه قال قال علي بن ابي طالب (ع) كان ناس ياتون النبي (ص)
لاشي لهم فقالوا لا نصار لو نحلنا لهؤلاء القوم من كل حائط فنوا من
تمر فحرت السنة الى اليوم . وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال
يقتل المحرم ما عدا عليه من سبع او غيره ويقتل الزنور والعقرب والحية
والنسر والأسد والذئب وما خاف ان يمدوا عليه من السباع والكلب
العقور . وعنه عن جعفر عن ابيه قال كان ابي يقول من غرقت ثيابه فلا
ينبغي ان يصلي حتى يخاف ذهاب الوقت ينبغي ثياباً فان لم يجد صلى عريانا
جالساً بومى اياه أو يجعل سجوده اخفض من ركوعه فان كانوا جماعة
تباعدا في المجالس ثم صلوا كل افراداً . وعنه عن جعفر عن ابيه ان

علياً (ع) ~~فقال~~ لا فإني لا في ركوع ولا في سجود إنما فيها المدحة لله عز وجل ~~فقال~~ فابتدؤا قبل المسئلة ~~بالحمد لله~~ عز وجل ثم أسئلوا بعد .
وعنه جعفر عن أبيه أن علياً قال في المتوفى عنها زوجها إذا لم يبلغها ذلك ~~فقال~~ تنقضي عنها والحصاد يحى عليها قال إذا لم تبلغها حتى تنقضي ~~فقال~~ ذلك كله فليتك من أحب . وعنه عن جعفر عن أبيه عن ~~ع~~ ع * أنه كان يقول يجلد الزاني على الحمال الذي ~~يؤمر~~ كانت عليه ثيابه قبليه ~~وإن~~ كان عرياناً فغريان .

وعنه جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً * ع * خرج بوفظ الناس ~~لصاحبه~~ فصره فصره عبد الرحمن بن ملجم بالسيف على أم رأسه فوقع على ~~كتفه~~ فاحنه فأنزله حتى احده الناس وحمل علي حتى أفلح ثم قال ~~للعين~~ (ع) أحبوا هذا الأسير واطعموه واسقوه واحسنوا إليه فان عشت فانا أولى به ~~فاحتج~~ بي أن شئت استنقذت وإن شئت ~~عصيت~~ وإن شئت صالحت وإن شئت فذلك اليكم فان بدا لكم أن تقتلوه فلا ~~تؤثموا~~ وعنه عن جعفر عن أبيه قال أخبرني أن الحسن قدمه ليضرب ~~فقال~~ يله قد عهده الله أن يقتل أباك وقدوفيت فان شئت فأقتل وإن شئت ~~عاف~~ وإن عفوت ذهبت إلى معاوية فقتلته وأرحتك منه ثم ~~فقال~~ لا حتى أعجلك إلى التور فقدمه فضرب عنقه .

وعنه جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب قضى في الحثي الذي ~~يذكر~~ ذكره وخرج أنه بوث من حيث يبول فان بال منها جميعاً

فن ايها سبق وان لم يبل من واحد منها حتى يموت فنصف ميراث المرأة ونصف ميراث الرجل * وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال حد الزاني اشد من حد القاذف وحد الشارب اشد من حد القاذف .
 وعنه عن جعفر عن ابيه ليس في كالم قصاص . ابو البختري عن جعفر عن ابيه قال قال علي (ع) اني لا اكره ان يكون المهر اقل من عشرة دراهم لكي لا يشبه مهر البغي . ابو البختري عن جعفر عن ابيه عن علي انه كان يقول اذا سألت الله فاسأله بيطن كنيك ، واذا تعوذت فبظهر كنيك ، واذا دعوت فاصبعيك . ابو البختري عن جعفر عن ابيه قال مثل رسول الله (ص) اي الأعمال احب الى الله عز وجل قال اتباع عزور المسلم ، قبل رسول الله وما اتباع سرور المسلم ؟ قال شبع جوعته ، وتنفيس كربته ، وقضاء دينه ، ابو البختري عن جعفر عن ابيه ان علياً كان يقول ليس لجار المسجد صلاة اذا لم يشهد المكتوبة في المسجد اذا كان فارغاً صحيحاً . ابو البختري عن جعفر عن ابيه ان علياً * ع * قال اذا استصعب عليكم الذبيحة فمرقبوها فان لم تقدروا ان تعرقبوها فانه يحلها ما يحل الوحش . ابو البختري عن جعفر عن ابيه ان علياً * ع * كان اذا خرج مسافراً لم يقصر من الصلاة حتى يخرج من احتلام البيوت واذا رجع لم يتم حتى يدخل احتلام البيوت . ابو البختري عن جعفر عن ابيه ان علي بن ابي طالب (ع) كان يقول حريم البئر العادية خمسون ذراعاً الا ان يكون الى طريق او عطن فيكون اقل من ذلك الى خمسة

وعشرين ذراعا وحريم المحدثنة خمسة وعشرون ذراعا . أبو البختري عن
 جعفر بن محمد عن ابيه عن علي * ع * قال من استعان عبداً مملوكاً لقوم
 فعيب فهو ضامن ومن استعان حراً صغيراً فعيب فهو ضامن .
 أبو البختري عن جعفر عن ابيه عن علي * ع * أنه كره ان يبيت
 الرجل في بيت ليس له باب ولا ستر . وعنه عن جعفر عن ابيه عن علي
 أنه كان لا يرى بأساً ان تطرح في المزارع العذرة . أبو البختري عن جعفر
 عن ابيه ان رجلاً ضرب على رأسه فلس فرفع ذلك الى علي (ع) فقضى
 عليه الدية في ماله . أبو البختري عن جعفر عن ابيه ان علياً (ع) كان
 يضمن الراكب ما اوطنه الدابة بيدها ورجلها ويضمن القائد ما اوطنت
 الدابة بيده ويبرئ من الرجل . أبو البختري عن جعفر عن ابيه عن علي
 ان الجار انما رميت ان جبرئيل حين ارى ابراهيم المشاعر برزله ابليس
 فامر جبرئيل ان يرميه فرماه بسبع حصيات فدخل عند الحجر الاول تحت
 الأرض فامسك ثم انه برزله عند الثانية فرماه بسبع حصيات اخر فدخل
 تحت الأرض في موضع الثانية ثم برزله في موضع الثالثة فرماه بسبع
 حصيات فدخل في موضعها . أبو البختري عن جعفر عن ابيه عن علي ان
 السكنى بمنزلة العارية ان احب صاحبها ان يأخذها اخذها وان احب
 ان يدعها فعل اي ذلك شاء . أبو البختري عن جعفر عن ابيه ان الرش
 على القبور كان على عهد النبي « ص » وكان يجعل الجريد الرطب على القبر
 حين يدفن الانسان في اول الزمان ويستحب ذلك للميت . أبو البختري

عن جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) استقبل بيت المقدس سبعة عشر
شهرًا ثم صرف الى الكعبة وهو في صلاة العصر . ابو البختری عن جعفر
عن ابيه ان المساكين كانوا يبيتون في المسجد على عهد رسول الله (ص)
قال فاطم النبي اياهن مع المساكين الذين في غير المسجد ذات ليلة عند
المنبر في برمة فاكل منها ثلاثون رجلاً ثم ردت الى ازواجه سبعهن .
ابو البختری عن جعفر عن ابيه قال كسى علي الناس بالكوفة وكان
في الكوفة برنس خزفاله اياه الحسن فاني ان يعطيه اياه واسهم عليه بين
المسلمين فصار لتي من همدان فانقلب به الهمداني فقيل له ان حسناً كان
يسأله اياه فمنعه اياه فارسل به الهمداني الى الحسن فقبله . ابو البختری
عن جعفر عن ابيه قال رسول الله (ص) ردوا السائل ببئيل يسير .
اولين ورحمة فانه يأتيكم من ليس بجني ولا انسي ينظر كيف صنيعكم فيما
خولكم الله . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان علياً (ع) كان يكره
رد السلام والامام بخطب . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان علي بن
ابي طالب (ع) كان يقول لا يجوز العربون الا ان يكون نقداً من الثمن .
ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان رجلاً اتى الى علي بن ابي طالب
فقال ان امرأتي هذه حامل وهي جارية حدثه وهي عذراء في تسعة اشهر
ولا اعلم الا خيراً وانا شيخ كبير ما اقترعتها وانما لعل حالها فقال له علي
نشدتك الله هل كنت تهريق علي فرجها فقال علي ان لكل فرج قهين
تقب يدخل فيه ماء الرجل وتقب يخرج منه البول وافدوا الرحم تحت

الثقب الذي يدخل منه ماء الرجل فإذا دخل الماء في فم واحد من أفواه الرحم حملت المرأة بولد واحد وإذا دخل من اثنين حملت المرأة باثنين وإذا دخل من ثلاثة حملت بثلاثة وإذا دخل من أربعة حملت بأربعة وليس هناك غير ذلك وقد الحقت بك ولدها فسوغها اتوا بل فجاءت بفلام فعاش . أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال لا بأس بسؤر الفار يشرب منه ويتوضأ . أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال لا بأس بالصلاة في البيعة والكنيسة الفريضة والتطوع والمسجد افضل أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال يكره الكلام يوم الجمعة والامام يخطب وفي الفطر والاضحى وفي الاستسقاء .

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال قال رجلان صف فإذا كانوا ثلاثة يقدم الامام . أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال الالتفات في الصلاة اختلاس من الشيطان فايكم والالتفات في الصلاة فإن الله تبارك وتعالى يقبل على العبد إذا قام في الصلاة فإذا التفت قال الله تبارك وتعالى يا ابن ادم عن تلتفت ثلاثاً فإذا التفت الرابعة اعرض الله عنه . أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال من اتخذ من الاماء اكثر مما ينكح او نكح فلاثم عليه ان يعين .

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) ان رسول الله (ص) كان يتطيب بمسك حتى يرى ويبصر في مفارقة . أبو البختری عن جعفر عن أبيه انه اتى علي (ع) بقتيل وجد في الكوفة مقطعا فقال صلوا عليه

ما قدرتم عليه منه ثم استحلهم فسامة بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا وضمنهم
الدية . ابو البخترى عن جعفر عن ابيه ان علي بن ابي طالب كان يؤجل
المكاتب بعد ما يعجز عامين بتلو منه فان ادى والا رده رقيقا .

ابو البخترى عن جعفر عن ابيه ان دلي بن ابي طالب كان يقول
لا يأكل المحرم من الغدبة ولا الكفارات ولا جزء الصيد ويأكل مما
سوى ذلك ابو البخترى عن جعفر عن ابيه ان عليا (ع) كان لا يلبس
الا البياض اكثر ما يلبس ويقول فيه تكفين الموتى . ابو البخترى عن
جعفر عن ابيه ان عليا (ع) كان لا يضمن صاحب الحمام فقال انما
ياخذ اجرا على الدخول الى الحمام . ابو البخترى عن جعفر عن ابيه ان
علي بن ابي طالب (ع) قال من تعلم شيئا من السحر قليلا كان او كثيرا فقد
كفر وكان اخر عهد بربه وحده ان يقتل الا ان يتوب . ابو البخترى
عن جعفر عن ابيه ان عليا كان يستحلف اليهود والنصارى بكفائهم
ويستحلف المجوس بديوت نارهم . ابو البخترى عن جعفر عن ابيه قال
لا قطع في شي من طعام غير مفروغ عنه . ابو البخترى عن جعفر عن
ايه في رجل قل لرجل يا شارب الخمر يا اكل الخنزير قال لا احد عليه
ولكن يضرب اسواطا . ابو البخترى عن جعفر عن ابيه ان عليا كان
يورث المجوس اذا اسلموا من وجهين بالنسب ولا يورث بالكاح .

ابو البخترى عن جعفر عن ابيه انه رفع الى دلي (ع) امر امرأة
ولدت جارية وغلما في بطن واحد وكان زوجها غائبا فاراد ان يفر

بواحدة وبني الآخر فقال ليس ذلك له اما ان يقر بها جميعا واما ان ينكرها جميعا . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان عليا قل غسل الووف الميت زكوة . وعنه عن جعفر عن ابيه ان عليا قال للمريض يرمي عنه والصبي يعطى الحمى فيرمي .

وعنه عن جعفر عن ابيه ان عليا (ع) كان يقول اعتد في زكوتك بما اخذ العشار منك واخفها منه ما قدرت . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان عليا (ع) كان يقول لان ادع شهود حضور الأضحى عشر مرات احب الي من ان ادع شهود الجمعة مرة واحدة من غير صلاة .

ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) قال الفرق بيننا وبين المشركين في العمام الالتحاء بالعمائم . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان عليا كان يقول في المختلة انها تطليقة واحدة . ابو البختری عن جعفر عن ابيه قال كان نقش خاتم ابي محمد بن علي (العهدة لله جميعا) وكان في يساره يستنجى بها وكان نقش خاتم علي (الملك لله) وكان في يده اليسرى يستنجى بها . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان عليا (ع) كان يقول لا بأس بان يتخطأ الرجل يوم الجمعة الى مجلسه حيث كان فاذا خرج الامام فلا يتخطأن احد رقاب الناس وليجاس حيث تيسر الا من يجلس على الابواب ومنع الناس ان يمضوا الى تسعة فلا حرمه ان يتخطأ . ابو البختری عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) ان قبر رسول الله رفع من الأرض بقدر شبر او اربع اصابع ورش عليه الماء ، قال علي

والسنة ان يرش على القبر الماء . ابو البخترى عن جعفر عن ابيه عن علي
انه كان يقول في المجنون المعتو الذى لا يفريق والصبي الذى لم يبلغ عهدها
خطأً تحمله العاقلة وقد رفع عنها القلم . ابو البخترى عن جعفر عن ابيه
عن علي (ع) انه كان يقول لا تحمل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوى .
ابو البخترى عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) انه لم يكن يحسد بالتعريض
حتى يأتي بالفرية المصروفة يا ابن الزانية اولست لأبيك .

ابو البخترى عن جعفر عن ابيه ان علياً قال لرجل وهو يوصيه
خذ مني خمسة ، لا يرجون احد الاربع ، ولا يخاف الا ذنبه ، ولا يستحي
لا يتعلم ما لم يعلم ، ولا يستحي اذا سئل عما لم يعلم ان يقول لا اعلم ، واعلموا
ان الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد . ابو البخترى عن جعفر
عن ابيه عن النبي (ص) قال لا بأس ببول ما اكل لحمه . ابو البخترى
عن جعفر عن ابيه ان رسول الله (ص) قال من عزى مصاباً كان له اجره
من غير ان ينقص من اجر المصاب شيئاً . ابو البخترى عن جعفر عن
ابيه عن علي قال الصبي عن يمين الرجل في الصلاة اذا ضبط الصف جماعة
والمرضى القاعد عن يمين المصلي هما جماعة ولا بأس ان يؤم المملوك اذا
كان قارياً وكره ان يؤم الأعرابي لحفائه عن الوضوء والصلاة .

ابو البخترى عن جعفر عن ابيه عن جده قال اجتمع عند علي بن
ابي طالب (ع) قوم فشكوا اليه قلة المطر وقلوا يا ابا الحسن ادع لنا
بدعوات في الاستسقاء قال فدعى على الحسن والحسين ثم قال للحسن

ادع لنا بدعوات في الاستسقاء قال الحسن : اللهم هبج لنا السحاب يفتح
 الابواب بما عباب ورباب بالضباب وانسكاب يا وهاب ، اسقنا مفدقه
 مطبقة بزوقه ففتح اغلافها ويسر اطباقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها
 بالاندية في بطون الاودية بضرب الماء يافعال ، اسقنا مطراً قطراً طلاً
 مطلاً مطبقاً طنباً عاماً معاً رهناً بهما رحماً رشاً مرشاً واسعاً كافياً عاجلاً
 طيباً مريئاً مبار كاسلاً طيحاً بلا طحاً بناطح الاباطح مفدوقاً مطبوقاً مغرورقاً
 أسقى سهلنا وجبلنا وبدونا حتى نرخص به اسعارنا وتبارك لنا في صاعنا
 ومدنا ارنا الرزق موجوداً والغلاء مفقوداً آمين يارب العالمين ، ثم قال
 للحسين ادع فقام الحسين بدعو : اللهم معطى الخيرات من مناهلها ومنزل
 الرحمت من معادنها ومجرى البركات على اهلها منك الغيث المغيث
 وانت الغياث المستغاث ونحن الخاسطون واهل الذنوب وانت المستغفر
 الغفار لا اله الا انت ، اللهم ارسل السماء علينا مجنبا مدراراً واسقنا الغيث
 واكفنا مغزاراً غيثاً مغيثاً واسعاً متسعاً مهطلاً مريئاً ممرعاً غدقاً مفدقاً
 غسلاناً مجاجلاً سحاً سحاحاً مجاً مجاجاً سلائلاً مسيلاً ورقاً مطفاحاً يدفع
 الودق بالودق دفعه ويتلو القطر منه قطراً غير خاب برقه ولا مكذب
 رعه تنعش به الضعيف من عبادك وتنجي به الميت من بلادك وتوثق
 به ذوى الاكام من بلادك وتستحق به علينا من منتك آمين رب العالمين
 فما فرغ من دعائهما حتى صب الله تبارك وتعالى عليهم السماء صبا قال قيل
 لسلان يا ابا عبد الله اعلنا هذا الدعاء قال وبحكم ابن انتم عن حديث

رسول الله (ص) حيث يقول ان الله قد اجرى على السن اهل بيتي مصابيح الحكمة . ابو البختری عن جعفر عن ابيه انه قال اذا دخل عليك رجل يريد اهلك وما تملك فابدره بالضربة ان استطعت فان الاصل محارب لله ولرسوله فاقتله فما تبعك فيه من شر (منه شيء خ ل) فهو علي .

ابو البختری عن جعفر عن ابيه قال اذا استقطت الجارية عن سيدها فقد عتقت . ابو البختری عن جعفر عن ابيه ان علياً (ع) قال لا يجوز في العتاق الا على والأعور والمقعذ ومجوز الأشل والأعرج . محمد بن خالد الطيالسي عن فضل بن عثمان عن ابي عبد الله * ع * قال اتقوا الله ، وعظموا الله ، وعظموا رسوله ، ولا تفضلوا على رسول الله احداً ، فان الله تبارك وتعالى قد فضله ، واحبوا اهل بيت نبيكم حباً مقتصداً ، ولا تغلوا ولا تفرقوا ولا تقولوا مالا نقول فانكم ان قائم وقلنا بعثكم الله وبعثنا وكنا حيث يشاء الله وكنتم . هارون بن مسلم عن مسعدة بن اليسع الباهلي عن ابي عبد الله عن آباءه قال قال امير المؤمنين * ع * لا بأس ان ينظر الرجل الى محاسن المرأة قبل ان يتزوجها انما هو مستأمر فما يقضى امره يكن محمد بن خالد الطيالسي عن العلاء بن رزين قال قال لي ابو عبد الله كان يصلي في المسجد الذي عندكم الذي تسمونه مسجد السهلة ونحن نسميه مسجد الشرى قلت اني اصلي فيه جعلت فداك قال ائنه فانه لم يأته مكروب الا فرج الله كربته او قال قضى حاجته وفيه صخرة فيها صورة كل نبي وكل وصي . السندي بن محمد عن ابي البختری عن ابي عبد الله

عن ابيه قال قال رسول الله (ص) ثلاثة من الجفاء ، ان يصحب الرجل الرجل فلا يسئله عن اسمه وكنيته ، وان يدعى الرجل الى طعام فلا يجيب او يجيب ولا يأكل ، ومواقعة الرجل اهله قبل المداعبة . السندي بن محمد عن البخري عن ابي عبد الله * ع * قال قال رسول الله (ص) سموا اسقاطكم فان الناس اذا دعوا يوم القيامة باسمائهم تعلق الاسقاط بأبائهم فيقولون لم لم تسمونا قال فقالوا يا رسول الله ما عرفنا انه ذكر سميناها باسم الذكور وما عرفنا انها انثى سميناها باسم الاناث ارايت من لم يستبن خلقه كيف نسميه ، قال الأسماء المشتركة مثل زائدة وطلحة وعنبسة وحزرة . محمد بن الحسين عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي نصير عن ابي جميلة قال قال ابو عبد الله (ع) من لم ينكر الجفوة لم يشكر النعمة . محمد بن خالد الطيالسي عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله (ع) قال كان علي قد اتخذ بيتا في داره ليس بالكبير ولا بالصغير وكان اذا اراد ان يصلي من اخر الليل اخذ معه صبيا لا يحتمس منه ثم يذهب معه الى ذلك البيت فيصلي محمد بن عيسى عن حفص بن عمر مؤذن علي بن يقطين قال كنا نرى انه يقف للناس في سنة اربعين ومائة خير الناس فخرجت في ذلك السنة فاذا اسماعيل بن علي بن عبد الله بن العباس واقف قال فدخلنا من ذلك غم شديد ما كنا نرويه فلم يلبث اذا ابو عبد الله واقف على بغل او بغلة له فرجعت ابشر اصحابنا ورجعت فقلت هذا خير الناس الذي كنا نرويه فلما امسينا قال قال اسماعيل لابي عبد الله (ع) ماتقول يا ابا عبد الله

سقط القرص فدفع ابو عبدالله (ع) بغلته وقال له نعم ودفع اسماعيل بن علي دابته على اثره فسارا غير بعيد حتى سقط ابو عبدالله عر بغله او بغلته فوقف اسماعيل عليه حتى يركب فقال له ابو عبدالله (ع) ورفع رأسه اليه فقال ان الام اذا رفع لم يكن له ان يقف الا بالمزلة فلم يزل اسماعيل يتقصد حتى ركب ابو عبدالله ولحق به . محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال سئلت ابا عبدالله (ع) متى ينقطع مشي الماشي قال اذا افضت من عرفات . محمد بن علي بن خلف العطار قال اخبرنا ابراهيم بن محمد بن عبدالله الجعفري قال كنا نمر ونحن صبيان فنشرب من ماء في المسجد من ماء الصدقة فدعا جعفر بن محمد فقال يا بني لا تشربوا من هذا الماء واشربوا من مائي . محمد بن علي بن خلف قال واخبرنا ابراهيم بن محمد بن عبدالله الجعفري قال رأيت جعفر بن محمد ينفض بكفه المسك عن الكفن فيقول ليس هذا من الجنوط في شي . محمد بن علي بن خلف العطار قال اخبرنا حسان المدائني قال سئلت جعفر بن محمد عن المسح على الخفين فقال لا تمسح ولا تصل خلف من يمسح . محمد بن علي بن خلف قال حدثنا حسان المدائني قال سئلت جعفر بن محمد عن تلبية النبي (ص) فقال هذه الثلاث التي يلبي بها الناس وكان يكثر من ذي المعارج . ابوب بن نوح عن حماد ابن عيسى قال سمعت ابا عبدالله * ع * يقول وقد سئل عن الحول فقال الحول محبة الى الناس غير انها تنجز والديدان تسرع اليها وهي الباذورج محمد بن الحسن عن علي بن الاسباط عن حسن بن شجرة قال حدثني

عنيسة العابد ان فاطمة بنت علي مدّها في العمر حتى رآها ابو عبدالله .
 احمد وعبد الله ابنا محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن
 رثاب قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن الخمر والنبيذ والمسكر يصيب ثوبي
 اغسله واصلي فيه قال صل فيه الا ان تقدره فتغسل منه موضع الأثر ان
 الله تبارك وتعالى انما حرم شربها . وعنهما عن ابن محبوب عن علي بن
 رثاب قال سئلت ابا عبدالله * ع * قلت نمحضر الصلوة ونحن مجتمعون
 في مكان واحد يجزينا اقامة الصلوة بغير اذان قال نعم . وبهذا الاسناد
 عن علي بن رثاب قل سئلت ابا عبدالله (ع) عن الروث يصيب ثوبي
 وهو رطب قال ان لم تقدره فصل فيه . وعنهما عن ابن محبوب عن ابن
 رثاب قال سئل ابو عبدالله (ع) وانا حاضر عن الرجل يجنب بالليل في
 شهر رمضان فينام ولا يغتسل حتى يصبح قال لا بأس يغتسل ويصلي
 ويصوم . وبهذا الاسناد عن ابن رثاب قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن
 الاوقات التي وقتها رسول الله (ص) للناس فقال ان رسول الله وقت
 لأهل المدينة ذا الحليفة وهي الشجرة ووقت لأهل الشام الجحفة ووقت
 لأهل اليمن قرن المنازل ووقت لأهل نجد العقيق . قال علي بن رثاب
 سمعت بعض الزائرين يسئل ابا عبدالله عن الرجل يكون بالبصرة وهو من
 اهل المدينة وله بالكوفة دار وعيال فيخرج فيمر بالكوفة يريد مكة ليتجهز
 منها وليس له من رأيه ان يقيم اكثر من يوم او يومين قال يقيم في جانب
 الكوفة ويقصر حتى يفرغ من جهازه وان هو دخل منزله فليتم الصلوة

وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب قال سمعت عبيد الله بن زرارة يقول
لابي عبدالله (ع) يكون اصحابنا مجتمعين في منزل الرجل منا فيقوم
بعضنا يصلي الظهر وبعضنا يصلي العصر وذا كله في وقت الظهر قال لا بأس
الأمر واسع بحمد الله ونعمته . وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب عن
ابي عبدالله في رجل حمل عبداً له على دابة فاوطئت رجلاً ، قال الغرم
على المولى . وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب عن ابي عبدالله (ع) في
رجل اشترى داراً برفيق ومنازع بزّ وجوهر قال فقال ليس لأحد فيها
شفعة . وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب عن ابي عبدالله عن الرجل يعنى
في الطواف له ان يسترح قال نعم يسترح ثم يقوم فيتم طوافه في فريضة
او غيرها قال ويفعل مثل ذلك في سعيه وجميع مناسكه . وبهذا الاسناد
عن علي بن رثاب عن ابي عبدالله (ع) قال قلت له ما يحرم من الرضاع
قال ما انبت اللحم وشد العظم قلت انحرم عشر رضعات قال لا ينبت اللحم
ولا يشد العظم . وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب عن ابي عبدالله (ع)
في رجل اوصى ان يحج عنه حجة الاسلام فلم يبلغ جميع ما ترك الاخسين
درهما قال يحج عنه من بعض الاوقات التي وقت رسول الله (ص) من
قرب . وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب عن ابي عبدالله (ع) سمعته يقول
وهو ساجد : اللهم اغفر لي ولأصحابي فاني اعلم ان فيهم من ينتقضي
وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب قال سئلت ابا عبدالله عن المتعة ✓
فاخبرني انها حلال واخبرني انها يجزى فيها الدرهم فما فوقه . علي بن رثاب

قال سئلت ابا عبدالله عن المرأة الفاجرة يزوجه الرجل المسلم قال نعم وما يمنعه لكن اذا فعل فليحصن بابه مخافة الولد . وبهذا الاسناد عن علي ابن رثاب قال كنت عند ابي عبد الله وانا مع ابي بصير قال فسمعت ابا عبدالله (ع) يقول قال رسول الله (ص) الريح الطيبة تشد القلب وتزيد في الجماع . وبهذا الاسناد عن علي بن رثاب قل سئلت ابا عبدالله عن رجل اشترى جارية لمن الخيار المشتري او البائع او كلاهما ؟ قال الخيار لمن اشترى ثلاثة ايام نظرة فاذا مضت ثلاثة ايام فقد وجب الشرى قلت له ارايت ان قبلها المشتري اولامس قال فقال اذا قبل اولامس او نظر منها على ما يحرم على غيره فقد انقضى الشرط ولزمته ، فقال علي بن رثاب وسمعت ابا عبدالله (ع) يقول لا ينبغي للرجل المؤمن منكم ان يشارك الذي ولا يبضعه بضاعة ولا يودعه ودیعة ولا يضافيه المودة .

محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن الغسل في رمضان واي الايل اغتسل قال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاثة وعشرين وفي ليلة تسعة عشر يكتب الحاج وفيها ضرب امير المؤمنين وقضى صلى الله عليه وآله ليلة احدى وعشرين والغسل اول الايل .

محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال فقلت لابي عبدالله فان نام بعد الغسل قال فقال اليس هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفالك . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن رجل اجنب في شهر رمضان بالليل ثم نام حتى اصبح قال لا بأس

محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله عن رجل اجنب
 بالنهار في شهر رمضان ثم استيقظ اتم صومه قال نعم . محمد بن الوليد عن
 عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله عن التي بتوفى زوجها تحج قال نعم
 وتخرج وتنتقل من منزل الى منزل . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير
 قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن قول الله عز وجل (وما اصابكم من مصيبة
 فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير) قال قلت له ما اصاب عليك واشباهه
 من اهل بيته من ذلك قال فقال ان رسول الله (ص) كان يتوب الى الله
 عز وجل كل يوم سبعين مرة من غير ذنب . محمد بن الوليد عن عبدالله
 ابن بكير قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن قوم في قرية ليس فيهم من
 يجمع بهم ليصلوا الظهر يوم الجمعة في جماعة قال نعم اذا لم يخافوا شيئا .
 محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن
 رجل اعار رجلا ثوبا فصلى فيه وهو لا يصلي فيه قال فلا يعلمه قال قلت
 فان اعلمه قال بعيد . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت
 ابا عبدالله (ع) عن قول الله تبارك وتعالى (اذكروا الله ذكرا كثيرا)
 قال قلت ما اوفى الذكر الكثير قال فقال التسبيح في دبر كل صلاة
 ثلاثين مرة . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبدالله
 عن رجل اجنب ولم يصيب الماء أبتيم ويصلي ؟ قال لا حتى آخر الوقت
 انه ان فاته الماء لم تفته الأرض . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال
 سمعت ابا عبدالله (ع) يقول عشر رضعات لا يحرم . محمد بن الوليد

عن عبد الله بن بكير قال قلت لابي عبد الله (ع) ان اريد الخروج الى مكة
مشاة قال فقال لانمشوا ولكن اخرجوا ركبا قال فقلت اصلحك الله انه
بلغنا ان الحسن بن علي (ع) حج عشرين حجة ماشيا قال ان الحسن
ابن علي حج ومعه المحامل والرحال . محمد بن الوليد عن عبد الله بن
بكير قال سئلت ابا محمد (ع) عن الرجل يشيع الى القادسية ايقصر قال
كم هي قلت التي رأيت قال نعم يقصر . محمد بن الوليد عن عبد الله بن
بكير قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن الصلوة قاعدا او متوكئا على عصي
او علي حائط فقال لا ما شأن اميك وشأن هذا ما بلغ ابوك هذا بعد ، ان
رسول الله (ص) بعد ما عظم او بعد ما ثقل كان يصلي وهو قائم ورفع
احدى رجليه حتى انزل الله تعالى (طه ما انزلنا عليك لتشقى) فوضعها
ثم قال ابو عبد الله * ع * لا بأس بالصلوة وهو قاعد وهو على نصف
صلوة القائم ولا بأس بالتوكي على عصي والانكاه على الحائط قال ولكن
يقره وهو قاعد فاذا بقيت ايات قام فقرأهن ثم ركع . محمد بن الوليد عن
عبد الله بن بكير قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يلبس ثوبا وفيه
جنبه فيمزق فيه قال فقال الثوب لا يجنب الرجل . محمد بن الوليد عن
عبد الله بن بكير قال سئلت ابا عبد الله عن الشاذ كونه يصليها الاحتلام
ايصلي عليها قال لا . محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سئلت
ابا عبد الله (ع) اياكل الجنب ويشرب ويقره ، قال يا كل ويشرب
ويقره ويذكر الله ما شاء . محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سئلت

ابا عبد الله (ع) عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة وله بها
 دار واهل ومنزل وبعير بها وانما هو يختلف ولا يريد المقام ولا يدري ما يجهز
 بيوم او يومين قال يقيم في جانبها ويقصر قال قلت له فان دخل اهله قال عليه السلام
 محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئل رجل ابا عبد الله وانا عنده عن
 المسكر والنبيذ يصيبان الثوب قال لا بأس . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير
 قال سئلت ابا عبد الله عن الرجل رهن رهناً ثم انطلق فلا يقدر عليه ابيع
 الرهن قال لا حتى يجي الراهن . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال
 سئلت ابا عبد الله (ع) عما يحل للمرأة ان تصدق من بيت زوجها بغير
 اذنه قال المأدوم . محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سمعت ابا عبد الله
 يقول زوج رسول الله (ص) علياً فاطمة على درع له حطيمة تسوى ثلاثين
 درهما . محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال كنت عند ابي عبد الله
 قاعداً فسأله حفص بن القاسم قال له ما ترى ابضحى بالخصي فقال قال
 ان كنتم تريدون اللحم فدونكم او عليكم . محمد بن الوليد عن عبد الله بن
 بكير قال حججت في اذس من اهلنا فارادوا ان يحرروا قبل ان يبلغوا
 العقيق فانيت عليهم فقلت ليس الاحرام الا من الوقت فخشيت ان لا
 نجد الماء فلم اجد بداً من ان احرم معهم قال فدخلنا على ابي عبد الله (ع)
 فقال له ضريس بن عبد الملك ان هذا زعم انه لا ينبغي الاحرام الا من
 العقيق قال صدق ثم قال ان رسول الله (ص) وقت لأهل المدينة ذا الحليفة
 ولأهل الشام الجعفة ولأهل اليمن قرن المنازل ولأهل نجد العقيق .

محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل فتموهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ، ما قدر الموسع والمقتر قال كان علي بن الحسين تمتع بالراحلة . محمد بن بكير قال سئلت ابا عبد الله (ع) ايتلى المؤمن بالجذام والبرص واشباه هذا قال وهل كتب البلاء الا على المؤمن . وعنه عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ما زوج رسول الله (ص) بشي من بناته ولا زوج امرأة من نسائه على اقل من اثني عشر اوقية ونيش . قال وسمعت يقول قال على الايام المعلومات الايام العشر والمعدودات ايام التشريق . محمد بن الوليد الخزاز عن بكير قال سئلت ابا عبد الله * ع * عن اللعب بالشطرنج قال ان المؤمن افي شغل عن اللعب . محمد بن عبد الحميد ابي جميلة عن ابي عبد الله (ع) في قول سليمان : رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك انت الوهاب ، قلت فاعطى الذي دعا به قال نعم ولم يعط ، بعده انسان ما اعطى نبي الله ، مر عليه الشيطان فخذقه الى سوابطه حتى اصاب لسانه يد رسول الله (ص) فقال رسول الله لولا ما دعى به سليمان لاربتكموه . محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن ابي عبد الله (ع) قال نزع علي خفه بليل ليتوضأ فبعث الله طائراً فاختار احد الخفين فجعل علي يتبع الطير وهو يطير حتى اضاء له المصبح فالتقى الخف فاذا هي حية سوداء تنسال من الخف . محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن ابي عبد الله (ع) قال صلى رسول الله (ص) العصر فجاء

علي ولم يكن صلاحها فلو حى الله الى رسول الله عند ذلك فوضع رأسه في حجر علي فقام رسول الله عن حجره حين قام وقد غربت الشمس فقال يا علي ما صليت العصر قال لا يا رسول الله فقال رسول الله : اللهم ان علياً كان في طاعتك فاردد عليه الشمس فردت عليه الشمس عند ذلك .
 السندی بن محمد عن أبي البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه قال ثلاثة ليس لهم حرمة ، صاحب هوى مبتدع ، والامام الجائر والفاسق المعان الفسق .
 قد تم الجزء الأول من كتاب قرب الاسناد ويليهِ الجزء الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

فرب الاسناد الى ابي ابراهيم موسى بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر ، قال سألت اخي موسى بن جعفر عن الرجل عليه الخاتم العقيق لا يدري يجري الماء تحته اذا توضأ ام لا كيف يصنع قال اذا علم ان الماء لا يدخله فليخرجه اذا توضأ . وسألته عن المرأة عليها السوار والدملج بعصدها وفي ذراعها لا تدري يجري الماء تحته ام لا كيف تصنع اذا توضأت واغتسلت قال تحركه حتى يجري الماء تحته او تنزعه ، وسألته عن المضمضة والاستنشاق قال ليس بواجب وان تركتهما لم يعد بها صلوۃ . وسألته عن رجل توضأ فغسل يساره قبل يمينه كيف يصنع قال يعيد الوضوء من حيث اخطأ فيغسل يمينه ثم يساره ثم يمسح رأسه ورجليه . وسألته عن رجل توضأ ونسى غسل يساره قال يغسل يساره وحدها ولا يعيد وضوء شي غيرها . وسألته عن رجل يكون على وضوء فشك على وضوءه هو ام لا ، قال اذا ذكر وهو في صلوته انصرف وتوضأ واعادها وان ذكر وقد فرغ من صلوته اجزئه ذلك . وسألته عن رجل استاك او تخلل فخرج من فيه دم ابتفض ذلك

الوضوء قال لا ولكن يتمضمض . وسألته عن رجل يتكى في المسجد فلا يدري نام ام لا هل عليه وضوء ؟ قال اذا شك فليس عليه وضوء .

وسألته عن البيت يبالي على ظهره ويفتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر أيؤخذ من مائه ويتوضأ للصلاة قال اذا جرى فلا بأس . وسألته عن الدجاجة والحمامة واشباههن تطأ العذرة ثم تدخل في الماء ثم يتوضأ منه للصلاة قال لا الا ان يكون الماء كثيراً فقدر كرم ماء . وسألته عن القطاية والحية والوزغة تقع في الماء فلا تموت ايتوضأ منه للصلاة ؟ قال لا بأس به . وسألته عن العقرب والخنفساء واشباههن تموت في الخجلة او الدن ايتوضأ منه للصلاة قال لا بأس . وسألته عن رجل يكن على غير وضوء فيصيبه المطر حتى يغسل رأسه ولحيته وبديه ورجليه ايجزبه ذلك عن الوضوء ؟ قال ان غسله فان ذلك يجزبه عن الوضوء . وسألته عن الرجل يتوضأ في الكنيف بالماء يدخل يده فيه او يتوضأ من فضله للصلاة ، قال اذا دخل يده وهي نضيفة فلا بأس ، ولست احب ان يعود ذلك الا ان يغسل يده قبل ذلك . وسألته عن فضل ماء البقرة والشاة والبعير أيشرب منه ويتوضأ ؟ قال لا بأس . وسألته عن رجل يدع شاة فاضطربت فوقعت في بئر او وادجها تشخب دما هل يتوضأ من ذلك البئر قال ينزع منها ما بين الثلاثين الى الاربعين دلواً ثم يتوضأ منها ولا بأس به .

وسألته عن رجل ذبح دجاجة او حمامة فوقعت من يده في بئر ماء او وادجها تشخب دما هل يتوضأ من ذلك البئر قال ينزع منها ما بين

الثلاثين الى الأربعين . وسأله عن رجل يسقى من بئر ماء فردف فيها
 هل يتوضأ منها قال ينزع منها دلاء يسيرة ويتوضأ . وسأله عن بئر
 وقع فيها زنبيل من عذرة رطبة او يابسة او عذرة من مرقين هل يصلح
 الوضوء منها قال لا بأس . وسأله عن ماء البحر يتوضأ منها قال لا بأس
 وسأله عن جنب اصابته يده جنباً من جنباً فسهه بخرقه ثم
 ادخل يده في غسله قبل ان يغسلها هل يجزئه ان يغتسل من ذلك الماء
 قال ان وجد ماء غيره فلا يجزئه ان يغتسل به وان لم يجد غيره اجزاء .
 وسأله عن الرجل يصيب الماء في الساقية مستقفاً فيتخوف ان
 يكون السباع قد شربت منه يغتسل منه للجنباء ويتوضأ منه للصلوة اذا
 كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ صاعاً للجنباء ولا مداً للوضوء وهو متفرق
 كيف يصنع ، قال اذا كان كفه نضيفة فيأخذ كفاً من الماء بيد واحدة
 ولينضحه خلفه وكفاً امامه وكفاً عن يمينه وكفاً عن يساره فان خشى ان
 لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده فان ذلك يجزئه ان
 شاء الله تعالى ، وان كان للوضوء غسل وجهه ومسح يديه على ذراعيه
 ورأسه ورجليه وان كان الماء متفرقاً بقدر على ان يجمعه جميعه والا اغتسل
 من هذا وهذا وان كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لنفسه فلا
 عليه ان يغتسل ويرجع الماء فيه فان ذلك يجزئه انشاء الله تعالى .
 وسأله عن رجل تصيبه الجنابة ولا يقدر على ماء فيصيبه المطر هل
 يجزئه ذلك ام هل يتم قال ان غسله اجزاء والا تيمم . قال قلت ايها

افضل التيمم او بمسح بثلج وجهه وجسده ورأسه قال الثلج ان يبيل
 رأسه وجسده افضل وان لم يقدر على ان يغتسل تيمم . وسألته
 هل يجزئه ان يغتسل قبل طلوع الفجر وهل يجزئه ذلك من غسل العيدين
 قال ان اغتسل يوم الفطر والاضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه وان اغتسل
 بعد طلوع الفجر اجزأه ، وسألته عن الرجل يلعب مع المرأة ويقبلها فيخرج
 منه الشيء فما عليه قال اذا خاف الشهوة ودفق وقتر جوارحه فعليه الغسل
 وان كان انما هو شي لم يجد له فترة ولا شهوة فلا بأس . وسألته عن
 الميت يغسل في الغضاء قال لا بأس وان ستره هو احب الي . وسألته
 عن رجل يجنب هل يجزئه من غسل الجنابة ان يقوم في المطر حتى يغسل
 رأسه وجسده وهو يقدر على ماء سوى ذلك قل ان كان يغسله اغتساله
 بالماء اجزأه . وسألته عن المؤذن يحدث في اذانه واقامته قال ان كان الحدث
 في الاذان فلا بأس وان كان في الاقامة فليتوضأ وليقم اقامته .
 وسألته عن رجل يصلي الفجر في يوم غيم او في بيت واذن المؤذن
 وقعد فاطال الجلوس حتى شك فلم يدرك هل طلع الفجر ام لا فظن ان
 المؤذن لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال اجزأه اذانه . وسألته عن الرجل
 يخطئ في اذانه واقامته فذكر قبل ان يقوم في الصلوة ما حاله قال ان
 كان اخطأ في اذانه مضى على صلوة وان كان في اقامته انصرف فاعادها
 وحدها وان ذكر بعد الفراغ من ركعة او ركعتين مضى على صلوة
 واجزأه ذلك . وسألته عن رجل يفتتح الاذان والاقامة وهو على غير

القبلة ثم يستقبل القبلة قال لا بأس . وسالته عن المسافر يؤذن على راحلته
 وإذا أراد ان يقيم قام على الارض قال نعم لا بأس . وسالته عن وقت
 الظهر قال نعم اذا زالت الشمس فقد دخل وقتها فصل اذا شئت بعد ان
 تفرغ من سبحتك . وسالته عن وقت العصر متى هو قال اذا زالت
 الشمس قدمين صليت الظهر والسبحة بعد الظهر فصل العصر اذا شئت .
 وسالته عن الرجل يؤم بغير رداء قال فدام رسول الله (ص) في
 ثوب واحد متوشح به . وسالته عن الرجل هل يجزئه ان يضع الحصى
 او البوريا على الفراش وغيره من المتاع ثم يصلي عليه قال ان كان يضطر
 الى ذلك فلا بأس . وسالته عن الرجل هل يجزئه ان يقوم الى الصلوة
 على فراشه فيضع على الفراش مروحة او عوداً ثم يسجد عليه قال ان كان
 مريضاً فيضع مروحة واما العود فلا يصلح . وسالته عن الرجل هل
 يصلح ان يقوم في الصلوة على التبن والشعر واشباهه ويضع
 مروحة ويسجد عليها قال لا يصلح له الا ان يكون مضطراً . وسالته
 عن الرجل يؤذيه حر الارض في الصلوة ولا يقدر على السجود هل يصلح
 له ان يضع ثوبه اذا كان قطعاً او كتاناً قال اذا كان مضطراً فليفعل .
 وسالته عن بوازي اليهود والنصارى التي يقعدون عليها في بيوتهم
 أيصلي عليها قال لا . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على
 الرف المعلق بين فئتين قال ان كان مستويا يقدر على الصلوة عليه فلا
 بأس . وسالته عن فراش حرر ومثله من الديباج ومصلي حرر ومثله من

الديباج هل يصلح للرجل النوم عليه والالتكأ والصلوة عليه قال يفرشه ويقوم عليه ولا يسجد عليه . وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في بيت فيه انماط فيها تماثيل قد غطاها قال لا بأس . وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في بيت علي بابه ستر خارجه فيه التماثيل ودونه من ما يلي البيت ستر اخر ليس فيه تماثيل هل يصلح له ان يرخي الستر الذي ليس فيه تماثيل حتى يحول بينه وبين الستر الذي فيه تماثيل او يكسف الباب دونه ويصلي قال نعم لا بأس . وسألته عن البيت قد صور فيه طير او سمكة او شبهه يعبث به احل البيت هل تصاح الصلوة فيه قال لا حتى تقطع رأسه او يغسله وان كان قد صلا فليس عليه اعادة .

وسألته عن البيت فيه الدراهم السود في كيس او تحت فراش او موضوعة في جانب البيت فيه التماثيل هل تصلح الصلوة فيه قال لا بأس وسألته عن الرجل كان في بيته تماثيل او في ستر ولم يعلم بها وهو يصلي في ذلك البيت ثم علم ما عليه قال ليس عليه شيء في ما لا يعلم فاذا علم فليزع الستر وليكسر روس التماثيل . وسألته عن الدار والحجر فيها التماثيل ايصلي فيها قال لا تصل فيها وشي منها مستهلك الا ان لا نجد بداً وقطع رأسها والا فلا تصل . وسألته عن الثوب فيه التماثيل او غلعة أيصلي فيه قال لا . وسألته عن المسجد يكون فيه المصلي تحته الفلوس والدراهم البيض او السود هل يصلح القيام عليها وهو في الصلوة قال لا بأس وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي كفه شيء من الطبر

قال ان خاف عليه ذهاباً فلا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي امامه شيء عليه ثياب قال لا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه ثوم او بصل ثابت قال لا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الحشيش النابت الثيل وهو يجر ارضاً جددآ قال لا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه עודآ او قصبة او شيئاً يقيمه بينهما ويصلي لا باس ، قلت فان لم يفعل وصلى أبعد صلوته او ما عليه قال لا يعيد صلوته ولا شيء عليه . وسالته عن الرجل هل يصلح ان يصلي وامامه نخلة وفيها حمله قال لا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس .

وسالته عن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد الحمار وعليه نعل من جلد الحمار وصلى هل يجزيه صلوته او عليه اعادة قال لا يصلح له ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه . وسالته عن الرجل يكون راكعاً او ساجداً فيحكه بعض جسده هل يصلح له ان يرفع يده من ركوعه وسجوده فيحكه مما حكه قال لا باس اذا شق عليه ان يحكه والصبر الى ان يفرغ افضل . وسالته عن الرجل يحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة هل يصلح له ان ينزعها ويطرحها قال ان كان لا يجد دماً فلينزعها وليرمي به وان كان دماً فلينصرف . وسالته عن الرجل هل يصلح

له ان يستدخل الدواء ويصلي وهو معه وهل ينقض الوضوء قال لا ينقض الوضوء ولا يصلي حتى يطرحه . وسالته عن الرجل يكون له الثالول او الجرح هل يصلح له وهو في صلوته ان يقطع رأس الثالول او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا بأس وان يتخوف ان يسيل الدم فلا يفعل فان فعل فقد تنقض من ذلك الصلوة ولم ينقض الوضوء . وسالته عن الرجل يكون في الصلوة فرماه رجل فشجه فسال الدم فأنصرف وغسل الدم ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال ويستقبل الصلوة ولا يعتد بما صلى .

وسالته عن الرجل كان في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم هل ينقض ذلك الوضوء ؟ قال لا ينقض ذلك الوضوء ولكنه يقطع الصلوة .

وسالته عن رجل هل يصلح له ان يمسح بعض اسنانه او داخل فيه بشوبه وهو في الصلوة قال ان كان شي* يؤذيه او يحد طعمه فلا بأس .

وسالته عن الرجل يشكى بطنه او شيئاً من جسده هل يصح له ان يضع يده عليه او يغمره في الصلوة قال لا بأس . وسالته عن الرجل يقرض اظافيره او لحيته باسنانه وهو في صلوته وما عليه ان فعل ذلك متعمداً قال ان كان ناسياً فلا بأس وان كان متعمداً فلا يصلح له .

وسالته عن الرجل يقرض لحيته وبعض عليها وهو في الصلوة ما عليه قال ذلك الولوج فلا يفعل وان فعل فلا شي* عليه ولكن لا يتعود .

وسالته عن الرجل هل يصلح له ان ينظر في نقش خاتمه وهو في

الصلوة كأنه يريد قرائته أو في مصحف أو في كتاب في القبلة قال ذلك
نقص في الصلوة وليس يقطعها . وسأله عن الرجل يكون في صلوة
فينظر إلى ثوبه قد انخرق أو أصابه شيء هل يصلح له أن ينظر فيه أو يفتشه
قال إن كان في مقدم ثوبه أو جانبه فلا بأس وإن كان في مؤخره فلا يلتفت
فإنه لا يصلح له . وسأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلي في سر أو يل
واحد وهو يصيب ثوبا قال لا يصلح . وسأله عن رجل عريان وحضرت
الصلوة فأصاب ثوبه بعضه دم أو كاه أو أصابه شيء هل يصلح له أن يصلي عريانا قال إن
وجد ماء غسله وإن لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا . وسأله عن
رجل مر في ماء مطر قد صب فيه خمر فأصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل أن
يغسله قال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فلا بأس . وسأله عن أكسية
المرغزي والخفاف ينقع في البول أيصلي فيها قال إذا اغتسلت في الماء فلا
بأس . وسأله عن الرجل يغتسل فوق البيت فيكف فيصيب الثوب بما
يقطر هل تصالح الصلوة فيه قبل أن يغسل قال لا يصلي فيه حتى يغسله .
وسأله عن الفارة الرطبة قد وقعت في الماء تمشي على الثياب أتصلح
الصلوة فيها قبل أن يغسل قال اغسل ما رأيت من أثرها وما لم تره
فتنضحه بالماء . وسأله عن رجل يتوشع بالثوب في الصلوة فيقع على
الأرض أو يجاوزه عاتقه يصلح ذلك قال لا بأس . وسأله عن
الكنيف تكون فوق البيت فيصيبه المطر فيكف فيصيب الثياب أيصلي
فيها قبل أن يغسل قال إذا جرى من ماء المطر فلا بأس . وسأله عن

الرجل يقوم في الصلوة فيطرح على ظهره ثوبا يقع طرفه خلفه وامامه الارض ولا يضمه عليه ابجزبه ذلك قال نعم . وسالته عن الرجل يرى في ثوبه خروء الحمام او غيره هل يصلح له ان يحكه وهو في الصلوة قال لا باس . وسالته عن خبز اصاب ثوبا وهو جاف اتصلح الصلوة فيه قبل ان يغسل قال نعم ينضجه بالماء ثم يصلي فيه . وسالته عن الغارة تصيب الثوب قال اذا لم تكن الغارة رطبة فلا باس وان كانت رطبة فاغسل ما اصاب من ثوبك والكلب بمثل ذلك . وسالته عن الغارة والدجاجة والحمامة واشباههن تطأ العذرة ثم تطأ الثوب اغسل قال ان كان استبان من اثرهن شيئا فاغسله والا فلا باس . وسالته عن الرجل ينسى ما عليه من النافلة وهو يريد ان يقضى كيف يقضى قال يقضى حتى يرى انه قد زاد على ما عليه وانما . وسالته عن رجل ادرك مع الامام ركعة ثم قنام يصلي كيف يصنع يقرء في الثلاث كلهن او في ركعة او في ثنتين قال يقرء في ثنتين وان قرء في واحدة اجزأه . وسالته عن الرجل يكون في صلوة فيستفتح الرجل الابه هل يفتح عليه وهل يقطع ذلك الصلوة فل لا يصلح ان يفتح عليه . وسالته عن الرجل يذكر ان عليه السجدة يريد ان يقضيها وهو راكع في بعض صلوة كيف يصنع قال يمضي في صلوة فاذا فرغ سجدها . وسالته عن الرجل دخل في صلوة ففسى ان يكبر حتى ركم فذكر حين ركم هل يجزبه ذلك وان كان قد صلى ركعة او ثنتين وهل يعتد بما صلى قال يعتد بما يفتح به من التكبير . وسالته عن الرجل يقول

في صلوته : اللهم رد على اهلي ومالي وولدي ، هل يقطع ذلك صلوته قال
لا يفعل ذلك احب الي . وسالته عن الرجل يصلي النافلة هل يصاح
له ان يصلي اربع ركعات لا يسلم بينهما قال لا الا ان يسلم بين كل ركعتين
وسالته عن الرجل يدرك الركعة من المغرب كيف يصنع حين يقوم
يقضي ايقعد في الثانية والثالثة قال يقعد فيهن جميعا . وسالته عن الرجل
افتتح الصلوة فقرأ السورة ولم يقرأ بقائه الكتاب معها ابجزبه ان يفعل
ذلك متعمدا لمعجلة كانت او غيرها ، قال لا يتعمد ذلك وان نسي فقرأ
في الثانية اجزأه . وسالته عن الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في
الصلوة قبل ان يسلم قال لا بأس . وسالته عن الرجل يصلي خاف امام
يقول اذا سلم الامام يصلي والامام قاعد قال لا بأس . وسالته عن رجل
ترك التشهد حتى اسلم كيف يصنع قال ان ذكر قبل ان يسلم فليتشهد
وعليه سجدة السهو وان ذكر انه قال اشهد ان لا اله الا الله او بسم الله
اجزأه في صلوته وان لم يتكلم بقليل ولا كثير حتى يسلم اعاد الصلوة .
وسالته عن الرجل والمرأة يضع المصحف امامه ينظر فيه ويقرأ
ويصلي قال لا يعتد بذلك الصلوة . وسالته عن البيت والدار لا تصيبه
الشمس ويصيبها البول ويقتل فيه من الجنابة ايصلي فيه اذا جف قال
نعم . وسالته عن رجل ذكر وهو في صلوته انه لم يستنجي من الخلاء
قال ينصرف ويستنجي من الخلاء ويعيد الصلوة وان ذكر وقد فرغ
اجزأه ذلك ولا اعادة عليه . وسالته عن رجل بال ثم مسح فاجاد التمسح

ثم تروضاً وقام فصلى قال يعيد الوضوء فيمسك ذكره ويتوضأ ويعيد صلوته ولا يعتد بشي مما صلى . وسألته عن رجل مر بمكان قد رش فيه خمر قد شربته الأرض وبقي نداوة أيصلي فيه قال ان اصاب مكان غير فيصلي فيه وان لم يصب فيصلي فيه ولا باس . وسألته عن الرجل اخذه من شعره ولم يمسحه بالماء ثم يقوم فليصلي قال ينصرف فيمسحه بالماء ولا يعتد بصلاته تلك . وسألته عن الصلوة في بيت الحمام من غير ضرورة قال لا باس ان كان المكان الذي صلى فيه نظيفاً . وسألته عن الصلوة بين القبور قال لا باس . وسألته عن الرجل يجامع على الحصير او المصلى هل تصلح له الصلوة عليه قال اذا لم يصبه شي فلا باس وان اصابه شي غسله وصلى . وسألته عن الرجل يقوم في صلوته فلا بدري صلى شي ام لا كيف يصنع قال يستقبل الصلوة . وسألته عن رجل نسي المغرب حتى دخل وقت العشاء الاخرة قال يصلي العشاء ثم المغرب . وسألته عن رجل نسي العشاء فذكر عند طلوع الفجر كيف يصنع قال يصلي العشاء ثم الفجر . وسألته عن رجل نسي الفجر حتى حضرت الظهر قال يديه بالظهر ثم يصلي الفجر كذلك كل صلوة بعدها صلوة . وسألته عن رجل ركع وسجد ولم يدر هل كبر او قل شيئاً في ركوعه وسجوده هل يعتد بتلك الركعة والسجدة قال اذا شك فليمض في صلوته . وسألته عن الرجل هل يصالح له ان يتكلم اذا سلم في الركعتين قبل الفجر قبل ان يضطجع على بطنه قال نعم . وسألته عن الرجل وهو في وقت صلوة الزوال ايقطعه

بكلام قال نعم لا بأس . وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يجهر بالشهد والقول في الركوع والسجود والقنوت قال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر . وسألته عن الرجل يتخوف ان لا يقوم من الليل ابصلي صلوة الليل . اذا انصرف من العشاء الاخيرة وهل يجزيه ذلك ام عليه قضاء قال لاصلوة حتى يذهب الثلث الأول من الليل والقضاء بالنهار افضل من تلك الساعة . وسألته عن الرجل والمرأة ابصلاهما ان يصليا وهما مختضبان بالحناء والوسمة قال اذا ابرز الفم والمنحر فلا بأس .

وسألته عن الرجل يسمى وهو في السجدة الأخيرة من الفريضة قال يسلم ثم يسجدها وفي النافلة مثل ذلك . وسألته عن رجل افتتح الصلوة فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب ثم ذكر بعد ما فرغ من السورة قل يمضي في صلوته ويقرأ فاتحة الكتاب فيما يستقبل . وسألته عن رجل كان في صلوته فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب هل يجزيه ذلك اذا كان خطأ قال نعم . وسألته عن الرجل هل يصالح له وهو في ركوعه او سجوده ويبقى عليه الشيء من السورة يكون يقرأها ثم ياخذ في غيرها قال اما الركوع فلا يصالح له واما السجود فلا بأس . وسألته عن رجل قرأ في ركوعه من سورة غير السورة التي كان يقرأها قال ان كان فرغ فلا بأس في السجود فاما في الركوع فلا يصالح . وسألته عن رجل يكون في صلوته والى جانبه رجل راقد فيريد ان يوقظه فيصبح ويرفع صوته لا يبرد الا ليستنظف الرجل ايقطع ذلك صلوته او ماعليه فقال لا يقطع ذلك صلوته

ولا شيء عليه . وسألته عن الرجل يكون في صلوته فيستأذن انسان على الباب فيسبح ويرفع صوته ليسمع خادمه فيأتيه فيبين بها بيده ان على الباب انسان يقطع ذلك صلوته او ماذا عليه قال لا بأس . وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يغمض عينه في الصلوة متعمداً قال لا بأس .

وسألته عن الرجل يكون في صلوته فيعلم ان رجلاً قد خرجت فلا يجرد رجليها ولا يسمع صوتاً قال يعيد الوضوء والصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى اذا علم ذلك يقيناً . وسألته عن رجل وجد رجلاً في بطنه فوضع يده على انفه وخرج من المسجد متعمداً حتى اخرج الرج من بطنه ثم عاد الى المسجد فصلى ولم يتوضأ هل يجزئه ذلك ، قال لا يجزئه حتى يتوضأ ولا يعتد بشيء مما صلى . وسألته عن القيام من التشهد بين الركعتين الأولى كيف يضع ركبتيه ويديه على الارض ثم ينهض او كيف يصنع قال ماشاء وضع ولا بأس . وسألته عن الرجل يسجد فتحول عمامته وقلنسوته بين جبهته وبين الأرض قال لا يصلح حتى يضع جبهته على الأرض .

وسألته عن رجل ترك ركعتي الفجر حتى دخل المسجد والامام قد قام في صلوته كيف يصنع قال يدخل في صلوة القوم ويدع الركعتين فاذا ارتفع النهار قضاها . وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يرفع طرفه الى السماء وهو في صلوته قال لا بأس . وسألته عن القوم يتحدثون حتى يذهب الثلث الأول من الليل واكثر ايها افضل يصلون العشاء جماعة او في غير جماعة قال يصلونها جماعة افضل . وسألته عن الرجل يقرأ في الفريضة

سورة النجم ابرك بها او يسجد ثم يقوم فيقرء بفاتحة الكتاب بغيرها قال
يسجد ثم يقوم فيقرء بغيرها ثم يسجد ثم يقوم فيقرء بفاتحة الكتاب وبرك
ولا يعود يقرء في الفريضة بسجدة . وسأله عن رجل مس ظهر سنوره هل
يصلح له ان يصلي قبل ان يغسل يده قال لا بأس . وسأله عن رجل قرء
سورتين في ركعة قال اذا كانت نافلة فلا بأس واما الفريضة فلا تصلح .
وسأله عن الرجل يسجد على الحصى ولا تمكن جبهته من الأرض
قال يحول جبهته حتى تمكن وينحى الحصى عن الجبهة ولا يرفع رأسه .
وسأله عن رجل نسي صلاة الليل والوتر فيذكر اذا قام في صلاة
الزوال ، قال يده بالزوال فاذا صلى الظهر صلى صلاة الليل ووتر ما بينه
وبين العصر اومتي احب . وسأله عن رجل نسي ان يضطجع على يمينه
بعد ركعتي الفجر فذكر حين اخذ في الاقامة قل يقيم ويصلي وبدع ذلك
فلا بأس . وسأله عن الرجل يكون على المصلي او الحصى فيسجد ويضع
يده على المصلي واطراف اصابعه على الأرض او بعض كفه خارجا عن
المصلي على الأرض قال لا بأس . وسأله عن الرجل يقرء في الفريضة
بفاتحة الكتاب وسورة اخرى في النفس الواحد هل يصلح ذلك او ما
عليه ان فعل ، قال ان شاء قرء بالنفس الواحد وان شاء قرء في غيره
ولا بأس . وسأله عن الرجل يكون في الصلاة فيستمع الكلام او غيره
فمنصت ليسمع ما عليه ان فعل ذلك ، قال هو نقص وليس عليه شيء .
وسأله عن الرجل يقرء في صلوة هل يجزيه ان لا يحرك لسانه وان

يتوهم نوحها قال لا بأس . وسألته عن الرجل يصلي أنه ان يقرء في الفريضة فتمر الآية فيه التخويف فيكي ويردد ام لا قال يردد القرآن ما شاء . وان جاءه البكاء فلا بأس . وسألته عن الرجل يكون في صلوة فيرمى الكلب وغيره بالحجر ، ما عليه ، قال ليس عليه شيء ولا يقطع ذلك صلوة .

وسألته عن رجل يصلي الضحى وامامه امرأة تصلي بينهما عشرة اذرع قال لا بأس ليمض في صلوة . وسألته عن الرجل يكون في صلوة هل تصالح ان تكون امرأة مقبلة بوجهها عليه في القبلة قاعدة او قائمة قال يدرئها عنه فان لم يفعل لم يقطع ذلك صلوة . وسألته عن الرجل يمشي في العذرة وهي يابسة فتصيب ثوبه ورجليه هل يصالح له ان يدخل المسجد فيصلي ولا يغسل ما اصابه ، قال اذا كان يابساً فلا بأس . وسألته عن تفرج الأصابع في الركوع أسنة هو ؟ قال من شاء فعل ومن شاء ترك .

وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي فيضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة قال لا بأس . وسألته عن مسجديه تصاو بروئائيل ايصلي فيه قال يكسر رؤس التماثيل ويلطخ رؤس التصاوير ويصلي فيه ولا بأس . وسألته عن الدابة تبول فيصيب بولها المسجد او الحائط يصلي فيه قبل ان يغسل قال اذا جف فلا بأس . وسألته عن امام قرء في السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف فقد تمت صلواتهم . وسألته عن الرجل يصلي الفريضة ما يجهر فيه بالقراءة هل عليه ان يجهر قل ان شاء جهر وان

شاه لم يجهر . وسأله عن رجل يكون في الصلوة هل يصلح له ان يقدم رجلا ويؤخر اخرى من غير مرض ولا علة قال لا باس . وسأله عن رجل يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الأوليين هل يصلح له ان يتناول حائط المسجد فينهض ويستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة قال لا باس . وسأله عن رجل يخطئ في التشهد والقنوت هل يصلح له ان يردد حتى يتذكر وينصت ساعة ويتذكر قال لا باس ان يردد وينصت ساعة حتى يتذكر وليس في القنوت سهو ولا في التشهد .

وسأله عن الرجل يخطئ في قرائته هل يصلح له ان ينصت ساعة ويتذكر قال لا باس . وسأله عن الرجل يقرأ سورة واحدة في الركعتين من الفريضة وهو يحسن غيرها فان فعل فما عليه قال اذا احسن غيرها فلا يفعل وان لم يحسن غيرها فلا باس وان فعل فلا شيء عليه ولكن لا يعود .

وسأله عن رجل اراد سورة فقرأ غيرها هل يصلح له ان يقرأ نصفها ثم يرجع الى السورة التي اراد قال نعم ما لم تكن قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون . وسأله عن الرجل يكون خلف الامام فيطول في التشهد فيأخذه البول او يتخوف على شيء فيفوت او يعرض له كيف يصنع قال يتشهد هو وينصرف ويدع الامام . وسأله عن رجل قعد في المسجد ورجله خارجة منه او اسفل من المسجد وهو في صلوة ايصاح له قال لا باس . وسأله عن رجل هل يصلح له ان يصلي في مسجد قصير الحائط وامرأة قائمة تصلي بحيماله وهو يراها وتراه قال ان كان بينهما

حائط قصير او طويل فلا بأس . وسالته عن الرجل يستاك بيده اذا قام في الصلوة صلوة الليل وهو يقدر على السواك قال اذا خاف الصبح فلا بأس . وسالته عن رجل سبى فبنى على ما صلى كيف يصنع يفتح صلوته ام يقوم ويكبر ويقرء وهل عليه اذان واقامة وان كانت قد سبى في الركبتين الاخرتين وقد فرغ من القراءة وهل عليه قراءة او تسبيح او تكبير قال يبني على ما صلى فان كان قد فرغ من القراءة فليس عليه قراءة ولا اذان ولا اقامة . وقال علي بن جعفر قال اخي (ع) على الامام ان يرفع يديه في الصلوة وايس على غيره ان يرفع يديه في التكبير . قال وقال اخي قال علي بن الحسين (ع) وضع الرجل احدى يديه على الاخرى عمل وليس في الصلوة عمل . وسالته عن رجل احتجم فاصاب ثوبه دم فلم يعلم به حتى اذا كان من الغد كيف يصنع قال اذا كان قد راه فلم يغسله فليغتسل جميع ما فاته على قدر ما كان يصلي ولا ينقص منها شي . وان كان راه وقد صلى فلعتد بتلك الصلوة ثم ليغسله . وسالته عن الرجل يكون خلف الامام يجهر بالقراءة وهو يقتدي به هل له ان يقرء من خلفه قال لا ولكن يقتدي به . وسالته عن الرجل هل يصاح له وهو في صلوته ان يقتل القملة والنملة او الفارة او الحلمة او شبه ذلك قل اما القملة فلا يصاح له ولكن يرمي بها خارجا من المسجد او يدفنها تحت رجله .

وسالته عن ترك قراءة ام القرآن قال ان كان متعمدا فلا صلوة له وان كان ناسيا فلا بأس . وسالته عن تسليم الرجل خلف الامام في

الصلوة كيف ؟ قال تسليم واحدة عن يمينك اذا كان عن يمينك احدا ولم يكن . وسالته عن الرجل يكون في الصلوة فيسلم عليه الرجل هل يصالح له ان يرد قال نعم يقول : السلام عليك ، فيشير اليه باصبعه . وسالته عن حد قعود الامام بعد التسليم ما هو ؟ قال يسلم ولا ينصرف ولا يلتفت حتى يعلم ان كل من دخل معه في صلوته قد اتم صلوته ثم ينصرف . وسالته عن قوم صلوا خلف امام هل يصالح لهم ان ينصرفوا والامام قاعد قال اذا سلم الامام فليقيم من احب . وسالته عن رجل صلى نافلة وهو جالس من غير علة كيف بحسب صلوته قال ركعتين بركعة . وسالته عن رجل رعن وهو في صلوته وخلفه ماء هل يصالح له ان ينكص على عقبيه حتى يتناول الماء ف يغسل الدم قال اذا لم يلتفت فلا بأس وسالته عن الرجل يلتفت في صلوته هل يقطع ذلك صلوته قل اذا كانت الفريضة والتفت الى خلفه فقد قطع صلوته فيعيد ما صلى ولا يعتد به وان كانت نافلة لم يقطع ذلك صلوته ولكن لا يعود . وسالته عن الرجل يشتري ثوبا من السوق لبيسا لا يدري لمن كان يصالح له الصلوة فيه قال ان كان اشتراه من مسلم فليصا فيه وان كان اشتراه من نصراني فلا يصلي فيه حتى يغسله . وسالته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية هل يصالح له ذلك قال ذلك نقص في الصلوة وسالته عن الرجل يريد ان يقرأ مائة اية او اكثر في نافلة فيتخوف ان يضعف ويكسل هل يصالح له ذلك ان يقرأها وهو جالس قال ليصلي

ركعتين بما احب ثم لينصرف فليقرء ما بقى عليه مما اراد قرائته وهو قائم فان بداله ان يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليقرء فلا باس .
 وسالته عن الرجل يكون مستعجلا هل يحزبه ان يقرء في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قل لا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على البيدر مطين عليه قال لا يصلح . وسالته عن الرجل خلف اما يقتدى به في الظهر والعصر يقرء قال لا ولكن يسبح ويحمد ربه ويصلي على نبيه . وسالته عن الخباء يكون فيه نقش تمائيل سبع او طير اتصلي فيه قل لا باس . وقال اخي (ع) نوافلكم صدقاتكم فقد موها اني شتم . وسالته عن الطين يطرح فيه التبن حتى يطين به المسجد او البيت ايصلي فيه قل لا باس . وسالته عن البواري يدل قصبها بماء قدر ا يصلح الصلوة اذا يبست قال لا باس . وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه شيء من الطير قال لا باس . وسالته عن الرجل يطوف بعد الفجر فيصلّي اركعتين خارجا من المسجد قال يصلي بمكة لا يخرج منها الا ان يس فيصلي اذا رجع الى المسجد اي ساعة احب ركعتي ذلك الطواف . وسالته عن الرجل يطوف السبوع والسبوعين فلا يصلي ركعتيه حتى يبدوله ان يطوف سبوعا يصلح ذلك قل لا حتى يصلي ركعتين السبوع الأول ثم ليطوف ما احب .

باب صلوة المريض

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال سألته عن المريض الذي لا يستطيع القعود ولا الابداء كيف يصلي وهو مضطجع ، قال يرفع مروهة الى وجهه ويضع على جبينه ويكبر هو .
وسألته عن رجل نزع الماء من عينه او يشكي عينه ويشق عليه السجود هل يجزيه ان يرمي وهو قاعد او يصلي وهو مضطجع قال يرمي وهو قاعد . وسألته عن المريض يعنى عليه اياماً ثم يفيق ما عليه من قضاء ما ترك من الصلوة قال ليقضى صلوة ذلك اليوم الذي افاق فيه .
وسألته عن المريض الذي يكوى او يسترقى قال لا بأس اذا استرقى بما يعرفه .

باب صلوة الجمعة والعيدين

وسألته عن الامام اذا خرج يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصلوة او يصلي الناس وهو يخطب ، قال لا يصلح الصلوة والامام يخطب الا ان يكون قد صلى ركعة فيضيف اليها ركعة اخرى ولا يصلي حتى يفرغ الامام من خطبته . وسألته عن القراءة في الجمعة بما يقره قال بسورة الجمعة واذا جائك المنافقون ، واذا اخذت في غيرها فان كان قل هو الله احده فاقطعها من اولها وارجع اليها . وسألته عن الزوال يوم الجمعة ما حمله

قال اذا قامت الشمس صلى الركعتين واذا زالت الشمس فصلى الفريضة
 واذا زالت الشمس قبل ان تصلي الركعتين فلا تصليهما وابدء بالفريضة
 واقتض الركعتين بعد الفريضة . وسالته عن ركعتي الزوال يوم الجمعة قبل
 الأذان او بعده قال قبل الأذان . وسالته عن رجل صلى العيدين وحده
 او صلى الجمعة هل يجهر فيها بالقراءة قل لا يجهر الا الامام . وسالته عن
 القعود في العيدين والجمعة والامام يخطب كيف اصنع استقبل الامام او
 استقبل القبلة قال استقبل الامام . قال وقال اخي يا علي بما تصلي في ليلة
 الجمعة ، قال بسورة الجمعة ، واذا جائك المنافقون ، قل رأيت أبي يصلي
 في ليلة الجمعة بسورة الجمعة وقل هو الله احد وفي الفجر بسورة الجمعة
 وسبح اسم ربك الأعلى وفي الجمعة بسورة الجمعة ، واذا جائك المنافقون
 وسالته عن الصلوة في العيدين هل من صلوة قبل الامام او بعده
 قال لا صلوة الا ركعتين مع الامام .

باب صلوة المسافرين

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى
 ابن جعفر (ع) قال وسالته عن امام مقيم ام قوماً مسافرين كيف يصلي
 المسافرون معه ، قال ركعتين ثم يسلمون ويقعدون ويقوم الامام فيتم
 صلوة فاذا سلم وانصرف انصرفوا . وسالته عن الرجل يكون في السفينة
 هل يصاح له ان يضع الحصى فوق المتاع والقت او التبن او الحنطة او الشعير

واشباهه ثم يصلي قال لا بأس . وسأله عن الرجل يكون في السفر فيترك
النافلة وهو يجمع ان يقضى اذا اقام هل يجزيه تاخير ذلك قال ان كان
ضعيفاً لا يستطيع القضاء اجزأه ذلك وان كان قويا فلا يؤخره .

وسأله عن الرجل يصلح له ان يصلي في السفينة الفريضة وهو يندر
على الجدل قال نعم لا بأس . وسأله عن قوم صلوا جماعة في سفينة ابن
يقوم الامام وان كان معهم نساء كيف يصنعون اقيام يصلون ام جلوساً
قال يصلون قياماً فان لم يقدر على القيام صلوا جلوساً وتقوم النساء
خلفهم وان ضاقت السفينة قعد النساء وصلى الرجال ولا بأس ان يكون
النساء بجدهم . وسأله عن الرجل قدم مكة قبل التروية بايام كيف يصنع
اذا كان وحده او مع امام فيتم او يقصر قال يقصر الا ان يقيم عشرة
ايام قبل التروية . وسأله عن الرجل كيف يصلي باصحابه بنى يقصر
ام يتم قال ان كان من اهل مكة اتم وان كان مسافراً قصر على كل
حال مع الامام او غيره .

باب صلوة الجنائزة

وسأله عن الصلوة على الجنائزة اذا احمرت الشمس ا يصلح قال لا
صلوة الا وقت صلوة فاذا وجبت الشمس فصلى المغرب ثم صلى على
الجنائزة . وسأله عن الرجل يصلي أنه ان يكبر قبل الامام قال لا يكبر
الا مع الامام فان كبر قبله اعاد التكبير . وسأله عن الصبي يصلى عليه

إذا مات وهو ابن خمس سنين فقال إذا عقل الصلوة فيصلى عليه .

باب صلوة الكسوف

وسألته عن صلوة الكسوف ما حده قل متى أحب ويقر ما أحب
غير أنه يركع ويقر ويركع أربع ركعات ثم يسجد في الخامسة ثم يقوم
فيفعل مثل ذلك . وسألته عن القرائة في صلوة الكسوف قل يقر في كل
ركعة بفاتحة الكتاب قال إذا ختمت سورة وقرأت في أخرى فاقـر
بفاتحة الكتاب وإن قرأت سورة في ركعتين أو ثلاثة فلا تقر بفاتحة
الكتاب حتى تختم السورة ولا تقول سمع الله من حمده في شيء من
ركوعك إلا الركعة التي تسجد فيها . وسألته عن صلوة الكسوف هل على
من تركها قضاء قال إذا فاتتك فليس عليك فيها قضاء .

باب صلوة الخوف

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر
قال : وسألته عن صلوة الخوف كيف هي قال يقوم الامام فيصلي ببعض
اصحابه ركعة فيقوم في الثانية ويقوم اصحابه فيصلون الثانية ويخفون
وينصرفون ويأتى اصحابهم الباقيون فيصلون معه الثانية فإذا قعد في
التشهد قاموا فصلوا الثانية لأنفسهم ثم يقعدون فيتشهدون معه ثم يسلم
فينصرفون معه . وسألته عن صلوة المغرب في الخوف قال يقوم الامام

بعض اصحابه فيصلي بهم ركعة ثم يقوم في الثانية ويقومون فيصلون
 لأنفسهم ركعتين ويخفون وينصرفون ويأتى اصحابه الباقيون فيصلون
 معه الثانية ثم يقوم في الثالثة فيصلي بهم فتكون للامام الثالثة ولاقوم الثانية
 ثم يقعدون فيشهد ويتشهدون معه ثم يقوم اصحابه والامام قاعد فيصلون
 الثالثة ويتشهدون معه ثم يسلم ويسلمون معه .

باب تكبير ايام التشريق

وسالته عن التكبير ايام التشريق هل يرفع فيه اليدين ام لا قال يرفع
 يده شيئاً او يحركه . وسالته عن التكبير ايام التشريق اواجب هو قال
 يستحب فان نسي فليس عليه شيء . وسالته عن رجل يدخل مع الامام
 وقد سبقه بركعة فيكبر الامام اذا سلم ايام التشريق كيف يصنع الرجل
 قال يقوم فيقضى ما فاتته من الصلوة فاذا فرغ كبر . وسالته عن الرجل
 يصلي ايام التشريق وحده هل يكبر قال نعم وان نسي فلا بأس .
 وسالته عن القول في ايام التشريق ما هو قال يقول : الله اكبر
 الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد الله اكبر على ما
 هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام .

باب ما تجب على النساء في الصلوة

وسالته عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة قال قدر ما

تسمع . وسأله عن النساء هل عليهن الجهر بالقراءة في الفريضة والنافلة
قال لا الا ان تكون امرأة تؤم النساء فتجهر بقدر ما تسمع قرائتها .
وسأله عن النساء هل عليهن افتتاح الصلوة والتشهد والقنوت
والقول في صلوة الزوال و صلوة الليل ما على الرجال قال نعم .
وسأله عن النساء هل عليهن صلوة العيدين والتكبير قال نعم .
وسأله عن النساء هل عرف منهن صلوة النافلة و صلوة الليل و صلوة
الزوال والكسوف ما على الرجال قال نعم . وسأله عن النساء هل عليهن
من صلوة العيدين والجمعة ما على الرجال قال نعم . وسأله عن النساء هل
عليهن التكبير ايام التشريق قال نعم ولا يجهرن به . وسأله عن النساء هل
عليهن من التطيب والتزين في الجمعة والعيدين ما على الرجال قال نعم .
وسأله عن المرأة اذا سجدت يقع بعض جبهتها على الأرض
وبعضها يغطه الشعر هل يجوز قال لا حتى تضع جبهتها على الأرض .
وسأله عن المرأة الحرة هل يصالح لها ان تصلي في درع ومقنعة
قال لا يصالح لها الا في ملحفة الا ان لا نجد بدا . وسأله عن الأمة هل
تصالح لها ان تصلي في قميص واحد قال لا بأس . وسأله عن المرأة تكون
في صلوة الفريضة ولدها الى جنبها فيكي وهي قاعدة هل يصالح لها ان
تتناوله وتقدمه في حجرها وتسكنه وترضعه قال لا بأس . وسأله عن
النضوح يجعل فيه النيذ ا يصلح ان تصلي المرأة وهو في رأسها قال لا حتى
تغتسل منه . وسأله عن المرأة التي ترى الصفرة ايام طمثها كيف تصنع

قال تترك لذلك الصلوة بعد ايامها التي كانت تقعد في طمئها ثم تغتسل وتصلي فان رأت صفرة بعد غسلها فلا غسل عليها يجزئها الوضوء عند كل صلوة تصلي . وسألته عن المرأة ترى الدم في غير ايام طمئها فتراها اليوم واليومين والساعة ويذهب مثل ذلك كيف تصنع قال تترك الصلوة اذا كانت تلك حالها فاذا دام الدم وتغتسل كما انقطع عنها قات كيف تصنع قال ملأمت ترى الصفرة فلتوضأ من الصفرة وتصلي ولا غسل عليها من صفرة الا من صفرة تربها في ايام طمئها فان رأت صفرة في ايام طمئها تركت الصلوة كتركها الدم . وسألته عن الحلاخل هل يصلح لبسها للنساء وتصبينان قال ان كان صماء فلا بأس ، وان كان لها صوت فلا .

وسألته عن الديباج هل يصلح لبسها للنساء قال لا بأس .
وسألته عن المرأة تحف الشعر من وجهها قال لا بأس . وسألته عن المرأة العاصية لزوجها هل لها صلوة وما حالها قال لا تزال عاصية حتى يرضى عنها . وسألته عن المرأة هل لها ان تعطي من بيت زوجها من غير اذنه قال لا الا ان يحملها . وسألته عن المرأة لها ان تخرج من بيت زوجها بغير اذنه قال لا . وسألته عن المرأة لها ان يحتجمها رجل قال لا وسألته عن المرأة يكون لها الجرح في فخذه او عضدها هل يصلح للرجل ان ينظر اليه ويعالجه قال لا . وسألته عن الرجل يكون باصل فخذه او اليته الجرح هل يصلح للمرأة ان تنظر اليه او تدأبه قال اذا لم يكن عورة فلا بأس . وسألته عن الرجل ما يصلح له ان ينظر اليه من

المرأة التي لا تحل له ، قال الوجه والكف وموضع السوار . وسألته عن الرجل هل يصلح له أن يقبل قبل المرأة قال لا بأس .

باب الزكوة

وسألته عن الزكوة هل هي لأهل الولاية قال قد بين ذلك لكم في طائفة من الكتاب . وسألته عن زكوة الحلي قال اذا لا يلقى ولا يكون زكوة في اقل من مائتي درهم والذهب عشرون ديناراً فما سوى ذلك فليس عليه زكوة وقال ليس على المملوك زكوة الا باذن مولاه وقال ليس على الدين زكوة الا ان يشاء رب الدين ان يزكيه . وسألته عن الرجل يكون عليه الدين قال يزكي ماله ولا يزكي ما عليه من الدين انما الزكوة على صاحب المال . وسألته عن الدين يكون على القيوم المياسير اذا شاء قبضه صاحبه هل عليه زكوة فقال لا حتى يقبضه ويحول عليه الحول . وسألته عن الرجل يعطى زكوة عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم بالقيمة أم يحل ذلك قال لا بأس . وسألته عن الزكوة في الغنم فقال من كل اربعين شاة شاة وفي مائة شاة وليس في الغنم كسور .

باب الصوم

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن جده موسى بن جعفر قال سألته عن الرجل والمرأة هل يصلح لهما ان يستخدلا الدواء وهما

صائمًا قال لا بأس . وسألته عن الرجل يكون عليه صيام الايام من قبل شهر رمضان يصومها قضاء وهو في شهر لم يصم ايامه قال لا بأس .

وسألته عن الرجل يؤخر صوم الايام الثلاثة من كل شهر حتى يكون في الشهر الآخر فلا يدركه الخميس ولا الجمعة مع الاربعاء يجزيه ذلك قال لا بأس . وسألته عن صيام الايام الثلاثة من كل شهر يكون على الرجل يصومها متوالية او يفرق بينهما قال اي ذلك احب . وسألته عن الرجل يترك شهر رمضان في السفر فيقيم الايام في المكان هل عليه صوم قال لا حتى يجمع على مقام عشرة ايام فاذا اجمع على مقام عشرة ايام صام وانم الصلوة . وسألته عن الرجل يكون عليه الايام من شهر رمضان وهو مسافر هل يقضى اذا قام الايام في المكان قال لا حتى يجمع على مقام عشرة ايام وسألته عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يصومه غيره انه ان يصوم قال اذا لم يشك فيه فليصم والا فليصم مع الناس .

وسألته عن فطرة شهر رمضان على كل انسان هي وعلى من صام وعرف الصلوة قال هي على كل كبير وصغير ممن يعول . وسألته عن كان عليه بومان من شهر رمضان كيف يقضيها قال يفصل بينهما بيوم فان كان اكثر من ذلك فليقضها متوالية . وسألته عن الصائم يذوق الطعام والشراب يجد طعمه في حلقه قال لا يفعل قلت فان فعل فما عليه قال لا شيء عليه ولكن لا يعود . وسألته عن رجل جعل على نفسه ان يصوم بالكوفة او بالمدينة او بمكة شهرا فصام اربعة عشر يوما بمكة

له ان يرجع الى اهله يصوم ما عليه بالكوفة قال نعم . وسالته عن الرجل هل يصالح له ان يقبل ويلبس وهو يقضى شهر رمضان قال لا . وسالته عن رجل تنابع عليه رمضان لم يصح فيهما ثم صح بعد ذلك كيف يصنع قال يصوم الاخر ويتصدق عن الأول بصدقة كل يوم مد من طعام لكل مسكين . وسالته عن رجل مريض في شهر رمضان فلم يزل مريضاً حتى ادركه شهر رمضان آخر فبرء فيه كيف يصنع قال يصوم الذي برء فيه ويتصدق عن الأول كل يوم مد من طعام . وسالته عن الرجل ينتف ابطنه وهو في شهر رمضان وهو صائم قال لا بأس . وسالته عن الرجل يصب من فيه الماء يغسل به الشيء يكون في ثوبه وهو صائم قال لا بأس

باب الحج والعمرة

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ابن جعفر عليها السلام قال : وسالته عن رجل احرم بالحج والعمرة جميعاً متى يحل ويقطع التلبية قال يقطع التلبية يوم عرفة اذا زالت الشمس ويحل اذا ضحى . وسالته عن الرفث والفسوق والجدال وما على من فعله قال الرفث جماع النساء والفسوق الكذب والمفاخرة والجدال قول الرجل لا والله ، وبلى والله ، فمن رفته فعليه بدنة ينحرها فان لم يجد فشاة ، وكفارة الجدال والفسوق شيء يتصدق به اذا فعله وهو محرم . وسالته عن دخول الكعبة او اوجب هو على كل من حج؟ قال هو

واجب اول حجة ثم انشاء فعل وانشاء ترك . وسألته عن الرجل يطوف بالبيت وهو جنب فيذكر وهو في طوافه قال يقطع طوافه ولا يعتد بشي مما طاف . وسألته عن احرام اهل الكوفة واهل خراسان ومن يليهم واهل السند والمصر من اين هو ؟ قال احرام اهل العراق من العتيق ومن ذي الحليفة ، واهل الشام من الجحفة ، واهل اليمن من قرن المنازل واهل السند من البصرة او مع اهل البصرة . وسألته عن رجل دخل قبل التروية بيوم واراد الاحرام بالحج يوم التروية فاخطأ قبل العمرة ما حاله قال ليس عليه شي فليعد الاحرام بالحج . وسألته عن المملوك الموسر اذن له مولاه في الحج هل عليه ان يذبح وهل له اجر ؟ قال نعم فان عتق اعاد الحج . وسألته عن البدنة كيف ينحرها قائما او باركة قال يعقلها وان شاء قائمة وان شاء باركة ، وقال من اراد الحج فلا يأخذ من شعره اذا مضت عشرة من شوال . وسألته عن رجل طاف بالبيت وذكر انه على غير وضوء كيف يصنع قال يقطع طوافه ولا يعتد بشي مما طاف وعليه الوضوء . وسألته عن الرجل يكسري بيض الحمام والبيض فيه فراخ يتحرك ما عليه قال يتصدق عن كل ما تحرك منها شاة ويتصدق بلحمها اذا كان محرما وان لم يتحرك الفرخ فيها يتصدق بقيمة الفرخ ورقا او شبهه او يشتري به علما يطرحه لحام الحرم . وسألته عن محرم اصاب بيض نعام فيه فراخ قد تحرك فقال لكل فرخ بعير ينحر بالمنحر . وسألته عن المحرم ا يصلح له ان يلبس الثوب المشبع بالعصفر قال

إذا لم يكن فيه طيب فلا بأس . وسالته عن رجل جعل ثلث حججه لميت
ونلشها لحي قال للميت فاما للحي فلا ، وقال لكل شيء جرحته من
حججك فعليك فيه . تهريقه حيث شئت . وسالته عن مكة لم سميت بمكة
قال لأن الناس يبك بعضهم بعضا بالأيدي ولا يكون الا في المسجد حول
الكعبة . وسالته عن استلام الحجر لم يستلم قال لأن تبارك وتعالى علوا
كبرا اخذ موافق العباد ثم دعى الحجر من الجنة فامرهم فالتقم الميثق
قالوا ففون يشهدون ببيعتهم . وسالته عن التروية لم سميت تروية قال انه
لم يكن يعرفات ماء وانما كان يحمل الماء من مكة وكان ينادي بعضهم
بعضا يوم التروية حتى يحمل الناس ما يرويههم فسميت التروية لذلك .

وسالته عن السعي بين الصفا والمروة فقال جعل بسعي ابراهيم (ع)
وسالته عن التلبية لم جعلت قال لأن ابراهيم حين قال الله تبارك
وتعالى : واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا ، نادى فسمع فاقبل الناس
من كل وجه يلبون فلذلك جعلت التلبية . وسالته عن رمي الجمار لم جعل
قال لأن ابليس كان يترأى لابراهيم في موضع الجمار فرجه ابراهيم فحرت
به السنة . وسالته عن الجياد لم سمى جياداً قال لأن الخيل كانت وحشا
فاحتاج اليها اسماعيل فدعى الله تبارك وتعالى ان يسخرها له فامرهم فصعد
على ابي قيس ثم نادى الا هلا الا هلم فاقبلت حتى وقفت بجياد فزل اليها
فاخذها فلذلك سميت جياداً . وسالته عن الرجل هل يصالح له ان يغسل
رأسه يوم النحر بخطمي قبل ان يحلقه قال كان ابي ينهى ولده عن ذلك

وسأله عن تجريد الصبيان في الاحرام من ابن هو قال كانت ابي
 بمجردهم من فسخ . وسأله عن الصبيان هل عليهم احرام وهل يتقون ما
 يتقى الرجال قال يحرمون وينهون عن الشيء . يصنعونه مما لا يصلح للمحرم
 ان يصنعه وليس عليهم فيه شيء . وسأله عن المحرم هل يصلح له ان
 يطرح الثوب على وجهه من الذباب وينام قال لا بأس . وسأله عن
 الرجل هل يصلح له ان يطوف الطوافين والثلاثة ولا يفرق بينهما بالصلاة
 ثم يصلي لها جميعا قال لا بأس غير انه يسلم في كل ركعتين . وسأله عن
 الضحية يشترها الرجل عوراء لا يعلم بها الا بعد شرائها هل يجزى عنه
 قال نعم الا ان يكون هديا فانه لا يجوز في الهدى . وسأله عن الضحية
 يخطئ الذي يذبحها فيسمى غير صاحبها يجزى عن صاحب الضحية قال نعم
 انما هو ما نوى . وسأله عن جلود الاضاحي هل يصلح لمن ضحى بها
 ان يجعلها جرابا قال لا يصلح ان يجعلها جرابا الا ان يتصدق بثمنه .
 وسأله عما يؤكل من اللحم في الحرم قال كان رسول الله (ص)
 لا يحرم الا بل والبقر والغنم والدجاج ، وقال اخي موسى (ع) اني كنت
 مع ابي بمنى فأتى جرة العقبة فرأى الناس عندها وقوفا فقال لعلام يقال له
 سعيد ناد في الناس ان جعفر بن محمد يقول ليس هذا موضع وقوف فاروا
 وامضوا فنأدى سعيد . وسأله عن المحرم هل يصلح له ان يحتجم قال
 نعم ولكن لا يحلق مكان المحاجم ولا يجره . وسأله عن الاضحية كم
 هو بمنى قال اربعة ايام . وسأله عن الاضحية في غير ايام منى قال ثلاثة

ايام . وسأله عن رجل سافر قدم بعد الاضحى بيومين ايصاله ان يضحي في اليوم الثالث قال نعم ، ورايت اخي يطوف السبعين والثلاثة يقرئها غير انه يقف في المستجار فيدعو في كل اسبوع ويأتي الحجر فيستلم ثم يطوف . وسأله عن عمرة رجب ما هي قال اذا احرمت في رجب وان كان في يوم واحد منه فقد ادركت عمرة رجب وان قدمت في شعبان فأنها عمرة رجب ان يحرم في رجب . وسأله عن المحرم يكون به البثرة تؤذي هل يصلح له ان يقطع راسها قل لا بأس . وقال المحرم لا يصلح له ان يعقد ازاره على رقبتيه ولكنه يثبت على عنقه ولا يعقده . وسأله عن رجل اعتمر في رجب فرجع الى اهله هل يصلح له ان هو حج ان يتمتع بالعمرة قال لا يعدل ذلك . وسأله عن رجل ترك الاحرام حتى انتهى الى الحرم كيف يصنع قال يرجع الى ميقات اهل بلده الذي يحرمون منه فيحرم . وسأله عن رجل ترك الاحرام حتى انتهى الى الحرم فاحرم قبل ان يدخله قل ان كان فعل ذلك جاهلا فليين مكانه وليقض فان ذلك يجزئه انشاء الله وان رجع الى الميقات الذي يحرم منه اهل بلده فهو افضل . وسأله عن رجل قدم متعتا ثم احل قبل ذلك أله الخروج قال لا يخرج حتى يحرم بالحج ولا يجاوز الطائف وشبهها . وسأله عن رجل بات بمكة حتى اصبح في ليالي منى قال ان كان اناها منهارا فبات حتى اصبح فعليه دم شاة بهريقه وان كان خرج من منى بعد نصف الليل واصبح بمكة فليس عليه شيء ، وقال رأيت اخي مرة طاف ومعه رجل

من بني العباس فقرن ثلاث اسابيع لم يقف فيها فلما فرغ من الثالث وفارقه العباسي وقف بين الباب والحجر قليلا ثم تقدم فوقف قليلا حتى فعل ذلك ثلاث مرات . وسألته عن الاحرام عند الشجرة هل يحل من احرام عندها ان لا يلبي حتى يعلو البيداء عند اول ميل قال نعم فلما عند الشجرة فلا يجوز التلبية . وسألته عن جرة العقبة اول يوم يقف من رماها قال لا يقف اول يوم وليكن ليوم ولينصرف . وسألته عن رجل قدم مكة متمتعا فاحل فيه آله ان يرجع قال لا يرجع حتى يحرم بالحج ولا يتجاوز الطائف وشبهها مخافة ان لا يدرك الحج فان احب ان يرجع الى مكة رجع وان خاف ان يفوته الحج مضى على وجهه الى عرفات . وسألته عن رجل واقم امرأته قبل ان يطوف طواف النساء متعمدا ما عليه قال يطوف وعليه بدنة . وسألته عن نساء ورجال محرمين اشتروا ظييا فاكلوا منه جميعا ما عليهم قال على كل من اكل منه فداء الصيد كل انسان على جده فداء صيد كاملا . وسألته عن رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فمضى الصيد على وجهه ولم يدر الرجل ما صنع قال عليه الفداء كاملا اذا مضى الصيد على وجهه ولم يدر الرجل ما صنع . وسألته عن رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله ثم تركه برعى ومضى ما عليه قال عليه دفع الفداء . وسألته عن اهل مكة هل يجوز لهم المتعة قال لا وذلك لقول الله تبارك وتعالى : ذلك لمن يكن اهله حاضري المسجد الحرام . وسألته عن رجل اخرج طيرا من مكة حتى ورد به الكوفة قال

يرده الى مكة فان مات تصدق بثمنه . وسألته عن رجل ترك طوافا او
نسي من طواف الفريضة حتى ورد بلاده وواقع اهله كيف يصنع قال
يبيع بغيره ان كان تركه من حج فبدنة في حج وان كان تركه في عمرة
فبدنة في عمرة ويؤكل من يطوف عنه ما كان تركه من طوافه .
وسألته عن المتعة في الحج من ابن احرامها واحرام الحج قال وقت
رسول الله (ص) لأهل العراق من العقيق ولأهل المدينة ومن يليها من
الشجرة ولأهل الشام ومن يليها من الجحفة ولأهل الطائف من قرن
المنازل ولأهل اليمن من يعلم فليس لاحد ان يعدو من هذه المواقيت
الى غيرها .

باب الهدى

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى
ابن جعفر (ع) قال : وسألته عن رجل جعل ثمن جاريته هديا للكعبة
فقال (ع) له مر مناديا يقوم على الحجر فينادي الا قصرت به نفقته او
قطع به او نفذ طعامه فليأت فلان بن فلان وامره ان يعطي او لا فاولا
حتى ينفذ ثمن الجارية . وسألته عن رجل يقول هو يهدي كذا وكذا
ما عليه قال اذا لم يكن نذرا فليس عليه شيء .

باب ما يجوز من النكاح

قال وسأله عن رجل زنى بامرأتين أله ان يتزوج بواحدة منهما قال نعم لا يحرم حلالا حرام . وسأله عن رجل زنى بامرأة هل يحل لابنه ان يتزوجها قال لا وسأله عن رجل تزوج بامرأة ولم يدخل بها ثم زنى ما عليه قال يجلد الحد ويحلق رأسه وينفي سنة . وسأله عن امرأة بلغها ان زوجها توفي فاعتدت سنة وتزوجت قبلها بعد ، ان زوجها حي هل تحل للآخر قال لا . وسأله ان زوج بنتي غلام فيه لبن وابوه قال لا بأس به اذا لم تكن فاحشة فزوجه يعني الحنث . وسأله عن المرأة تزوجت قبل ان تنقضى عدتها قال يفرق بينها وبينه ويكون خاطباً من الخطاب ، وسأله عن المرأة تزوج على عمتها وخالتها قال لا بأس .

وسأله عن رجل له امرأتان هل يجوز له ان يفضل احدهما على الاخرى قال له اربع فليجعل لواحدة ليلة وللأخرى ثلاث ليال .

وسأله عن رجل له ثلاث نسوة هل يصاح له ان يفضل احديهن قال له اربع فليجعل لواحدة ان احب ليلتين وللآخرين لكل واحدة ليلة وفي الكسوة والنفقة مثل ذلك ، وسأله عن خفي داس نفسه لامرأة ما عليه قال يوجع ظهره ويفرق بينهما وعليه المهر كاملاً ان دخل بها وان لم يدخل بها فعليه نصف المهر ، وسأله عن عنين داس نفسه لامرأة ما حاله قال عليه المهر ويفرق بينهما اذا علم انه لا يأتي النساء ، وسأله عن

امراة دلست نفسها لرجل وهي رتقاء قال يفرق بينهما ولا مهر لها .
 وسالته عن رجل كانت له اربع نسوة فماتت احدها هل يصالح
 ان يتزوج في عدتها اخرى قبل ان تنقضى عدة المتوفي قال ان ماتت
 فليتزوج متى احب . وسالته عن امراة توفي زوجها وهي حامل فوضعت
 وتزوجت قبل ان تمضي اربعة اشهر وعشر اما حالها قل لو كان دخل بها
 زوجها فرق بينهما فاعتدت ما بقى عليها من زوجها ثم اعتدت عدة اخرى
 من الزوج الآخر ثم لا تحل له ابدا وان تزوجت غيره ولم يكن دخل بها
 فرق بينهما فاعتدت ما بقى عليها من المتوفي عنها وهو خاطب من الخطاب
 وسالته عن امراة اسلمت ثم اسلم زوجها انحل له قال هو ايجق بها
 ما لم تزوج ولكنها نخير فلها ما اختارت . وسالته عن امراة اسلمت
 قبل زوجها اخل له قال وتزوجت غيره ما حالها قال هي للذي تزوجت
 ولا ترد على الأول . وسالته عن رجل مسلم نكحه يهودية او نصرانية فقذفها
 هل عليه لعان قال لا . وسالته عن رجل قال لآخر هذه الجارية لك
 حياتك ايجل فرجها قال يحل له فرجها ما لم يدفعها الى الذي تصدق بها
 عليه فاذا دفعها الى الذي تصدق بها عليه حرمت عليه . وسالته عن مملوكة
 بين رجلين تزوجها احدهما والآخر غائب هل يجوز النكاح قال اذا كره
 الغائب لم يجز النكاح . وسالته عن رجل تزوج جارية اخته او عمته او عمه
 او ابن اخته فولدت ما حاله قال اذا كان للولد شيئا من ملكه عتق .
 وسالته عن رجل قال لامته واراد ان يعتقها ويتزوجها : اعتقتك

وجعلت صداقك عتقك قال عتقت وهي بالخيار ان شاءت نزوجته وان
 شاءت فلا ، وان نزوجته فليعطيها شيئا وان قل نزوجتك وجعلت مهرك
 عتقك كان النكاح واجبا الى ان يعطيها شيئا . وسالته عن الرجل هل
 يصلح له ان ينزوج المرأة متعة بغير بينة قال اذا كانا مسلمين مأمورين فلا
 بأس . وسالته عن رجل نزوج امرأة متعة كم مرة يرددها ويعيد الزواج
 قال ما احب ، قال وسالته عن رجل نحتة امرأة متعة اراد ان يقيم عليها
 ويمهرها متى يفعل بها ذلك قبل ان ينقضي الأجل او في بعده قال ان هو
 زادها قبل ان ينقضي الأجل لم يرد بينة وان كانت الزيادة بعد انقضاء
 الأجل فلا بد من بينة ، قال وكنت مع اخي في طريق بعض امواله وما
 معنا غير غلام له فقال نزع يا غلام فاني اريد ان انحدث فقال لي ما تقول
 في رجل نزوج امرأة في هذه المواضع وفي غيره بلا بينة ولا شهود فقلت
 يكره ذلك فقال لي بلى فانكحها في هذا الموضع وفي غيره بلا شهود ولا بينة

باب الطلاق والمبارات

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى
 ابن جعفر (ع) قال وسالته عن الطلاق ما حده وكيف ينبغي للرجل
 ان يطلق ؟ قال السنة ان يطلق عند الطهر واحدة ثم يدعيها حتى تمضي
 عدنها فان بدا له ان يراجعها قبل ان تبين اشهد على رجعتها وهي امرأته
 وان تركها حتى تبين فهو خاطب من الخطاب ان شاءت فعلت وان

شامت لم تفعل . وسألت عن المطلقة لها ان تكتحل وتختضب او تلبس ثوبا مصبوغا قال لا بأس اذا فعلت من غير سوء . وسألت عن المطلقة كم عدتها قال ثلاث حيض تعدد اول تطليقة . وسألت عن الرجل يطلق تطليقة او تطليقتين ثم يتركها حتى تنقضي عدتها ما حالها قال اذا تركها على انه لا يريد بها بانت منه فلم تحل له حتى تنكح زوجا غيره وان تركها على انه يريد مراجعتها ومضى لذلك سنة فهو احق برجعتها .

وسألت عن المطلقة لها نفقة على زوجها حتى تنقضي عدتها قال نعم . وسألت عن رجل طلق امرأته قبل ان يدخل بها فادعت انها حامل ما حالها قال اذا قامت البينة على انه ارضى سترأ ثم انكر الولد لاعنها ثم بانت منه وعليه المهر كاملا . وسألت عن رجل طلق وبانت امرأته ثم زنى ما عليه قال الرجم . وسألت عن امرأة طلقت فزنت بعد ما طلقت بسنة هل عليها الرجم قال نعم . وسألت عن رجل قذف امرأته ثم طلقها فطلبت بعد الطلاق قذفه اياها قال ان هو اقر جلد وان كانت في عدتها لاعنها . وسألت عن رجل له اربع نسوة فطلق واحدة هل يصلح له ان يتزوج اخرى قبل ان تنقضي عدة التي طلق قال لا يصلح له ان يتزوج حتى تنقضي عدة المطلقة . وسألت عن رجل قال لامرأته اني احببت ان تبني فلم تقل شيئا حتى افترقا ما عليه قال ليس عليه شيء وهو امرأته . وسألت عن المتوفى عنها زوجها كم عدتها قال اربعة اشهر وعشرا . وسألت عن امرأة بارئت زوجها على ان له الذي لها عليه ثم بلغها

ان سلطاناً اذا رفع ذلك اليه و كان ذلك بغير علم منه او رد عليها ما اخذ
منها كيف يصنع قال فليشهد عليها شهودا على مباراته اياها انه قد دفع
اليها الذي لها ولا شي لها قبله . وسالته عن الظهار هل يجوز فيه عتق صبي
قال اذا كان مولوداً ولد في الاسلام اجزأه . وسالته عن رجل لاعن .
امرأته خلف اربع شهادات ثم نكل عن الخامسة فقال ان كان نكل عن
الخامسة فهي امرأته و جلد الحد وان نكلت المرأة عن ذلك اذا كانت
اليمين عليها فعليها مثل ذلك وقال الملاعة وما اشبهها من قيام .
وسالته عن رجل صام من الظهار ثم افطر وبقى عليه يومان او ثلاثة
من صومه قال اذا صام شهراً ثم دخل في الثاني اجزأه الصوم فيلزم صومه
ولا عتق عليه .

باب الحدود

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر (ع) عن اخيه موسى
ابن جعفر (ع) قال : وسالته عن رجل وقع على صبية ما عليه قال الحد
وسالته عن صبي وقع على امرأة قال بجلد المرأة ولا شي على الصبي
وقال ان رسول الله (ص) اتى بامرأة مريضة ورجل اجرب مريض قد
بدت عروق فخذه قد فجر بامرأة فقالت المرأة لرسول الله (ص) اتيتك
فقلت له اطعمني واسقني فقد جهدت فقال لا حتى افعل بك ففعل ، فجلده
رسول الله بغير يئنة مائة شروخ ضربة واحدة وخلي سبيله ولم يضرب

المرأة . وقال بحد الزاني اشد الجلد وجلد المفترى بين الجلدتين .
وسألته عن قوم احرار وممالك اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم
قال يقتل من قتله من الممالك وكتاب الأحرار . وسألته عن رجل شهر
الى صاحبه بالرمح والسكين فقال ان كان يلعب فلا بأس ، وقال ابتدر
الناس الى قراب سيف رسول الله (ص) بعد موته فاذا صحيفة صغيرة
وجدوا فيها من آوى محدثاً فهو كافر ومن تولى غير مواله فعليه لعنة الله
ومن اعقى الناس على الله عز وجل من قتل غير قاتله او ضرب غير ضاربه
قال رسول الله (ص) لا يزني الزاني وهو مؤمن ، وقال ان شرب الخمر
فاجلدوه وان عاد فاجلدوه فان عاد فشربها الثالثة فاقتلوه . وسألته عن
رجل اخذوا عليه ثلاثة حدود الخمر والزنا والسرقة بابها يده به من
الحدود قال بحد الخمر ثم الزنا ثم السرقة . وسألته عن رجل قتل مملوكا
ما عليه قال يعتق رقبة ويصوم شهرين متتابعين ويطعم ستين مسكيناً .
وسألته عن قوم ممالك اجتمعوا على قتل حرم ما حالهم قال يقتلون
به . وسألته عن قوم احرار اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم قال يؤدون
ثمنه . وسألته عن حد ما يقطع فيه السارق قال قال امير المؤمنين (ع)
بيضة حديد بدرهمين او ثلاثة . وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يضرب
مملوكه في الذنب يذنبه قال يضربه على قدر ذنبه ان زنى جلده وان
كان غير ذلك فعلى قدر ذنبه السوط والسوطين ولا يفرط في العقوبة .
وسألته عن دية اليهودي والمجوسي والنصراني كم هي قال ثمان مائة

ثمان مائة كل رجل منهم . وسأله عن يهودي او نصراني او مجوسي اخذ زانبا او شارب خمر ما عليه قال يقام عليه حدود المسلمين اذا فعلوا ذلك في مصر من امصار المسلمين او في غير امصار المسلمين اذا رفعوا الى حكم المسلمين . وسأله عن اليهود والنصارى والمجوس هل يصلح لهم ان يسكنوا في دار الهجرة قال اما ان يسكنوا فلا يصلح ولكن ينزلوا بها ثم ارا ونخرجوا منها ليلا .

باب ما يحل من البيوع

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ابن جعفر (ع) قال وسأله عن القعدة والقيام على جلود السباع وركوبها وبيعها ا يصلح ذلك قال لا بأس ما لم يسجد عليها . وسأله عن حب دهن مات فيه قارة قال لا يذهن به ولا تبعه من مسلم . وسأله عن قارة وقعت في حب دهن فاخرجت قبل ان تموت أبيضه من مسلم قال نعم ويذهن به . وسأله عن الرجل يشتري المتاع وزنا من الناسية والجواليق فيقول ادفع للناسية رطل او اقل او اكثر من ذلك أبجل ذلك البيع قال اذا لم يعلم وزن الناسية والجواليق فلا بأس اذا تراضيا . وسأله عن رجل له على رجل دنانير فيأخذ بسعرها ورقا قال لا بأس ، وقال ان العباس كان ذا مال كثير وكان يعطي ماله مضاربة ويشتري عليهم ان لا ينزلوا بطن واد ولا يشتروا البدرطبة وان تهريق الماء على الماء فمن خالف عن

شيء مما أسرفه له ضامن . وسأله عن الفضة في الخوان والقصعة والسيف والمنطقة والبرج واللعجم يباع بدرهم أقل من الفضة أو أكثر بحل قال تباع الفضة بدنانير وما سوى ذلك بدرهم . وسأله عن قوم كانت بينهم قناة ماء لكل واحد منهم شرب معلوم فباع أحدهم شربه بدرهم أو بطعام هل يصلح ذلك قال نعم لا بأس . وسأله عن رجلين اشتركا في السلم إصباح لهما أن يقبضا قال لا بأس . وسأله عن الحيوان بالحيوان بنسبة وزيادة درهم ينقد الدرهم ويؤخر الحيوان قال إذا تراضيا فلا بأس . وسأله عن المسلم في الدين قال إذا قل اشترت منك كذا وكذا بكذا فلا بأس . وسأله عن بيع النخل إيجل إذا كان زهواً قل إذا استبان البسر من الشيص حل بيعه وشراؤه . وسأله عن رجل يسلم في النخل قبل أن يطلع قال لا يصلح السلم في النخل . وسأله عن الرجل الجحود إيجل له أن يجرده مثل ما جحد قال نعم ولا يزداد .

وسأله عن رجل اشترى عبداً مشركاً وهو في أرض الشرك وقال العبد لا يستطيع المشي وخاف المسلمون أن يلحق العبد بالعدو إيجل قتله قال إذا خاف حل قتله . وسأله عن الرجل المسلم يحمل التجارة إلى المشركين قال إذا لم يحملوها بها سلاحاً فلا بأس . وسأله عن بيع الولاء إيجل قال لا ، قال وسأله عن الرجل يشتري الجارية فيقع عليها إصباح يبيعها من الجلد قال لا بأس . وسأله عن رجل له علي آخر كرم من حنطة يأخذها بكيلا شعيراً أو تمرأ قال إذا تراضيا فلا بأس . وسأله عن رجل له غن

رجل اخر تمر اوخل اوحنطة او شعير اياخذ بقيمته دراهم قال فسد لأن
 اصل الشيء دراهم قال اذا قوموه فسد لأن اصل ماله الذي يشتري به
 دراهم فلا يصلح له درهم بدرهم . وسالته عن رجل اشترى طعاما ايصاح
 له ان يولى منه قبل ان يقبضه قال اذا ربح فلا يصلح حتى يقبضه وان
 كان يولى منه فلا بأس . وسالته عن رجل اشترى سمكا ففضل له فضل ايجل
 له ان ياخذ مكانه رطلا او رطلين زيتا قال اذا اختلف او تراضيا فلا بأس
 وسالته عن رجل اشترى بيتا بعشرة دراهم فاتاه الخياط او غير ذلك
 فقال اعمل فيه والأجر بيني وبينك وما ربحت فلي ولك فربح اكثر من
 اجر البيت ايجل ذلك قال نعم لا بأس . وسالته عن رجل اعطى رجلا
 مائة درهم على ان يعطيه خمسة دراهم او اكثر او اقل قال هذا الربا المحض
 وسالته عن رجل قال لرجل علمني عملك واعطيك ستة دراهم
 وشاركني قال اذا رضى فلا بأس . وسالته عن رجل اعطى عبده عشرة
 دراهم على ان يؤدي اليه العبد كل شهر عشرة دراهم فيجعل ذلك قال
 لا بأس . وسالته عن رجل اخر يبيع السلعة ويشترط له ان له نصفها ثم
 يبيعها مرابحة ايجل ذلك قال لا بأس . وسالته عن رجل استاجر دارا
 سنتين على ان عليه بعد ذلك تطيينها واصلاح ابوابها ايجل ذلك قال
 لا بأس . وسالته عن رجل باع يعبا الى اجل فجاء الأجل والبيع عند
 صاحبه واتاه البائع فقال بعني الذي اشتريت مني وحط غنى كذا وكذا
 وافاصك بمالي عليك ايجل ذلك قال اذا تراضيا فلا بأس .

وسأله عن رجل كان له على رجل آخر عشرة دراهم فقال اشترني ثوبا بعبه واقبض ثمنه فما وضعت فهو عليّ يحل ذلك قال اذا راضيا فلا بأس وسأله عن رجل باع ثوبا بعشرة دراهم الى اجل ثم اشتراه بخمسة دراهم يحل قال اذا لم يشترط ورضيا فلا بأس . وسأله عن رجل اشترى بيعا كيلا او وزنا هل يصلح بيعه من الحجة قال اذا راضيا البيعان فلا بأس فان سمي كيلا او وزنا فلا يصلح بيعه حتى يزنه او يكله .

وسأله عن رجل سرق جارية ثم باعها أيحل فرجها لمن اشتراها قال اذا انبأهم انها سرقة فلا يحل وان لم يعلم فلا بأس . وسأله عن رجلين نصرانيين باع احدهما خنزيرا او خرا الى اجل فاسلما قبل ان يقبضا الثمن هل يحل لهما ثمنه بعد الاسلام قل اما له الثمن فلا بأس ان ياجده .

وسأله عن الرجل يكون له الغنم يقطع من الياتها وهي احياء يصلح ان يبيع ما قطع قال نعم بذيها ويسرج بها ولا ياكلها ولا يبيعها .

وسأله عن المشاية تكون للرجل فيموت بعضها يصلح له بيع جلودها ودباغها ولبسها قال لا وان لبسها فلا يصلي فيها . وسأله عن الرجل يكتب المصحف بالأجر قال لا بأس .

باب اللقطة وما يحل منها

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال وسأله عن اللقطة اذا كانت جارية يحل فرجها لمن التقطها قال لا اما

يحل له بيعها بما انفق عليها . وسأله عن اللقطة يصيبها الرجل قال يعرفها سنة ثم هي كسائر ماله ، وقال كان علي بن الحسين « ع » يقول لأهله لا تمسوها . وسأله عن اللقطة يجدها الفقير هل هو منها بمنزلة الغني قال نعم . وسأله عن الرجل يصيب اللقطة دراهم أو ثوباً أو دابة كيف يصنع بها قال يعرفها سنة فان لم يعرفها صاحبها حفظها في عرض ماله حتى يجي طالبها فيعطياها إياه وإن مات أوصى بها فان أصابها شيء فهو ضامن .

وسأله عن الرجل يصيب الفضة فيعرفها سنة ثم يتصدق بها ثم يأتي صاحبها ما حال الذي تصدق بها ولمن الأجر هل عليه ان يرد على صاحبها أو قيمتها قال هو ضامن لها والأجر له إلا ان برضى صاحبها فيدعها والأجر له ، وقال علي أخبرني جارية لأبي الحسن موسى « ع » وكانت بوضيه وكانت خادمة صادقة قالت وضيت به قد بدد وهو على منبر وأنا أصب عليه الماء فجري الماء على البزاب وإذا قرطان من ذهب فيهما درهما رأيت أحسن منه فرفعت رأسه إلي فقال هل رأيت فقلت نعم فقال خذيه بالتراب ولا تخبرين به أحدا قالت ففعلت وما أخبرت به أحداً حتى مات « ع »

باب ما يحل مما يؤكل ويشرب وينتفع به

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال: سأله عن الثوم والبصل يجعل في الدواء قبل ان يطبخ قال لا بأس وسأله عن أكل الثوم والبصل قال لا بأس . وسأله عن الزبيب

هل يصلح ان يطبخ حتى يخرج طعمه ثم يؤخذ ذلك المساء فيطبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث ثم يرفع فيشرب منه السنة قال لا بأس .

وسألته عن رجل يصلي القبلة لا يؤثق به أي بشراب فزعم انه على الثلث يحل شربه قال لا يصدق إلا أن يكون مسلماً عارفاً .

وسألته عن شاة يستخرج من بطنها ولو بعد موتها حياً هل يصلح اكله قال لا بأس . وسألته عن الأفران بين التبن والتمر وسائر الفاكية قال نهى رسول الله « ص » عن الأفران فان كنت وحدك فكل كيف شئت وان كنت مع قوم مسلمين فلا تفرن . وسألته عن اللبن الآن يشرب الدواء او يجعل الدواء قال لا بأس . وسألته عن الشرب في الأناة يشرب فيه الخمر قدحا عيدان او باطية قال اذا غسله فلا بأس .

وسألته عن الخمر يكون اوله خمرأ ثم يصير خلا يؤكل قال اذا ذهب سكره فلا بأس . وسألته عن دَن الخمر يجعل فيه الخل او الزيتون او شبهه قال اذا غسل فلا بأس . وسألته عن شارب الخمر ما حاله اذا سكر منه قال من سكر من الخمر ثم مات بعده باربعين يوماً لقي الله عز وجل كهابد ون . وسألته عن رجل اصاب شاة في الصحراء هل تحل له قال قال رسول الله (ص) هي لك او لأخيك او للذئب فخذها عرفها حيث اصبتها فان عرفت فردها الى صاحبها وان لم تعرف فكلها وانت ضامن لها ان جاء صاحبها يطلب ثمنها او ترددها عليه . وسألته عن النثار السكر والوز وغيره يحل اكله قال يكره أكل النهب . وسألته عن الطعام يوضع

على سفرة او خوان وقد اصابه الحمر أو كل عليه قال اذا كان الخوان
يا بساً فلا بأس . وسالته عن الفارة والكلب اذا اكلا من الخبز وشبهه
ايحل اكله قال يطرح منه ما اكل ويؤكل الباقي . وسالته عن فارة
او كلب شربا من زيت او سمن او لبن قال ان كان جرة او نحوها فلا
ياكله ولكن ينتفع به بسراج ونحوه وان كان اكبر من ذلك فلا بأس
باكله الا ان يكون صاحبه موسراً يتحمل ان يهريقه فلا ينتفع به في شيء
وسالته عن المسلم له ان يأكل مع اليهودي والمجوسي في قصعة او يقعد
معه على فراش اوفى المسجد او يصاحبه قال لا . وسالته عن المسلم العارف
يدخل بيت أخيه فيسقيه النبيذ او الشراب لا يعرفه هل يصلح له شربه
من غير ان يسأله عنه قال اذا كان مسلماً عارفاً فاشرب ما اتاك به إلا ان
تنكره . وسالته عن الدقيق يقع فيه خمر الفار هل يصلح اكله اذا عجن
مع الدقيق قال اذا لم تعرفه فلا بأس وان عرفته فلتطرحه .

وسالته عن ذبيحة اليهود والنصارى هل تحل قال كل ما ذكر الله عليه
وسالته عن ذبائح نصارى العرب قال ليس هم باهل كتاب فلا تحل
ذبائحهم . وسالته عن لحوم الحمر الأهلية أتؤكل قال نهى رسول الله
واما نهى عنها لانهم كانوا يعملون عليها فكره ان يفنوها . وسالته عن
الرجل المسلم هل يصلح له ان يسترضع لولده اليهودية والنصرانية وهن
يشربن الخمر قال امنعوهن من شرب الخمر ما ارضعوا لكم .
وسالته عن المرأة ولدت من زنا هل يصلح له ان يسترضع لبنها قال

لا ولا التي ابتها ولدت من الزنا .

باب الصيد

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال : وسالته عن الجراد يصيده ميتا في الصحراء او في الماء ايوكل قال لا تأكله . وسالته عن الجراد نصيده فيموت بعد ما نصيده فيؤكل قال لا باس . وسالته عن الدبا من الجراد ايوكل قال لا حتى تستقل بالطيران وسالته عن ممحكة وثبت من النهر فوقعت على الجرف فماتت هل يصلح اكلها قال اذا اخذتها قبل ان تموت فكلها وان ماتت قبل ان تأخذها فلا تأكلها . وسالته عن الرجل هل يصلح ان يصيد حمام الحرم في الحل فيذبحه ويدخل الحرم فيأكله قال لا يصلح اكل حمام الحرم على كل حال . وسالته عن رجل لحق حماماً او ظلياً فضربه بالسيف فقطعه نصفين هل يحل اكله قال نعم اذا سمى . وسالته عن ظلي او حمام وحش او طير صرعه رجل ثم رمى بعد ما صرعه غيره قال كله ما لم يتغيب اذا سمى ورماء . وسالته عن رجل لحق حماماً او ظلياً فضربه بالسيف فصرعه ايوكل قال اذا ادرك زكونه اكل وان مات قبل ان تغيب عنه اكله . وسالته عما حصر الماء عنه من صيد البحر وهو ميت هل يحل اكله قال لا وسالته عن اكل السلحفاة والسرطان الجري اكله قال لا يحل اكل السلحفاة والسرطان الجري . وسالته عن اللحم الذي يكون

في اجواف البحر والفرات ابؤكل قال ذلك لحم الضفادع فلا يحل اكله .
وسالته عن بيض اصابه رجل في اجمة لا يدري بيض ما هو هل
يصلح اكله قال اذا اختلف رأساء فلا باس وان كان الرأسان سواء
فلا يحل اكله . وسالته عن الصيد يحبس فيموت في مصيده يحل اكله
قال اذا كان محبوباً فكل فلا باس . وسالته عن السمك يصاد ثم يوثق
فيرد الى الماء حتى يجي من يشتره فيموت بعضه يحل اكله قال لا لانه
مات في الذي فيه حياته .

(باب ما يحل لبسه من الثياب)

(مما يصيبه الجنابة وغيرها)

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال : وسالته عن الكنيف يصب فيه الماء فينضح على الثياب ما حاله قال
اذا كان جافاً فلا باس . وسالته عن الفراش يكون كثير الصوف فيصيبه
البول كيف يغسل قال يغسل الظاهر ثم يصب عليه الماء في المكان الذي
اصابه البول حتى يخرج من جانب الفراش الاخر . وسالته عن الفراش
يصيبه الاحتلام كيف يصنع به قال اغسله فان لم تفعل فلا تنام عليه حتى
يبس فان نمت عليه وهو رطب الجسد فاغسل ما اصاب من جسدك فان
جعلت بينك وبينه ثوباً فلا باس . وسالته عن لبس السمرور والسنباب
والفلك قال لا يلبس ولا يصلي فيه الا ان يكون ذكياً . وسالته عن الرجل

هل يصلح له لبس الطيلسان والديباج والقر كان عليه حرير قال لا .
 وسالته عن ثياب اليهود والنصارى ينام عليه المسلم قال لا بأس .
 وسالته عن الثوب يوضع في مربوط الدابة على بولها اورونها قال ان
 علق به شيء فليغسله وان اصابه شيء من الزوث والصفرة التي تكون معه
 فلا تغسله من صفرة .

باب الوصية

عبدالله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
 قال : وسالته عن رجل قال اذا مات فخاريتي فلانة حرة فعاش حتى
 ولدت الجارية اولاداً ثم مات ما حالها قال عتقت الجارية واولادها بمالك
 وسالته عن رجل اعتقل لسانه عند الموت او المرأة فجعل بعض اهلها
 يسأله اعتقت فلانا وفلانا فيؤمى براسه او تؤمى براسها في بعض نعم وفي
 بعض لا وفي الصدقة مثل ذلك هل يجوز ذلك قال نعم هو جائز .

وسالته عن رجل عليه عتق نسمة يجزى عنه ان يعتق اعرج او اشل
 قال اذا كان ممن يباع اجزاء عنه الا ان يكون وقت على نفسه فعليه ما
 وقت . وسالته عن رجل عليه عتق رقبة ايها افضل ان يعتق شيخاً كبيراً
 او شاباً جليلاً قال اعتق من اعتق نفسه الشيخ الضعيف افضل من الشاب
 الجليل . وسالته عن رجل كانت عليه ودعة لرجل فاحتاج اليها هل يصلح
 له ان ياخذ منها وهو مجمع ان يردها بغير اذن صاحبها قال اذا كان عنده

فلا باس ان ياخذ ويرده . وسألته عن اليتيم متى ينقطع يثمه قال اذا احتلم
وعرف الاخذ والاعطاء .

باب ما جاء في الابوين

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال : وسألته عن رجل تصدق على ولده بصدقة ثم بدا له ان يدخل فيه
غيره مع ولده ا يصلح ذلك قال نعم يصنع الوالد بما له ولده ما احب والهبة
من الولد بمنزلة الصدقة من غيره . وسألته عن الرجل ياخذ من مال ولده
قال لا الا ياذنه او يضطر فياكل بالمعروف او يستقرض منه حتى يعطيه
اذا ايسر ولا يصلح للولد ان ياخذ من مال والده الا باذن والده .
وسألته عن رجل اتاه رجلان يخطبان ابنته فهوى ان يزوج احدهما
وهوى ابوها الاخر ايها احق ان ينكح قال الذي هوى الجسد لانها
وابوها للجد . وسألته عن الرجل يحل له ان يفضل بعض ولده على بعض
قال قد فضلت فلاناً على اخي وولدي قل فلا باس . وسألته عن الرجل
يحتاج الى جارية ابنته فيطأها اذا كان الابن لم يطأها بل يصلح ذلك قال
نعم هي له حلال الا ان يكون الاب موسراً فيقوم الجارية على نفسه
قيمة ثم يرد القيمة على ابنته . وسألته عن رجل مسلم وابواه كافران هل
يصلح ان يستغفر لهما في الصلوة قل ان كان فارقهما وهو صغير لا يدري
اسما ام لا فلا باس وان عرف كفرهما فلا يستغفر لهما وان لم يعرف

فليدع لها . وسالته عن نصراني يموت ابنه وهو مسلم هل يرث ؟ قال
لا يرث اهل ملة ملة .

باب المكاتب

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال : وسالته عن مكاتب قوم اعتق بعضهم نصيبه ثم عجز المكاتب بعد
ذلك ما حاله قال يعتق ما يعتق ثم يستسقى فيما بقي . وسالته عن رجل
كاتب مملوكه فقال بعد ما كاتبه هب لي بعضاً واعجل لك مكاتبتني أبجل
ذلك قال ان كان هبة فلا بأس وان قال نخط غني واعجل لك فلا يصلح
وسالته عن مكاتب ادى نصف مكاتبته او بعضها ثم مات وترك
ولداً ومالاً كثيراً قال اذا ادى النصف عتق ويؤدي عنه مكاتبته من
ماله وميراثه لولده . وسالته عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان او على
من كاتبه وهل يجوز شهادته قال لا يجوز شهادته وعليه الفطرة .

وسالته عن مكاتب جنى جناية على من ما جنى ؟ قال على المكاتب
وسالته عن رجل اعتق نصف مملوكه وهو صحيح ما حاله قال يعتق
النصف ويستسقى في النصف الآخر يقوم قيمة عدل . وسالته عن رجل
يكاتب مملوكه غني وصيف يضمن عنه غيره ا يصلح ذلك قال اذا قال
خماسياً او رباعياً او غير ذلك فلا بأس .

باب ما يجوز في المساجد

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال : وسألته عن النوم في المسجد الحرام قال لا بأس . وسألته عن النوم في مسجد الرسول قال لا يصلح . وسألته عن بيت كان حشاً زماناً هل يصلح ان يجعل مسجداً قال اذا نظف واصلاح فلا بأس . وسألته اينشد الشعر في المسجد قال لا بأس . وسألته عن الضالة ينشد في المسجد قال لا بأس . وسألته عن رجل كان له مسجد في بعض بيوته او داره هل يصلح ان يجعل كنيسة قال لا بأس . وسألته عن السيف هل يصلح ان يعلق في المسجد قال اما في القبلة فلا واما في جانب فلا بأس .

وسألته عن المسجد كتب في القبلة القران او الشي من ذكر الله تعالى قال لا بأس . وسألته عن الحص يطبخ بالعدرة يصلح ان يخصص به السجدة قال لا بأس . وسألته عن المسجد ينقش في قبلته بحص او اصباغ قال لا بأس . وسألته عن المكان يغتسل فيه من الجنابة او يبال فيه يصلح ان يفرش فيه قال نعم يصلح ذلك اذا كان جافا .

باب ما جاء في الايمان

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر (ع) عن اخيه موسى بن جعفر (ع) قال وقال لا يحلف الا بالله فاما قول لا بل شانيك فانه

من قول الجاهلية ولو حلف بهذا او شبهه ترك ان يلف بالله واما قول
الرجل يا هذاه فانما طلب الاسم واما قوله لعمر الله ولايم الله فانما هو بالله
وسأله عن الرجل يحلف على اليمين وينسى ما حاله قال هو على ما نوى

باب الخواتيم من الضفة وغيرها

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال : وسأله عن الرجل يلبس الخاتم في اليمين قال ان شئت في اليمين
وان شئت في الشمال . وسأله عن الرجل هل يصلح له الخاتم الذهب
قال لا . وسأله عن المرأة هل يصلح العمل بها اذا كانت لها حلقة فضة
قال نعم انما كره ما يشرب فيه استعماله . وسأله عن السرج والجام فيه
الفضة ايركب به قال ان كان مموها مما لا يقدر ان ينزع منه فلا بأس وإلا
فلا يركب به . وسأله عن الرجل يجامع ويدخل الكنيف وعليه الخاتم
فيه ذكر الله او الشيء من القرآن يصلح ذلك قال لا .

باب ما يجوز من الاشياء

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال : وسأله عن الغناء هل يصلح في الفطر والاضحى والفرح قال لا بأس
به ما لم يعص به . وسأله عن النوح فكرهه . وسأله عن قتل النملة قال لا
تقتلها إلا ان تؤذيك . وسأله عن قتل الهدد قال لا تؤذي به ولا تقتله ولا تذبحه

فنعلم الطير هو . وسالته عن الدابة ا يصلح ان يضرب وجهها او يسمه بالذئب
قال لا باس . وسالته عن الابق والضالة قال لا باس . وسالته عن الرجل
هل يصلح له ان يكتب المصحف بالأحمر قال لا باس . وسالته عن الثماني
هل يصلح ان يلعب بها قال لا . وسالته عن القرماس يكون فيه الكتابة
فيه ذكر الله ا يصلح احرافه بالنار قال ان تخوفت فيه شيئاً فاحرقه فلا باس
وسالته عن الكحل يصلح ان يعجن بالنبيذ قال لا . وسالته عن
اخذ الشارب أسنة هو قال نعم . وسالته عن الرجل له ان ياخذ من لحيته
قال اما من عارضه فلا باس واما من مقدمه فلا .

باب ما جاء في الحقيقة

عبدالله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال : وسالته عن الحقيقة عن الغلام قال والجارية سواء كبش كبش
ويحلق رأسه ويتصدق بوزن شعره ذهباً او ورقاً فان لم يجد رفع الشعر
وعرف وزنه فاذا ايسر تصدق به .

باب ما جاء في الشهادات

عبدالله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر
قال وسالته عن ولد الزنا هل تجوز شهادته قال لا تجوز شهادته ولا يؤم
وسالته عن السائل بكفه هل تجوز شهادته قال كان ابي يقول لا تجوز

شهادة السائل بكفه . عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال سالت اخي عن الرجل يدعو وحوله اخوانه المحب عليهم ان يؤمنوا قال ان شاؤا فعلوا وان شاؤا سكتوا فان دعا وقال لهم امنوا وجب عليهم ان يفعلوا ، وسمعت اخي موسى بن جعفر (ع) يقول من ابلى سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها اثبت الله عز وجل قدميه على الصراط ، وقال خرجنا مع اخي موسى بن جعفر في اربع عمر بمشي فيها الى مكة بعياله واهله واحدة منهم بمشي فيها ستة وعشرين يوما واخرى خمسة وعشرين يوما واخرى اربعة وعشرين يوما ، قال وقال اخي لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ، وقال جاء رجل الى اخي (ع) فقال له جعلت فداك اني اريد الخروج فادع لي قال ومتى تخرج قال يوم الاثنين فقال ولم تخرج يوم الاثنين ؟ قال اطلب فيه البركة لان رسول الله (ص) ولد يوم الاثنين فقال كذبوا ولد رسول الله يوم الجمعة وما من يوم اعظم شوفا من يوم الاثنين يوم مات فيه رسول الله وانا طم في وحي السما وظلمنا فيه حقنا الا ادلك على يوم سهل لمن الان الله تبارك وتعالى فيه لداود الحديد فقال الرجل بلى جعلت فداك قال اخرج يوم الثلاثاء ، وانا رجل اخر فقال له جعلت فداك اريد وجهه كذا وكذا فعلمني استخارة ان كان ذلك الوجه خيرة ان ييسره الله لي وان كان شرا صرفه الله عني فقال له ونحب ان تخرج في ذلك الوجه قال الرجل نعم قال قل اللهم قدر لي كذا وكذا واجعله خيرا لي فانك تقدر على

ذلك ، وقال وكان اخي «ع» كذبراً يقول : الحمد لله الذي بنعمته تتم
الصلوات ، قال وكان يقول قبل ان يؤخذ بسنة اذا اجتمع عنده اهل
بيته : ما وكد الله على العباد في شيء ما وكد عليهم بالاقرار بالامامة
وما جحد العباد شيئاً ما جحدوها .

ثم الجزء الثاني من كتاب قرب الاسناد ويليهِ الجزء الثالث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال سألت أبا الحسن موسى (ع) عن أتمام الصلوة في الحرمين مكة والمدينة فقال أتم الصلوة ولو صلوة واحدة . محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي الحسن موسى (ع) جعلت فداك رجل أكل فالودج فيه زعفران بعد ما رمى الحجر ولم يخلق قال لا بأس ، وسألته يحرم في حرم رسول الله ما يحرم في حرم الله قال لا ، علي بن سليمان بن رشيد عن مالك بن أشيم عن اسماعيل بن بزيع قال قلت لأبي الحسن الأول (ع) ان لنا فتاة وقد ارتفع حيضها فقال لي اخضب رأسها بالحناء فانه سيعود حيضها الى ما كان قال ففعلت فعاد الحيض الى ما كان ، محمد بن عبد الحميد قال اخبرني عبد السلام بن سالم عن الحسن بن سالم قال بعثني أبو الحسن موسى الى عمته يسأله شيئا كان لها تعين به محمد بن جعفر في صداقة فلما قرأت الكتاب ضحكتم ثم قالت لي فقل له باني انت وامي الامر اليك فاصنع به ما تريد في ذلك فقلت لها فديتك ايش كتب اليك فقالت تهدي اليك قدر تراه اخبرك به قلت نعم فاعطاني كتاب فقرأته فاذا فيه : ان الله ظللنا تحت يده يوم القيامة لا يستظل تحته الا نبي او وصي نبي او مؤمن

اعتق عبداً مملوكاً او مؤمن فضى مغرم مؤمن او مؤمن كف ائمة مؤمن
 محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن ابي الحسن موسى قال لا تختضب
 الخاض ، احمد بن محمد عن عبد الرحمن بن عمر بن اسلم قال رأيت
 ابا الحسن موسى (ع) احتجم يوم الاربعاء وهو محموم فلم تتركه الحجي
 فاحتجم يوم الجمعة فتركته الحجي ، محمد بن الحسن عن جعفر بن البشير عن
 ابراهيم بن مفضل بن قيس قال سمعت ابا الحسن الاول وهو يحلف ان
 لا يكلم محمد بن عبد الله الا رقط ابدأ فقلت في نفسي هذا يأمر بالبر
 والصلة ويحلف ان لا يكلم ابن عمه ابدأ قل فقال هذا من بري به هو
 لا يصبر ان يذكركني ويعينني فاذا علم الناس ان لا اكلمه لم يقبلوا منه
 امسك عن ذكرى فكان خيراً له ، محمد بن الحسين عن محمد بن سنان
 عن ابي جرير القمي قال كتبت الى ابي الحسن موسى (ع) اسأله عن
 المحرم يكون به الجرح فيمكن فيه المدة وهو يؤذى صاحبه يجد فيه حرقه
 قال فاجابني لا بأس ان يفتحه ، احمد بن محمد ومحمد بن الحسين جميعاً
 عن الحسن بن محبوب عن علي بن رثاب قال سمعت ابا الحسن موسى
 يقول اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقاع الارض التي كان يعبد
 الله عليها وابواب السماء التي كان يصعد باعماله فيها وتلم في الاسلام ثلثة
 لا يسدها شي قال لان المؤمنين آس حصون المسلمين كحصن سور
 المدينة لها وبهذا الإسناد عن علي بن رثاب قال سئل ابو الحسن موسى
 ابن جعفر وانا حاضر عن رجل تزوج امرأة على مائة دينار وعلى ابن

يخرج معه الى بلاده فان لم يخرج معه فان مهرها خمسون ديناراً ارايت
 ان لم يخرج معه الى بلاده قال فقال ان اراد ان يخرج بها الى بلاد
 الشرك فلا شرط له عليها في ذلك ولها مائة دينار التي اصدقها اياها وان
 اراد ان يخرج بها الى بلاد المسلمين ودار الاسلام فله ما شرط عليها
 والمسلمون عند شروطهم وليس له ان يخرج بها الى بلاده حتى يؤدي اليها
 صداقها او ترضى عنه من ذلك فما رضيته جائز له . محمد بن الحسين عن
 محمد بن سنان قال كتب معي عطية المدايني الى ابي الحسن الأول يسأله
 قال قلت امرأتي طالق على السنة ان اعدت الصلوة فاعدت الصلوة ثم قلت
 امرأتي طالق على الكتاب والسنة ان اعدت الصلوة فاعدت ثم قلت
 امرأتي طالق السنة ان اعدت الصلوة فاعدت قال فلما رأيت
 استخفاني بذلك قلت امرأتي علي كظهر امي اذا اعدت الصلوة فاعدت
 ثم قلت وقد اعزلت اهلي منذ سنين قال فقال ابو الحسن « ع » الأهل
 اهله ولا شيء عليه انما هذا وشبهه من خطوات الشيطان . عبد الله بن
 عامر عن ابن ابي نجران عن صالح بن عبد الله الخثعمي قل كتبت الى
 ابي الحسن موسى « ع » أسأله عن ام ولد لي ذكرت انها ارضعت جارية
 لي فقل لا تقبل قولها ولا تصدقها . وبهذا الاسناد عن صالح بن عبد الله
 الخثعمي قال وكتبت الى ابي الحسن موسى أسأله عن الصلوة في المسجدين
 اقصر او اتم اكتب الي اي ذلك فعلت فلا بأس . قال وكتبت اليه
 أسأله عن خصي لي في سن رجل مدرك يحمل للمرأة ان تراها وتكشف

بين يديه قال فلم يجبني فيها فسألت أبا الحسن الرضا عنها مشافهة فاجابني
مثل ما اجابني ابوه الا انه قال في الصلوة قصر . محمد بن الحسين عن
ابراهيم بن ابي البلاد قال قلت لأبي الحسن الأول جعلت فداك ان رجلا
من مواليك عنده جوارى مغنيات قيمتهم اربعة عشر الف دينار وقد
جعل لك ثلثها فقال لا حاجة لي فيها ان ثمن الكلب والمغنية سحت .

الحسن بن ظريف وعلي بن اسماعيل ومحمد بن عيسى عن حماد بن
عيسى قال رأيت أبا الحسن موسى (ع) صلى الغداة فلما سلم الامام قام
فدخل الطواف فطاف اسبوعين بعد الفجر قبل طلوع الشمس ثم خرج
من باب بني شيبة ومضى ولم يصل . محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى
قال قلت لأبي الحسن الأول ان الحسن بن محمد له اخوة من ابيه وليس
يولد له ولد الا مات فادع الله له فقال قضيت حاجته فولد له غلامان .

محمد بن عيسى عن علي بن يقطين او عن زيد عن علي بن يقطين
انه كتب الى ابي الحسن موسى (ع) ان قلبي يضيق مما انا عليه من عمل
السلطان وكان وزيراً له اذن لي جعلني الله فداك هربت منه
فرجع الجواب لا اذن لك المخرج من عملهم واتق الله ، قال محمد بن
الحسين عن عثمان بن عيسى عن ابي الحسن الاول قال كتبت اليه اسأله
عن هذه المسألة وعرفت خطه عن ام ولد لرجل وكان ابو الرجل وهبها
له فولدت منه اولاداً فقالت له بعد ذلك ان اباك قد كان وطأني قبل ان
يمبني قال (ع) لا تصدق انما تفر من سوء خلق . محمد بن عيسى عن

يونس بن عبد الرحمن قال اخبرني من رأى ابا الحسن الاول بنى وهو
 مسح ظهر قدمه من اعلا القدم الى الكعب ومن الكعب الى اعلى القدم
 محمد بن عيسى عن بعض من ذكره انه كتب ابو الحسن موسى الى
 الخيزران ام امير المؤمنين يعزبها بموسى ابنها وبهنيها بهارون ابنها الرشيد
 (بسم الله الرحمن الرحيم ، الخيزران من موسى بن جعفر بن محمد بن
 علي بن الحسين ، اما بعد اصلحك الله وامتع بك واكرمك وحفظك واتم
 النعمة والعافية في الدنيا والآخرة لك برحمته ثم ان الامور اطال الله بك
 كلها بيد الله عز وجل بمضيها ويقدرها بقدرته فيها والسلطان عليها توكل
 بحفظ ماضيها ونعام باقيها فلا مقدم لما اخره منها ولا مؤخر لما قدم استأثر
 بالبقاء وخلق خلقه للفناء اسكنهم دنيا سريع زوالها قليل بقائها وجعل
 لهم مرجعا الى دار لازوال لها ولا فناء وكتب الموت على جميع خلقه
 وجلهم اسوة فيه عدلا منه عليهم عززا وقدرة منه عليهم لامدفع لأحد
 منه ولا محيص له عنه حتى يجمع الله تبارك وتعالى بذلك الى دار البقاء
 خلقه ويرث به ارضه ومن عليها واليه يرجعون ، بلغنا اطال الله بقاءك ما
 كان من قضاء الله الغالب في وفاة امير المؤمنين موسى صلوات الله عليه
 ورحمته ومغفرته ورضوانه وانا لله وانا اليه راجعون اعظاما لمصيبته
 واجلالا لرزاه وفقدته ثم انا لله وانا اليه راجعون صبرا لأمرا لله عز وجل
 وتسليما لقضائه ثم انا لله وانا اليه راجعون لشدة مصيبتك علينا خاصة
 وبلوغها من حر قلوبنا ونشوز انفسنا نسأل الله ان يصلي على امير المؤمنين

وان برحه ويلحقه بنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وبصالح سلفه وان
يحمل ما ناله اليه خيراً مما اخرج منه ونسأل الله ان يعظم اجرک امتع الله
بك وان يحسن عقبك وان يعوضك من المصيبة بامير المؤمنين افضل
ما وعد الصابرين من صلواته ورحمته وهده نسأل الله ان يربط على قلبك
وبحسن عزاك وسلوتك والخلف عليك ولا يريك بعده مكروهاً في
نفسك ولا في شيء من نعمته عليك واسأل الله ان يهنيك خلافة
امير المؤمنين امتع الله به واطال بقاءه ومدنى عمره وانسى في اجله وان يسوغها
بأتمام النعمة وافضل الكرامة واطول العمر واحسن الكفاية وان يمتك
وايانا خاصة والمسلمين عامة بامير المؤمنين حتى يبلغ به افضل الأمل فيه
لنفسه منك اطال الله بقاءه ومناله لم يكن اطال الله بقاءك احد من اهلي
من قومك وخاصيتك وحرمتك كان اشد لمصيبتك اعظاماً وبها حزنا
ولك بالأجر عليها اطال الله بقاءه دعاءاً بنامها ودوامها وبقائها ودفع
المكروه فيها مني والحمد لله لما جعل الله عليه لمعرفتي بفضلك والنعمة عليك
وشكري بلانك وعظيم رجائي لك امتع الله بك واحسن جزاك ان
رايت اطال الله بقاءك ان تكتبي الي بخبرك في خاصة نفسك وحال جزيل
هذه المصيبة وسلوتك عنها فاني بذلك مهم الي ماجاتي من خبرك وحالك
فيه متطلع اتم الله لك افضل ما عودك من نعمته واصطنع عندك من
كرامته والسلام عليك ورحمة الله وبركاته ، وكتب بيوم الخميس اتسع
ليال خلون من شهر ربيع الأول سنة سبعين ومائة . محمد بن الحسن عن

احمد بن الميثم عن الحسين بن ابي العز يدس قال رأيت ابا الحسن موسى في المسجد الحرام في شهر رمضان وقد اتاه غلام له اسود بين ثوبين ابيضين ومعه قلة وقدح فحين قال المؤذن الله اكبر صب له فناوله وشرب .

محمد بن الحسين عن احمد بن الحسن الميثمي عن الحسين بن ابي العز يدس قال رأيت ابا الحسن موسى (ع) بمنى وعليه نقبة ورداء وهو متكئ على جواليق سود متكئ على يمينه فاتاه غلام اسود بصحفة فيها رطب فجعل يتناول يبساره فياكل وهو متكئ على يمينه فحدثت بهذا الحديث رجلا من اصحابنا قال فقال لي انت رأيت ياكمل يبساره قال قلت نعم قال اما والله لحدثني سليمان بن خالد انه سمع ابا عبد الله (ع) يقول صاحب هذا الامر كلتا يديه يمين . محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن ابي الحسن الاول قال سمعته يقول لرجل لا تمكن الناس من قيادك فتذل .

ابوب بن نوح عن صالح بن عبد الله عن اسماعيل بن جابر عن ابي الحسن الاول قال ابتدأني فقال ماء الحمام لا ينجسه شي . محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي الحسن الاول صليت بقومي صلوة فقامت ولم اسلم عليهم نسيت فقالوا ما سلمت علينا فقال امامك تسلم وانت جالس قلت بلى قال فلا شي عليك ولو شئت حين قال لك استقبلتهم بوجهك فقلت السلام عليكم . محمد بن الحسين عن ابراهيم بن ابي البلاد قال صني ابا الحسن الاول صلوة اقبل في المسجد الحرام وانا خلفه فصلي الثمان واوتروصلي الركعتين ثم جعل مكن الضمعة .

سجدة . محمد بن عيسى عن ابراهيم بن عبد الحميد قال دخلت على ابي الحسن الاول في بيته الذي يصلي فيه فاذا ليس في البيت الا خصة وسيف معلق ومصحف . محمد بن عيسى قال حدثني ابراهيم بن عبد الحميد قال سألت ابا الحسن (ع) عن الرجل يشتري الجارية وهي حبلى ايظاها قل لا يفرها . محمد بن عيسى قال حدثني حماد بن عيسى قل دخلت على ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) بالبصرة فقلت له جعلت فداك ادع الله تعالى لي ان يرزقني داراً وزوجة وولداً وخادماً والحج كل سنة قال ورفع يده ثم قال : اللهم صل على محمد وآل محمد وارزق حماد بن عيسى داراً وزوجة وولداً وخادماً والحج خمسين سنة ، قال حماد فلما اشترط خمسين سنة علمت اني لا احبج اكثر من خمسين سنة ، قال حماد وقد حججت ثمانية واربعين حجة وهذه داري وقد رزقتها وهذه زوجتي وراء الستر فاسمعوا كلامي وهذا ابني وهذا خادمي وقد رزقت كل ذلك فحج بعد هذا الكلام حجتي تمام الخمسين ثم خرج بعد الخمسين حاجاً فزامل ابا العباس النوفلي فلما صار في موضع الاحرام دخل يغتسل فجاء الوادي فحملة ففرق فمات رحماً الله واياه قبل ان يحج زيادة على الخمسين وقبره (بسيالة) . محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال وسألت ابا الحسن موسى بن جعفر «ع» عن العقيقة الجارية والغلام فيها سواء قال نعم . احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن جندب قال كتبت الى ابي الحسن موسى (ع) اسأله عن الرجل يريد ان يجعل اعماله من

الصلوة والبر والخير اثلاثاً ثلثاً له وثلثاً لآبويه أو يفردها من أعماله بشي مما
يتطوع به بشي معلوم وإن كان أحدهما حياً والآخري ميتاً قال فكتب إلي
أما للميت فجاثر حسن وأما للحي فلا إلا البر والصلوة . وعنه عن ابن محبوب
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لأبي الحسن موسى أرايت أن
احتجبت إلى طيب وهو نصراني أسلم عليه وادعوه له قال نعم لأنه لا
ينفعه دعائك له . وعنه عن علي بن محبوب عن علي بن أبي حمزة قال
سالت أبا الحسن موسى (ع) قلت المرأة تقعد عند رأس المريض وهي
حائض وهو في حد الميت قال فقال لأبأس أن تمرضه فإذا خافوا عليه
وقرب من ذلك فتنجنب عنه وتجنب قبره فإن الملائكة تناذى بذلك
وعنه عن ابن محبوب عن أبي جرير الرقاشي قال قلت لأبي الحسن
موسى كيف أتوضأ للصلوة قال فقال لا تعمق في الوضوء ولا تلطم وجهك
بالماء لطماً ولكن أغسله من أعلى وجهك إلى أسفل بالماء مسحاً وكذلك
فامسح بالماء على ذراعيك وراسك وقدميك . وعنه عن ابن محبوب عن
المفضل عن يونس الكاتب قال سألت أبا الحسن عن رجل من أصحابنا
يموت ولم يترك ما يكفن به أفاشتري له كفنه من الزكوة قال فقال أعط
عياله من الزكوة قدر ما يتجهزون به فيكونون هم الذين يتجهزون به قلت فإن
لم يكن له ولد ولا أحد يقوم بأمره فاجهزه أئامن الزكوة قال فقال كان
أبي رضي الله عنه يقول إن حرمة عورة المؤمن وحرمة بدنه وهو ميت
كحرمة وهو حي فوار عورته وبدنه وجهه وكفنه وحنطه واحتشبه

بذلك من الزكوة قلت فان انجز له بعض اخوانه بكنه اخر وكان عليه دين ايكنه بواحد ويقضى بالآخر دينه قال فقال ليس هذا ميراث وتركه انما هذا شي صار اليهم بعد وفاته فليكنوه بالذي انجز عليه وليكن الذي من الزكوة يصلحون به شأنهم . وعنه عن ابن محبوب عن الفضل ابن يونس قال سالت ابا الحسن موسى (ع) قلت المرأة ترى الظهر قبل غروب الشمس كيف تصنع بالصلوة قال فقال اذا رأت الظهر بعد ما يمضي من زوال الشمس اربعة اقدام فلا تصل الا العصر لان وقت الظهر دخل عليها وهي في الدم وخرج عنها الوقت وهي في الدم فلم يجب عليها ان تصلي وما طرح الله عنها من الصلوة وهي في الدم اكثرا قال واذا رأت المرأة بعد ما مضى من زوال الشمس اربعة اقدام فلتمسك عن الصلوة فاذا طهرت من الدم فلتنقض صلوة الظهر لان وقت الصلوة دخل عليها وهي طاهرة وخرج عنها وقت الظهر وهي طاهرة فضيعت صلوة الظهر فوجب عليها قضائها . وعنه عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سالت ابا الحسن موسى (ع) قلت تكون معي الجواري وانا بمكة فامرهن ان يعقن بالحج يوم التروية واخرج بهن فيشهدن المناسك واخلفن بمكة قال فقال لي ان خرجت بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثمة فلا بأس فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق . احمد بن اسحاق قال حدثني بكر بن محمد الازددي عن ابي الحسن الاول قال كان يقول : اللهم انك اخذت بناصيتي وقلمي فلم تملكني منها شيئا فاذا فعلت ذلك بها فأت

وليها فاهدا الى سواء السبيل يارب يارب ما اقدرك ما اقدرك
 ما اقدرك على تفويض كل من كانت له قبلي تبعة وتغفر لي فان مغفرك
 للظالمين . السندي بن محمد عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا الحسن عن
 اخصاء الغنم قال لا باس . السندي بن محمد عن يونس بن يعقوب قال
 ارسلت الى ابي الحسن موسى «ع» ان اخي اشترى حماما من المدينة
 فذهبنا بها معنا الى مكة فاعتمرنا واقفنا ثم خرجنا الحمام معنا من مكة الى
 الكوفة علينا في ذلك شي فقال للرسول اظهره فرة قل له يذبح مكان كل
 طائر شاة . هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد قال سمعت ابا الحسن يقول
 لآبيه يا ابة ان فلانا يريد اليمن افلا ازوده بضاعة يشتري لي بها عصب
 اليمن فقال له يا بني لا تفعل قال ولم قل لانها اذا ذهبت لم تؤجر عليها ولم
 تخلف عليك لان الله تبارك وتعالى يقول ولا تؤثروا السفهاء اموالكم اني
 جعل الله لكم قياما فاي سفيه اسفه بعد النساء من شارب الخمر يا بني ان
 ابي حدثني عن آباءه عن رسول الله (ص) قال من ائتمن غير امين
 فليس له على الله ضمان لانه قد نهاه ان يائمه . محمد بن عيسى بن عبيد
 واحد بن اسحاق جميعا عن سعدان بن مسلم قال قال بعض اصحابنا خرج
 ابو الحسن موسى بن جعفر (ع) في بعض حوائجه فر على رجل وهو يحد
 في بعض الشتاء فقال سبحان الله ما ينبغي هذا ينبغي لمن حد ان يستقبل
 به دفاه النهار فان كان في الصيف ان يستقل به برد النهار .

محمد بن عيسى واحد بن اسحاق جميعا عن سعدان بن مسلم قال كنت

في الحمام في البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر (ع) وعليه
 النورة قال فقال السلام عليكم فرددت عليه وتأخرت فدخل البيت الذي
 فيه الخوض فاغتسلت وخرجت . محمد بن عيسى واحمد بن اسحاق جميعاً
 عن سعدان بن مسلم قال كتبت الى ابي الحسن موسى عليه السلام في خصي
 يبول ويلقي من ذلك شدة ويرى البلب بعد البلب قال يتوضأ ثم ينضح في النهار
 مرة واحدة . محمد بن عيسى واحمد بن اسحاق جميعاً عن سعدان بن
 مسلم قال رايت ابا الحسن موسى (ع) استلم الحجر ثم طاف حتى اذا كان
 اسبوع النزم وسط البيت وترك الملتزم الذي يلتزم اصحابنا وبسط يده
 على الكعبة فكث ما شاء الله ثم مضى الى الحجر فاستلمه وصلى خاف مقام
 ابراهيم عليه السلام ثم عاد الى الحجر فاستلمه ثم مضى حتى اذا بلغ الملتزم
 في اخر اسبوع النزم وسط البيت وبسط يده ثم استلم الحجر وصلى ركعتين
 خلف مقام ابراهيم ثم عاد الى الحجر واستلم ما بين الحجر الى الباب ثم
 مكث ما شاء الله ثم اتى الحجر فصلى ثمان ركعات فكان اخر عهده بالبيت
 تحت الميزاب وبسط يده ودعا ثم مكث ما شاء الله ثم خرج من باب
 الحناطين حتى اتى ذا طوى فكان وجهه الى المدينة . الحسن بن ظريف
 عن ابيه ظريف بن ناصح قال كنت مع الحسين بن زيد ومعه ابنة اذمر
 بنا ابو الحسن موسى بن جعفر «ع» فسلم ثم جاز فقلت جعلت فداك
 يعرف موسى قائم ال محمد قال فقال لي ان يكن احد يعرفه فهو ثم قال
 وكيف لا يعرفه وعنده خط علي بن ابي طالب واملاء رسول الله «ص»

فقال له ابنه كيف لم يكن ذاك عند أبي زيد بن علي قال فقال يا بني انت علي بن الحسين ومحمد بن علي سيد الناس وامامهم فلزم يا بني اباك زيدا اخاه فتأدب بآدبه وتفق به فقهه قال فقلت فادبه يا ابة ان حدث بموسى حدث برصى الى احد من اخوته قال لا والله لا برصى الا ابنته اما ترى اي بني هؤلاء الخلفاء لا يعملون الخلافة الا في اولادهم .

الحسن بن ظريف عن معمر عن الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عليهم السلام قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام ذات يوم وانا طحل خماسي اذ دخل عليه نفر من اليهود فقالوا انت ابن محمد نبي هذه الامة والحجة على اهل الارض قال لهم نعم قلوا انا نجد في التوراة انت الله تبارك وتعالى اتى ابراهيم (ع) وولده الكتاب والحكم والذوة وجعل لهم الملك والامامة وهكذا وجدنا ذرية الانبياء لا تتعدهم النبوة والخلافة والوصية فما بالكم قد تعدبكم ذلك وثبت في غيركم وتلقاكم مستضعفين مهضومين لا يرقب فيكم ذمة نبيكم فدمعت عيننا ابي عبد الله «ع» ثم قال نعم لم تزل امناء الله مضطهدة مهضومة مقتولة بغير حق والظلمة غالبية وقليل من عبادى الشكور ، قالوا فان الانبياء واولادهم علموا من غير تعليم واوتوا العلم تلقينا وذلك ينبغي لانتمهم وخلفائهم واوصيائهم فهل اوتيتهم ذلك فقال ابو عبد الله ادنه يا موسى فدنوت فمسح يده على صدري ثم قال : اللهم ايده بنصرك بحق محمد وآله ، ثم قال سلوه عما بدا لكم قالوا وكيف نسأل طالبا ولا يفقه قلت سلوني تفقه ودعوا الغث ، قالوا

اخبرنا عن الآيات التسع التي اوتيتها موسى بن عمران قلت : العصا
واخراجه يده في جيبه بيضاء ، والجراد ، والقمل ، والضفادع ، والدم
ورفع الطور ، والمن والسلوى اية واحدة ، وخلق البحر ، قالوا صدقت
فما اعطى نبيكم من الآيات التي نفت الشك عن قلوب من ارسل اليه
قلت آيات كثيرة اعدّها ان شاء الله فاسمعوا وعوا وافقهوا اما اول ذلك
فانتم تقرّون ان الجن كانوا يسترقون السمع قبل مبعثه فنعت من اوان
رسالة بالرجوم وانقضاء النجوم وبطلان السكينة والسمرة ، ومن ذلك
كلام الذئب بخبر نبوته واجتماع العدو والموالي على صدق لهجته وصدق
امانته وعدم جهله ايام طفوليته وحين ابغى وقتاً وكهل لا يعرف له شكل
ولا يوازنه مثل ، ومن ذلك ان سيف بن ذي يزن حين ظفر بالحبشة
وفد عليه وفد قرش فيهم عبد المطلب فسألم عنه ووصف لهم صفته فافقروا
جميعاً بان هذه الصفة في محمد (ص) فقال هذا او ان مبعثه ومستقره
ارض يثرب وموته بها . ومن ذلك ابرهة بن يكسون قاد الفيلة الى بيت
الله الحرام لهدمه قبل مبعثه فقال عبد المطلب ان لهذا البيت رباً يمنعهم ثم
جمع اهل مكة فدعى وهذا بعد ما اخبره سيف بن ذي يزن فارسل الله
تبارك وتعالى عليهم طيراً اباييل ودفعهم عن مكة واهلها . ومن ذلك
ان ابا جهل عمرو بن هشام الخزومي اتاه وهو نائم خلف جدار ومعه حجر
يريد ان يرميه به فالتصق بكفه . ومن ذلك ان اعرايباً باع دوراً له من
ابي جهل فطله بمحمة فاني قريشاً فقال اعدوني على ابي الحكم فقد لوى حقي

فاشاروا الى محمد (ص) وهو يصلي في الكعبة فقالوا انت هذا الرجل
 فاستعديه عليه وهم بهزؤن بالاعرابي فاتاه فقال له يا عبد الله اعدني على عمرو
 ابن هشام فقد منعني حتي قال نعم فانطلق معي فانطلق معه فصدق على ابي
 جهل بابه فخرج اليه متغيراً فقال ما حاجتك قال اعط الاعرابي حقه قال
 نعم فاتاه حقه فجاء الاعرابي الى قريش فقال جزاكم الله خيراً انطلق معي
 الرجل الذي دلائمونني عليه فاخذ حتي ، فجاء ابو جهل فقالوا اعطيت
 الاعرابي حقه قال نعم قالوا انما اردنا ان نفرئك بمحمد وهزم بالاعرابي
 قال ياهؤلاء دق بابي فخرجت اليه فقال اعط الاعرابي حقه وفوقه مثل
 الفحل فاتحاً فاه كانه يريدني فقال اعطه حقه فلو قلت لا لأبتلع رأسي
 فاعطيته . ومن ذلك ان قريشاً ارسلت النضر بن الحرث وعلقمة بن ابي
 معيط يئرب الى اليهود وقالوا لها اذا قدتما عليهم فسالوهم عنه وهما قد
 سالوهم عنه فقالوا صفوا لنا صفته فوصفوه فقالوا ومن تبعه منكم فقالوا
 سفلتنا فصاح جبر منهم فقال هذا النبي الذي نحمد نعته في التوراة ونحمد
 قومه اشد الناس عداوة له . ومن ذلك ان قريشاً ارسلت سراقة بن جعشم
 حتى خرج الى المدينة في طلبه فلحق به فقال صاحبه هذا سراقة يابني الله
 فقال : اللهم اكفنيه ، فساخت قوائم فرسه فناداه يا محمد خل عني بموثق
 اعطيكه ان لا اناصح غيرك وكل من عاداك لا اصالح فقال النبي (ص)
 اللهم ان كان صادق المقال فاطلق فرسه فاطلق فوقى وما انتنى بعد ذلك
 ومن ذلك ان عامر بن الطفيل وازيد بن فيس اتيا النبي (ص) فقال

عامر لأزید اذا اتيناه فانا اشاعله عنك فاعله بالسيف ، فلما دخلا عليه قال عامر يا محمد خائر قال لا حتى تقول اشهد ان لا إله إلا الله واني رسول الله وهو ينظر الى ازید وازید لا يخبر منه شيئاً فلما طال ذلك نهض وخرج وقال لأزید ما كان على وجه الأرض اخوف منك على نفسه فتكا منك ولعمري لا اخافك بعد اليوم فقال له ازید لا تعجل فاني ما هممت بما امرتي به الا دخلت الرجال بيني وبينك حتى ابصر غيرك فاضربك ومن ذلك ان ازید بن قيس والنظر بن الحرث اجتماعا على ان يسألانه عن الغيوب فدخل عليه فاقبل النبي (ص) على ازید فقال يا ازید اذكر ما جئت له يوم كذا وكذا ومعك عامر بن الطفيل فاخبر به بما كان فيهما فقال ازید والله ما حضرني وعامراً احد وما اخبرك بهذا إلا ملك من السماء فانا اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له وانك رسول الله . ومن ذلك ان نقرأ من اليهود اتوه وقالوا لأبي الحسن جدي استأذن لنا على ابن عمك نسأله فدخل علي « ع » فاعلمه فقال النبي وما يريدون مني فاني عبد من عبيد الله لا أعلم إلا ما علمني ربي ثم قال أئذن لهم فدخلوا فقال اتسألوني عما جئتم له ام انبئكم قالوا نبئنا قال جئتم تسألوني عن ذي القرنين قالوا نعم قال كان غلاماً من اهل الروم ثم ملك واني مطلع الشمس ومغربها ثم بنى السد فيها قالوا نشهد ان هذا كذا .

ومن ذلك ان وابصة بن معبد الأسدي اتاه فقال لا ادع من البر والاثم شيئاً الاسألته عنه فلما اتاه قال له بعض اصحابه اليك يا وابصة عن

رسول الله فقال النبي (ص) دعه ادنه يا وابصة فدنوت فقال اتسأل عم
جئت له او اخبرك قال اخبرني قال جئت تسأل عن البر والاثم قال نعم
فضرب بيده على صدره ثم قال يا وابصة البر ما اطمأنت به الصدر والاثم
ما تردد في الصدر وجال في القلب وان افتاك الناس وافتوك .

ومن ذلك انه اتاه وفد عبد القيس فدخلوا عليه فلما ادر كوا حاجتهم
عنده قال إئتوني بتمر اهلكم مما معكم فاتاه كل رجل منهم بنوع منه
فقال النبي (ص) هذا يسمى كذا وهذا يسمى كذا فقالوا انت اعلم بتمر
ارضنا فوصف لهم ارضهم فقالوا ادخلتها قال لا ولكن فسح لي فنظرت
اليها فقام رجل منهم فقال يا رسول الله هذا خالي وبه خيل فاخذ بردائه
فقال اخرج عدو الله ثلاثاً ثم ارسله فبرء واتوه بشاة هرمة فاخذ باحد
اذنيها باصابعه فصارله مثله ثم قال خذوه فان هذه السمعة تكون في اذان ما
تلد الى يوم القيامة وهي توالد وتلك في اذانها معروفة غير مجهولة .

ومن ذلك انه كان على سفر فرعى بعير قد اعبي وقام منزلاً على
اصحابه فدعا بماء فتمضمض منه في اناه وتوضأ وقال افتح فاه وصب في
فيه فر ذلك الماء على رأسه وحاركه ثم قال اللهم احمل خلاداً وعامراً
ورفيقهما وهما صاحبي الجمل فر كبوه وانه ليحضر بهم امام الخيل .

ومن ذلك انه ناقة لبعض اصحابه ضلت في سفر فقال صاحبها لو كان
نبياً لعلم ابن الناقة فبلغ ذلك النبي (ص) فقال ان الغيب لا يعلمه الا الله
انطلق يا فلان فان نافتك بموضع كذا وكذا وقد تعلق زمامها بشجرة

فوجدوها كما قال . ومن ذلك أنه مر على بئر سافط فتبصص له فقالوا
 أنه ليشكوا شر ولاية اهله ويسأله ان يخرج عنهم فسأل عن صاحبه فاتاه
 فقال بهه واخرجه عنك فاتاخ البعير برغو ثم نهض وتبع النبي (ص) فقال
 يسألني ان اتولى امره فباعه من علي (ع) فلم يزل عنده الى ايام صفيين
 ومن ذلك أنه كان في مسجد اذا قبل جمل ناد حتى وضع رأسه في
 حجره ثم خر خر فقال النبي (ص) يزعم هذا ان صاحبه يريد ان ينحره في
 وليمة على ابنه نجاء يستغيث فقال رجل يا رسول الله هذا لفلان وقد
 اراد به ذلك فارسل اليه وسأله ان لا ينحره ففعل . ومن ذلك أنه دعا
 على مضر فقال اللهم اشد وطئت على مضر واجعلها عليهم كسنين يوسف
 فاصابهم سنون فاتاه رجل فقال فوالله ما اتيتك حتى لا يخطر لنا خل ولا
 يزد من راح فقال رسول الله اللهم دعوتك فاجبتني وسألتك فاعطيني
 اللهم فاسقنا غيثا مغيثا مربيا مربيا طبقا سجالا عاجلا غير فاجئ نافعاً غير
 ضار فاقام حتى ملا كل شي ودام عليهم جمعة فاتوه فقالوا يا رسول الله
 انه انقطعت سبلنا واسواقنا فقال النبي (ص) حوالينا لا علينا فنجايت
 السحابة عن المدينة فصار فيها حولهها وامطروا شهراً . ومن ذلك أنه
 توجه الى الشام قبل بعثته مع نفر من قريش فلما كان بحيال بحيرا الراهب
 نزلوا بفناء ديره وكان عالماً بالكتب وقد كان قرء في التوراة مرور النبي
 به وعرف اوان ذلك فامر فدعى الى طعامه فاقبل يطلب الصفة في القوم
 فلم يجدها فقال هل بقي في رجالكم احد قالوا علام يتيم قال فقام بحيرا

الراهب فاطلع فاذا هو رسول الله (ص) نائم وقد اظلمت سحابة فقال
للقوم ادعوا هذا اليتيم ففعلوا وبجيرا مشرف عليه وهو يسير والسحابة
قد اظلمت فاخبر القوم بشأنه وانه سيبعث فيهم رسولا ويكون من حاله
وامره كذا وكذا فكان القوم بعد ذلك يهابونه ويحلقونه فلما قدموا اخبروا
قريشا بذلك وكان عند خديجة بنت خويلد فرغبت في تزويجه وهي سيدة
نساء قريش وقد خطبها كل صنديد ورئيس قد أثبتهم فزوجته نفسها الذي
بلغها من خبر بجيرا . ومن ذلك انه كان بمكة ايام الالب عليه قومه وعشائره
فامر عليا ان يامر خديجة ان تتخذ له طعاما ففعلت ثم امره ان يدعوه
اقربائه من بني عبد المطلب فدعى اربعة رجال فقال ات لهم طعاما يا علي
فاتاه بريد وطعام تأكله الثلاثة والاربعة فقدمه اليهم وقال كلوا وسموا
فسميا ولم يسم القوم فاكلوا وصدروا وشبعوا فقال ابو جهل جادما
سحر كم محمد بطعم من طعام ثلاثة رجال اربعة رجال هذا والله هو السحر
الذي لا بعده فقال له علي (ع) ثم امرني بعد ايام فأتخذت له مثله
ودعوتهم باعيانهم فطعموا وصدروا . ومن ذلك ان علي بن ابي طالب قال
دخلت السوق فابتعت لحما بدرهم وذرة بدرهم فأتيت به فاطمة حتى اذا
فرغت من الخبز والطبخ قالت لو أتيت ابي فدعونه فأتيته وهو مضطجع
وهو يقول اعوذ بالله من الجوع ضجعا فقلت يا رسول الله عندنا طعام فقام
وانكأ علي ومضيانا نحو فاطمة فلما دخلنا قال لهم طعامكم يا فاطمة فقدمت
البرمة والقرص ففعل القرص وقال : اللهم بارك لنا في طعامنا ثم قال

اغرفي لعائشة فغرفت ثم قال اغرفي لام سلمة فغرفت فإزالت تغرف حتى
 وجهت الى نسانه التسم قرصة قرصة ومرفاق ثم قال اغرفي لابنيك وبعلك
 ثم قال اغرفي وكلي واهدي لجاراتك ففعلت وبقي عندهم اياما يا كلون
 ومن ذلك ان امرأة عبدالله بن مسلم اتته بشاة مسمومة ومع النبي
 بشر بن البراء بن عازب فتناول النبي (ص) الذراع وتناول بشر الكراع
 فاما النبي فلاكم اولفظها وقال انها لتخبرني انها مسمومة واما بشر فلاك المضغة
 وابتلعها فمات فارسل اليها فافتت وقال ما حملك على ما فعلت قالت قتلت
 زوجي واشرف قومي فقلت ان كان ملكا قتلته وان كان نبيا فسيطلمه الله
 تبارك وتعالى على ذلك . ومن ذلك ان جابر بن عبدالله الأنصاري قال
 رأيت الناس يوم الخندق يحفرون وهم خماض ورأيت النبي (ص) يحفر
 ويطنه خميص فأتيت اهلي فاخبرتها فقالت ما عندنا الا هذه الشاة ومحرز
 من ذرة قال فاخذي بزي وذبح الشاة وطبخوها وشوها الباقي حتى اذا
 ادرك اتى الى النبي (ص) فقال يا رسول الله انخذت طعاما فأتيتني انت
 ومن احببت فشبك اصابعه في يده ثم نادى الا ان جابراً يدعوكم الى
 طعامه فاني امله مذعوراً خجلاً فقال لها هي الفضيحة قد حفل بهم اجمعين
 فقالت انت دعوتهم ام هو قال هو قالت فهو اعلم بهم قلنا رأنا امر
 بالانطاع فبسطت على الشوارع وامره بان يجمع التواري يعني قصاعا
 كانت من خشب والجفان ثم قال ما عندكم من الطعام فاعلمته فقال غطوا
 السدانة والبرمة والتور واغرفوا واخرجوا الخبز واللحم وغطوا فإزالوا

يفرفون وينقلون ولا يرونه ينقص شيئاً حتى شبع القوم وهم ثلاثة الاف ثم
اكل جابر واهله واهدوا وبقي عندهم اياماً . ومن ذلك ان سعد بن عباد
الأنصاري اتاه عشية وهو صائم فدعى الى طعامه ودعى معه علي بن ابي
طالب (ع) فلما اكلوا قال النبي (ص) نبي ووصي يا سعد اكل طعامك
الأبرار وافطر عندك الصائمون وصلت عليكم الملائكة فعمله سعد على حمار
تطوف والقي عليه قطعة فرجع الحمار وأنه له دلاج ما يساير .

ومن ذلك أنه اقبل على الحديبة وفي الطريق ماء يخرج من وشك
بقدر ما يروى الراكب والراكبين فقال من سبقنا الى الماء فلا يستعين منه
فلما انتهى اليه دعا بقدر فمض مض فيه ثم صبه في الماء ففاض الماء فشربوا
وملئوا ادواتهم ويحاضهم وتوضؤوا فقال النبي (ص) لان بقيتم او بقي
منكم ليسقين بهذا الوادي يسقى ما بين يديه من كثرة مائه فوجدوا ذلك
كما قال . ومن ذلك اخباره عن الغيوب وما كان وما يكون فوجدوا
ذلك موافقاً لما يقول . ومن ذلك أنه اخبر صبيحة الليلة التي اسرى به
بما رأى من سفره فانكر ذلك بعض وصدقه بعض فاخبرهم بما رأى من
المارة والممتارة وهيئاتهم ومنازلهم وما معهم من الامتعة وأنه رأى غيراً
امامها بعير اوراق وأنه يطلع يوم كذا من العقبة مع طلوع الشمس ففقدوا
يطلبون تكذيبه للوقت الذي وقت لهم فلما كانوا هناك طلعت الشمس
فقال بعضهم كذب الساحر وبصر اخرون بالعير قد اقبلت يقدمها الأورق
فقالوا صدق هذه نعم قد اقبلت . ومن ذلك أنه اقبل من تبوك فجهدوا

عطشاً وبادر الناس اليه يقولون الماء الماء يا رسول الله فقال لأبي هريرة هل معك من الماء شي* فقال كمقدر قدح في ميضاتي فقال هلم ميضاتك فصب ما فيه في قدح ودعى واعاده وقال ناد من اراد الماء فاقبلوا يقولون الماء يا رسول الله فما زال يسكب وابو هريرة يسقى حتى تروى القوم اجمعون وملئوا ما معهم ثم قال لأبي هريرة اشرب فقال بل آخركم شرباً فشرب رسول الله (ص) وشرب . ومن ذلك ان اخت عبدالله بن رواحة الانصاري مرت به ايام حفرهم الخندق فقال لها الى ابن تربدين قالت الى عبدالله بهذه التمرات فقال هاتيهن فنثرت في كفها ثم دعى بالانطاع وفرقها عليها وغطاها بالأزر وقام فصلى ففاض التمر على الانطاع ثم نادى هلموا وكلوا فاكلوا وشبعوا وحملوا معهم ودفع ما بقى اليها .

ومن ذلك انه كان في سفر فاجهدوا جوعاً فقال من كان معه زاد فليأتنا فأتاه نفر منهم بمقدار صاع فدعى بالأزر والانطاع ثم صنف التمر عليها ودعى ربه فاكثر الله ذلك التمر حتى كان ازوادهم الى المدينة . ومن ذلك انه اقبل من بعض اسفاره فأتاه قوم فقالوا يا رسول الله ان لنا بئراً اذا كان القيض اجتمعنا عليها واذا كان الشتاء تفرقنا على مياه حوله وقد صار من حولنا عدو فادع الله في بئرنا فنفل في بئرهم ففاضت المياه المغيبة فكانوا لا يقتدرون ان ينظروا الى قعرها بعد من كثرة ماها فبلغ ذلك مسيلة الكذاب فحاول ذلك في قايب قليل الماء فنفل الانكد في القلب فغار مائه فصار كالحبوب . ومن ذلك ان سراقه بن جشم

حين وجهه فريش في طلبه ناو له نبلا من كنانته وقال له ستمر برعاع
فاذا وصلت اليهم فهذا علامتي عنده واشرب فلما انتهى اليهم اوه بعنبر
حائل فمسح ضرعها فصارت حاملا ودرت حتى ملأ الاناء وارتوا الرنوا
ومن ذلك انه نزل بام شريك فاته بعكة فيها سمن يسير فاكل هو
واصحابه ثم دعى لها بالبركة فلم نزل العكة نصب سمن ايام حياتها .

ومن ذلك ان ام جميل امرأة ابي لهب اتته حين نزلت سورة نبت
ومع النبي (ص) ابوبكر بن ابي قحافة فقال يا رسول الله هذه ام جميل
امرأة ابي لهب مخفظة اي مغضبة تريدك ومعها حجر تريد ان ترميك به
فقال انها لانراي فقالت لاني بكر ابن صاحبك قال حيث شاء الله قالت
لقد جشنته ولو اراه لرجمته فانه هجاني واللات والعزى اني لشاعرة فقل
ابوبكر يا رسول الله لم ترك قل لا ضرب الله بيني وبينها حجبا .

ومن ذلك كتابه الباهر الميمن امقول الناظرين مع ما اعطى من
الخلال التي ان ذكرناها لطالت فقالت اليهود وكيف لنا ان نعلم هذا كما
وصفت فقال لهم موسى وكيف لنا ان نعلم ما نذكرون من آيات موسى
على ما تصفون قالوا علمنا ذلك بنقل البررة الصادقين قال لهم فاعلموا صدق
ما أنبكم بنجر طفل لقنه الله من غير تلقين ولا معرفة عن الناقلين فقالوا
نشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وانكم الاثمة القادة والحجج
من عند الله على خلقه فونب ابوعبدالله (ع) فقبل بين عيني ثم قال انت
القائم من بعدي فهذا قال الواقعة انه حي وانه القائم ثم كساهم ابوعبدالله

ووهب لهم وانصرفوا مسلمين . احمد بن محمد عن ابي خالد الزبالي قال
 قدم ابراهيم بن موسى بزباله ومعه جماعة من اصحاب المهدي بهمهم المهدي
 في اشخاصه اليه وامرني بشراء حوائج له ونظر الي وانا مغمووم وقال
 يا ابا خالد مالي اراك مغمووما قلت جعلت فداك هوذا تصير الى هذه الطاغية
 ولا امنه عليك فقال يا ابا خالد ليس علي منه باس اذا كان سنة كذا وكذا
 وشهر كذا وكذا ويوم كذا وكذا فانتظرني في اول الميل فاني اوافيك
 ان شاء الله تعالى قال في كان لي همة الا احصاء الشهور والايام فعدت
 الى الميل في اليوم الذي وعدني فلم ازل انتظره الى ان كادت الشمس ان
 تغيب فلم ار احداً فشككت فوق في قلبي امر عظيم فظرت قرب الميل
 فاذا سواد قد رفع قل فانتظرته فوافاني ابراهيم بن الحسن « ع » امام القطار
 على بغلة له فقال ابها يا ابا خالد قلت لبيك جعلت فداك قال لا تشكن ود
 الله الشيطان انك شككت قلت قد كان ذلك والله جعلت فداك قل
 فسررت بتخليصه فقلت الحمد لله الذي خلصك من الطاغية فقال والله
 يا ابا خالد ان لهم الى عودة لا انخلص منهم . احمد بن محمد عن الحسين
 ابن موسى بن جعفر (ع) عن امه قالت كنت اغمر قدم ابي الحسن « ع »
 وهو نائم مستقبلا في السطح فقام مبادراً يجر ازاره مسرعاً فتبعته فاذا
 غلامان له يكلمان جاريتين له ويدنهما حائط لا يصلان اليهما فتسمع عليهما
 ثم التفت لي فقال متى جيئت هاهنا فقلت حيث قمت من نومك مسرعاً
 فزعت وتبعتك قال الم تسمعي الكلام قلت بلى جعلت فداك فلما اصبح

بعث الغلامين الى بلد وبعث الجاريتين الى بلد اخر فباعهم . احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشا قال حججت ايام خالي اسماعيل بن الياس فكتبت الى ابي الحسن الاول فكتب خالي ان لي بنات وليس لي ذكر وقد قل رجالنا وقد خلفت امرأتي وهي حامل فادع الله ان يجعله غلاما وسمه فوقم في الكتاب قد فضى الله تبارك وتعالى حاجتك وسمه محمداً فقدمنا الكوفة وقد ولدها غلام قبل دخول الكوفة بستة ايام ودخلنا يوم سابعه قال ابو محمد فهو والله اليوم رجل له اولاد . محمد بن الحسين عن علي بن جعفر بن ناجية انه كان اشترى طيلساناً طرازياً ازرق بمائة درهم وحمله معه الى ابي الحسن الاول (ع) ولم يعلم به احد وكنت اخرج انا وعبد الرحمن بن الحجاج وكان هو اذذاك فيما لاني الحسن (ع) فبعث بما كان معه فكتب اطلبوا لي ساجاطرازياً ازرق فطلبوه بالمدينة فلم يوجد عند احد فقلت له هذا هو معي وما جئت به الا له فبعثوا به اليه وقال له اصبناد مع علي بن جعفر ولما كان من قابل اشترت طيلساناً مثله وحملته معي ولم يعلم به احد فلما قدمنا المدينة ارسل اليهم اطلبوا لي طيلساناً مثله مع ذلك الرجل فسألوني فقلت هو ذا معي فبعثوا به اليه . محمد بن الحسين عن علي بن جعفر بن ناجية عن عبد الرحمن بن الحجاج قال استقرضت من غالب مولى الربيع ستة الاف درهم ثم بها بضاعتي ودفع الي شيئا ادفعه الى ابي الحسن الاول وقال اذا قضيت من الستة الاف درهم حاجتك فادفعها ايضاً الى ابي الحسن (ع) فلما قدمت المدينة بعثت اليه

بما كان معي والذي من قبل غالب فارسل الي فابن الستة الاف درهم فقلت
استقرضتها وامرني ان ادفعها اليك فاذا بعت متاعي بعثت بها اليك فارسل
الي عجلها عجلها لنا فانا نحتاج اليه فبعثت بها اليه . محمد بن الحسين قال حدثني
علي بن حسان الواسطي عن موسى بن بكر قال دفع ابو الحسن الاول الي
رقعة فيها حوائج وقال لي اعمل بما فيها فوضعها تحت المصلي وتوانيت عنها
فمررت فاذا الرقعة في يده فسألني عن الرقعة فقلت في البيت فقال
يا موسى اذا امرتك بالشئ فاعمله والا غضبت عليك فعلت ان الذي
دفعها اليه بعض صبيان الجن . محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن
عن علي بن سويد السائي قال كتب الي ابو الحسن الاول في كتاب ان
ما انعى اليك نفسي في ليالي هذه غير جازع ولا نادم ولا شاك فيما هو
كاثر مما قضى الله وحتم فاستمسك بعروة الدين ال محمد والعروة الوثقى
الوصي بعد الوصي والمسالمة والرضا بما قالوا . محمد بن عيسى بن الحسن
ابن محمد بن يسار قال حدثني شيخ من اهل قطيعة الربيع من العامة ممن
كان يقبل منه قال قال لي قد رأيت بعض من يقولون بفضل من اهل
هذا البيت فما رأيت مثله قط في نسكه وفضله قال قلت من وكيف رأيت
قال جمعنا ايام السندي بن شاهك من الوجوه من ينسب الى الخبير فادخلنا
على موسى بن جعفر فقال لنا السندي يا هؤلاء انظروا الى هذا الرجل
هل حدث فيه حدث فان الناس يزعمون انه قد فعل به ويكثرون في ذلك
وهذا منزله وفرشه موسع عليه غير مضيق ولم يرد به امير المؤمنين شراً

وأما ينتظر به ان يقدم فيناظره امير المؤمنين وها هو ذا صحيح موسع في جميع امره فسأله فقال ونحن ليس لنا هم الا النظر الى الرجل والى فضله وسنته فقال اما ما ذكر من التوسعة وما اشبه ذلك فهو على ما ذكره غير اني اخبركم ايها النفر اني قد سقيت السم في سبع نمرات واني احضر غداً او بعد غدا موت فنظرت الى السندي بن شاهك برتعد ويضطرب مثل السعفة قال الحسن وكان هذا الشيخ من خيار العامة شيخ صدوق مقبول القول ثقة جداً عند الناس . محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن شلمغان قال دخلت على ابي عبد الله (ع) وانا اريد ان اسأله عن ابي الخطاب فقال لي مبتدأ قبل ان اجلس يا عيسى ما منعك ان تلقى ابني فتسأله عن جميع ما تريد قال عيسى فذهبت الى العبد الصالح (ع) وهو قاعد في الكتابة وعلى شفتيه اثر المداد فقال لي مبتدأ يا عيسى ان الله تبارك وتعالى اخذ ميثاق النبيين على النبوة فلم يتحولوا عنها ابداً واخذ ميثاق الوصيين على الوصية فلم يتحولوا عنها ابداً واعاقبوا الايمان ثم سلبهم اياه وان ابا الخطاب ممن اعير الايمان وسلبه الله ، فضمنته الي وقلت بين عينيه ثم قلت بابي انت وامي ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم ثم رجعت الى ابي عبد الله (ع) فقال لي ما صنعت يا عيسى فقلت له بابي انت وامي انيته فاخبرني مبتدأ من غير ان اسأله عن جميع ما اردت ان اسأله عنه فعلت والله عند ذلك انه صاحب هذا الامر فقال يا عيسى ان ابني هذا الذي رأيت لوسأله عما بين دفتي المصحف لا جابك

فيه يعلم ثم اخرجته ذلك اليوم من الكتاب فعلت ذلك اليوم انه صاحب
هذا الأمر . محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن ابي حمزة قال
كنت عند ابي الحسن (ع) اذ دخل عليه ثلاثون مملوكا من الحبش وقد
اشترؤهم له فكلهم غلاما منهم وكان من الحبش جميل فكلهم بكلام ساعة
حتى اتى بجميع ما يريد واعطاه درهما فقال اعط اصحابك هؤلاء كل غلام
منهم كل هلال ثلاثين درهما ثم خرجوا فقلت جعلت فداك لقد رأيتك
تكلم هذا الغلام بالحبشية فاذا امرته قال امرته ان يستوصى باصحابه
خيرا ويعطيهم في كل هلال ثلاثين درهما وذلك اني لما نظرت اليه علمت
انه غلام عاقل من ابناء ملكهم فاوصيته بجميع ما احتاج اليه فقبل وصيتي
ومع هذا غلام صدق ثم قال لعلك عجببت من كلامي اياه بالحبشية لانعجب
فما الذي خفي عليك من امر الامام اعجب واكثر وما هذا من الامام في
علمه الا كطير اخذ بمنقاره من البحر قطرة من ماء ، اقترى الذي اخذ
بمنقاره نقص من البحر شيئا قال فان الامام بمنزلة البحر لا ينقص ما عنده
وعجبه اكثر من ذلك والطير حين اخذ من البحر قطرة بمنقاره لم ينقص
من البحر شيئا كذلك العالم لا ينقصه علمه شيئا ولا تنفذ عجائبه .

احمد بن محمد عن احمد بن ابي محمود الخراساني عن صفوان بن عيسى
قال رأيت ابا الحسن الماضي (ع) في حوض من حياض بين مكة
والمدينة عليه ازار وهو في الماء فجعل ياخذ الماء في فيه ثم يمججه وهو يصفر
فقلت هذا من خير خلق الله في زمانه ويفعل هذا ثم دخلت عليه بالمدينة

فقال ابن نزلت فقلت له نزلت انا ورفيق لي في دار فلان فقال بادروا
حول ثيابكم واخرجوا منها الساعة قال فبادرت واخذت ثيابنا وخرجنا
فلما صرنا خارجا عن الدار انهارت الدار . موسى بن جعفر البغدادى
عن الوشا عن علي بن ابي حمزة قال سمعت ابا الحسن موسى (ع) يقول
لا والله لا يرى ابو جعفر بيت الله ابدا فقدمت الكوفة فاخبرت اصحابنا
فلم يلبث ان خرج فلما بلغ الكوفة قل لي اصحابنا في ذلك فقلت لا والله
لا يرى بيت الله ابدا فلما صار الى البيت ان اجتمعوا ايضا الى فقالوا
بقى بعد هذا شي فقلت لا والله لا يرى بيت الله ابدا فلما نزل بثرميون
انبت ابا الحسن (ع) فوجدته في المحراب قد سجد فاطال السجود ثم
رفع رأسه الى فقال اخرج فانظروا يقول الناس فخرجت فسمعت واعية
ابي جعفر فرجعت فاخبرته فقال الله اكبر ما كان ليرى بيت الله ابدا .
الحسن بن النعمان عن عثمان بن عيسى عن ابراهيم بن عبد الحميد قال
كتب الي ابو الحسن (ع) قال عثمان بن عيسى وكنت حاضرا بالمدينة
نحول عن منزلك فاعظم بذلك فكان منزله منزلا وسطا بين المسجد والسوق
فلم يتحول فعاد اليه الرسول نحول عن منزلك فبقيت ثم عاد اليه الثالثة
تتحول عن منزلك فذهب وطلب منزلا آخر وكنت في المسجد ولم يحجني الى
المسجد الا عتمة فقلت له ما خلقتك فقال ما تدري ما اصابني اليوم قلت
لا قال ذهبت استقى الماء من البئر لا توطأ فخرج الدلو مملوءا خرؤ وقد
عجنا وخبزنا بذلك الماء فطرحنا خبزنا وغسلنا ثيابنا فمشغلني عن الحجي

ونقلت متاعي الى المنزل الذي اكرمه فليس بالمنزل الا الجارية الساءة
انصرف واخذ بيدها بارك الله لك ثم افترقنا فلما كان سحر تلك الليلة
خرجنا الى المسجد فجاء فقال ما روى ما حدث في هذه الليلة قلت لا
قال سقط والله منزلي السفلى والعليا . الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان
ابن عيسى قال قال ابو الحسن (ع) لابراهيم بن عبد الحميد ولقيه سحرأ
وابراهيم ذاهب الى قبا وابو الحسن (ع) داخل الى المدينة فقال يا ابراهيم
فقلت لبيك فقال الى ابن فقلت الى قبا فقال في اي شي فقلت انا كنا
نشترى في كل سنة هذا التمر فاردت ان اتي رجلا من الأنصار فاشترى
منه من التمر قال وقد امنتم الجراد ، ثم دخل ومضيت انا فاخبرت ابا العز
فقال لا والله لا اشترى العام نخلة فما مررت بنسا خامسة حتى بعث الله
جراداً فاكل عامة ما في النخل . الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان بن
عيسى قال وهب رجل جارية لابنه فولدت منه اولاداً فقالت الجارية
بعد ذلك قد كان ابوك وطائي قبل ان يهني لك فسل ابو الحسن عنها
فقال لا تصدق انما نفرت من سوء خلقه فقل للجارية فقالت صدق والله
ما هربت الا من سوء خلقه . محمد بن خالد الطيالسي عن علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير عن ابي الحسن الماخزي (ع) قال دخلت عليه فقلت له
جعلت فداك بم يعرف الامام ؟ فقال بخصال اما اوليهم فشي تقدم من
ايه فيه وعرفه الناس ونصبه لهم علماً حتى يكون حجة عليهم لأن رسول الله
نصب علياً علماً وعرفه الناس وكذلك الأئمة يعرفونهم الناس وينصبونهم

لهم حتى يعرفوه ويسئل فيجيب ويسكت عنه فيبتدي ويخبر الناس بما في
 غدو يكلم الناس بكل لسان فقال لي يا ابا محمد الساعة قبل ان تقوم اعطيك
 علامة تطمن اليها فوالله ما لبثت ان دخل علينا رجل من اهل خراسان
 فتكلم الخراساني بالعربية فاجابه هو بالفارسية فقال له الخراساني اصلحك
 الله ما منعني ان اكلمك بكلامي الا اني ظننت انك لانهن فقال سبعان
 الله اذا كنت لا احسن اجيبك فما فضلي عليك ثم قال يا ابا محمد ان الامام
 لا يخفى عليه كلام أحد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولا شيء فيه روح بهذا
 يعرف الامام فان لم تكن فيه هذه الخصال فليس هو امام .

احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن موسى بن بكير قال
 قال لي ابا الحسن الاول من طلب هذا الرزق من حله ليعود به على نفسه
 وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله فان غاب فليستدن على الله وعلى رسوله
 ما يقوت به عياله فان مات ولم يقض كان على الامام (ع) قضاءه فان لم
 يقض كان عليه وزره ان الله تبارك وتعالى يقول : (انما الصدقات للفقراء
 والمساكين والغارمين) فهو فقير مسكين مغرم . ايوب بن نوح عن صفوان
 ابن يحيى عن سليمان بن اذينة قال كتبت الى ابي الحسن موسى (ع) اساله
 عن رجل اجنب في شهر رمضان من اول الليل فاخر الغسل حتى طلع
 الفجر فكتب الي بخطه اعرفه مع مصادف يقتل من جنابته ويتم صومه
 ولا شيء عليه . احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى عن محمد بن
 سهل بن اليسع الأشعري عن ابيه قال سألت ابا الحسن الاول (ع) عن

رجل اتى اهله في شهر رمضان وهو مسافر قل لاباس به . محمد بن عيسى
ابن عبيد عن سعدان بن مسلم قال كتبت الى ابي الحسن موسى بن جعفر
اني جعلت علي صيام شهر بمكة وشهر بالمدينة وشهر بالكوفة فصمت ثمانية
عشر يوما بالمدينة وبقية علي شهر بمكة وشهر بالكوفة وثلاثين الشهر بالمدينة
فكتب ليس عليك شي صم في بلادك حتى تتمه .

كتاب قرب الاسناد عن الرضا عليه السلام

حدثني الريان بن الصلت قال سمعت الرضا « ع » يقول كان
رسول الله (ص) اذا وجه جيشا فامهم امير بعث معه من ثقائه من
يتجسس له خبره . وحدثني الريان بن الصلت قال قلت للرضا « ع » ان
العباسي اخبرني انك رخصت في سماع الغناء فقال كذب الزنديق ما
هكذا كان انما سألتني عن سماع الغناء فاعلمته ان رجلا اتى ابا جعفر محمد
ابن علي بن الحسين يسأله عن سماع الغناء فقال له اخبرني اذا جمع الله تعالى
بين الحق والباطل مع اهل ما يكون الغناء فقال الرجل مع الباطل فقال له ابو جعفر
حسبك فقد حكمت على نفسك فهكذا كان قولي له . وحدثني الريان بن
الصلت قال كنت باب الرضا بخراسان فقلت لمعمر ان رأيت تسأل سيدي
يكسوني ثوبا من ثيابه ويهب لي من الدراهم التي ضربت باسمه فاخبرني
معمر انه دخل على ابي الحسن الرضا « ع » من فوره ذلك قال فابتدأني
ابو الحسن « ع » فقال يا معمر لا يريد الريان ان نكسوه من ثيابه او نهب

له من دراهمنا قال فقلت سبحان الله هكذا كان قوله لي الساعة بالبواب
قال فضحك ثم قال ان المؤمن موفق قل له فليجثني ، فادخلني عليه
فسلمت فرد السلام ودعالي بثوبين من ثيابه فدفعهما الي فلما قمت وضع
في يدي ثلاثين درهما . وحدثني الريان قال دخلت على العباسي يوما فطلب
دواة وقرطاسا بالعجلة فقلت مالك فقال سمعت من الرضا (ع) اشياء
احتاج الي ان اكتبها لا انساها فكتبها فما كان بين هذا وبين ان جاثني
بعد جمعة في وقت الحر وذلك (بعمرو) فقلت من اين جثت فقال من
عند هذا قلت من عند المؤمنين قال لا قلت من عند الفضل بن سهل قال
لا من عند هذا فقلت من عند من تعني قال من عند علي بن موسى فقلت
وبلك خذلت ايش قصتك فقال دعني من هذا متى كان آباؤه يجلسون
علي الكراسي حتى يبايع لهم بولاية العهد كما فعل هذا فقلت وبلك استغفر
ربك فقال جاريتي فلانة اعلم منه ثم قال لو قلت براسي هكذا لقالت
الشيعة براسها فقلت انت رجل ملبوس عليك ان من عقيدة الشيعة انه لو
راوه وعليه ازار مصبوغ وفي عنقه كرت يضرب حول هذا العسكر لقالوا
ما كان وقتنا من الاوقات اطوع لله عز وجل من هذا الوقت وما وسمه
غير ذلك فسكت ثم كان يذكره عندي وقتا بعد وقت فدخلت على الرضا
فقلت له ان العباسي يسمعي منك ويدكرك وهو كثير اما ينام عندي
ويقبل قفري ان اخذ بجلقه واعصره حتى يموت ثم اقول مات ميتة فجعة
فقال ونفض يده ثلاث مرات لا ياريان لا ياريان لا ياريان فقلت له ان

الفضل بن سهل هو ذا يوجهني الى العراق في امور له والعباسي خارج
 بعدي بايام الى العراق اقترى ان اقبل لمواليك القميين ان يخرج منهم
 عشرون او ثلاثون رجلا كانهم قاطعوا الطريق او صعد اليك فاذا اجتاز
 بهم قتلوه فيقال قتله الصعاليك فسكت ولم يقل لي نعم ولا لا فلما صرت
 الى الجواد بعث فارسا الى زكريا بن ادم القمي وكتبت اليه ان هاهنا
 امور آلا يهتمها الكتاب فان رأيت ان تصير الى مشكوة يوم كذا وكذا
 فلا وافينك بها ان شاء الله فوافيت وقد سبقتني الى مشكوة فاعلمته الخبر
 وقصصت عليه القصة وانه يوافي الموضع يوم كذا وكذا فقال دعني
 والرجل فودعته وخرجت ورجع الرجل الى قم وقد وافاها معمر فاستشاره
 فيما قلت له فقال معمر لا ندري سكوته امر او نهى ولم يأمر بك بشي فليس
 الصواب ان تعرض له فامسك عن التوجه اليه زكريا واجتاز العباسي
 الجادة وسلم منه . محمد بن عيسى قال اتيت انا ويونس بن عبد الرحمن
 باب الرضا (ع) وبالباب قوم قد استأذنوا عليه قبلنا واستأذنا بعدهم
 وخرج الاذن فقال ادخلوا ويتخلف يونس ومن معه من آل يقطين
 فدخل القوم وتخلفنا فالبثوا ان خرجوا واذن لنا فدخلنا فسلمنا عليه فرد
 السلام ثم امر بالجلوس فقال له يونس بن عبد الرحمن يا سيدي تأذن لي ان
 اسألك عن مسألة فقال له سل وقال له يونس اخبرني عن رجل من هؤلاء
 مات واوصى ان يدفع من ماله فرس والفرس درهم وسيف الى رجل يربط
 عنه ويقاتل في بعض هذه الثغور فعمد الوصي فدفع ذلك كله الى رجل

من اصحابنا فاخذه وهو لا يعلم انه لم يأت لذلك وقت بعد فما تقول يحل له ان يرباط عن هذا الرجل في بعض هذه الثغور ام لا فقال برد على الوصي ما اخذ منه ولا يرباط فانه لم يات لذلك وقت بعد فقال برده عليه فقال يونس فانه لا يعرف الوصي ولا يدري ابن مكانه فقال له الرضا (ع) يستل عنه فقال له يونس بن عبد الرحمن فقد سئله فلم يقع عليه كيف يصنع فقال ان كان هذا فليرباط ولا يقاتل فقال له يونس فانه قد رباط وجانه العدو وكاد ان يدخل عليه في داره فما يصنع يقاتل ام لا فقال له الرضا (ع) اذا كان ذلك كذلك فلا يقاتل عن هؤلاء ولكن يقاتل عن بيضة الاسلام فان في ذهاب بيضة الاسلام اندراس ذكر محمد عليه السلام فقال له يونس ياسيدي ان عمك زبداً قد خرج بالبصرة وهو يطلبني ولا امنه على نفسي فما ترى لي اخرج الى البصرة او اخرج الى الكوفة فقال بل اخرج الى الكوفة فاذا قصره الى البصرة قال فخرجنا من عنده ولم نعلم معنى فاذا حتى وافينا القادسية حتى جاء الناس منهزمين من البصرة يطلبون يدخلون البدو وهزم ابو السرايا ودخل بائزقة الكوفة واستقبلنا جماعة من الطالبيين بالقادسية متوجهين نحو الحجاز فقال لي يونس فاذا هذا معناه فصار من الكوفة الى البصرة ولم يبدء بسوء .

محمد بن الوليد قال حدثني حماد بن عثمان قال سألت ابا الحسن الرضا عن رجل مات وترك امّا واخا فقال يا شيخ عن الكتاب تسأل اوصى السنة قل حماد فظننت انه يعني عن قول الناس قال قلت عن الكتاب

قال ان علياً (ع) كان يورث الأقرب فالأقرب . معاوية بن حكيم عن
احمد بن محمد بن ابي نصر قال وعدنا ابو الحسن الرضا (ع) ليلة الى مسجد
دار معاوية فجاء فسلم فقال (ع) ان الناس قد جهلوا على اطفاء نور الله
حين قبض الله تبارك وتعالى رسوله (ص) وابي الله الا ان يتم نوره
وقد جهد علي بن ابي حمزة على اطفاء نور الله حين مضى ابو الحسن (ع)
فابي الله الا ان يتم نوره وقد هداكم الله لأمر جهله الناس فاحمدوا الله
على ما امن عليكم به ان جعفرأ كان يقول فمستقر ومستودع فالمستقر ماثبت
من الايمان والمستودع المعار وقد هداكم الله لأمر جهله الناس فاحمدوا
الله على ما امن به عليكم . معاوية بن حكيم عن البرزني قال قلت لأبي
الحسن الرضا (ع) للناس في المعرفة صنع قال لا قلت لهم عليها ثواب قال
يتطول عليهم بالثواب كما يتطول عليهم بالمعرفة . معاوية بن حكيم عن
احمد بن محمد البرزني قال سألت ابا الحسن (ع) قال فقال لي اكتب قال
الله تعالى يا ابن آدم بمشييتي كنت انت الذي تشاء وبنعمتي اديت الي
فرائضي وبقدرتي قدرت علي معصيتي خلقتك سمياً بصيراً انا اولي
بحسناتك منك وانت اولي بسيئاتك مني ابي لا اسئل عما فعل وهم يسئلون
قد نظمت جميع ما تسئل عنه . معاوية بن حكيم عن الحسن بن علي بن بنت
الياس عن ابي الحسن الرضا (ع) قال قل لي ابتداء ان ابي كان عندي
البارحة قلت ابوك قال ابي قلت ابوك قال ابي قلت ابوك قال في المنام
ان جعفرأ كان يبعثني الى ابي فيقول يا بني افعل كذا يا بني افعل كذا

قال فدخلت عليه بعد ذلك فقال يا حسن ان منامنا وبقضتنا واحدة .
 معاوية بن حكيم عن الحسن بن علي بن بنت الياس قال قال لي
 ابو الحسن الرضا (ع) بخراسان رأيت رسول الله (ص) هاهنا والزمته
 احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصير قال كتبت
 الى الرضا (ع) اني رجل من اهل الكوفة وانا واهل بيتي مدين الله
 عز وجل بطاعتكم وقد احببت لقائك لأستلك عن ديني واشياء جاء بها
 عنك قوم بحجج به يحتجون به علي فيك وهم الذين يزعمون ان اباك حي
 في الدنيا لم يميتها ومما يحتجون به انهم يقولون انا سألناه عن اشياء
 فاجاب بخلاف ما جاء عن آبائه واقربائه وقد نفى التقية عن نفسه فعليه
 ان يخشى ثم ان الصفوان لقائك فحكى لك بعض اقاربهم الذي سئلك عنها
 فافترت بذلك ولم تنف عن نفسك ثم اجبته بخلاف ما اجبتهم وهو قول
 ابائك عليهم السلام وقد احببت لقائك لتخبرني لأي شيء اجبت صفوان
 ما اجبته واجبت اوائلك بخلافه فان في ذلك حياة لي وللناس والله تبارك
 وتعالى يقول : ومن احيها فكاثما احبي الناس جميعا فكتب : بسم الله
 الرحمن الرحيم ، قد وصل كتابك الي ، وفهمت ما ذكرت فيه من
 حبك لقائي ، ولما ترجو فيه ، ويجب عليك ان نشافك في اشياء جاء
 بها قوم عني ، فزعمت انهم يحتجون بحجج عليكم ، يزعمون اني اجبتهم
 بخلاف ما جاء عن آبائي ، ولعمري ما يسمع الصم ، ولا يهدي العمي ،
 الا الله ، ومن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ، ومن يرد الله ان

يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء كذلك يجعل الله
 الرجس على الذين لا يؤمنون انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
 من يشاء وهو اعلم بالمهتدين ، قال ابو جعفر لو استطاع الناس ان كانوا شيعة
 اجمعين ولكن الله تبارك وتعالى اخذ ميثاق شيعةنا ثم اخذ ميثاق النبيين
 وقال ابو جعفر (ع) انما شيعةنا من تابعتنا ولم يخالفنا ومن اذا خفنا خاف
 ومن اذا امننا امن فاولئك شيعةنا ، وقال الله تبارك وتعالى فاستلوا اهل
 الذكر ان كنتم لاتعلمون ، وقال وكان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر
 من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا
 اليهم لعلهم يحذرون ، فقد فرضت عليكم المسألة والرد اليها ولم يفرض
 علينا الجواب قال الله عز وجل : فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا انما يوقعون
 اهوائهم ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ، يعني من اتخذ
 دينه رايه بغير امام من أئمة الهدى ، فكتب اليه انه يعرض في قلبي بما
 بروى هؤلاء في ايديك فكتب قال ابو جعفر (ع) ما احد كذب على الله
 وعلى رسوله ممن كذبنا اهل البيت وكذب علينا لأنه اذا كذبنا او كذب
 علينا فقد كذب الله ورسوله لأننا انما نحدث عن الله تبارك وتعالى وعن
 رسوله ، قال ابو جعفر (ع) واتاه رجل فقال انكم اهل بيت الرحمة
 اختصكم الله بها ، وقال ابو جعفر (ع) نحن كذلك والحمد لله لم ندخل
 احداً في ضلالة ولم نخرجه عن هدى وان الدنيا لا تذهب حتى يبعث الله
 منا اهل البيت رجلاً يعمل بكتاب الله عز وجل ولا يرى منكراً الا انكره

فكُتبت اليه جعلت فداك انه لم يمنعني من التعزية لك بابيك الا انه كان يعرض في قلبي مما يروى هؤلاء فاما الآن فقد علمت ان اباك قد مضى صلوات الله عليه فأجرك الله في اعظم الرزية وهناك افضل العطية فاني اشهد ان لا إله إلا الله وان محمداً عبده ورسوله ، ثم وصفت له حتى انتهيت اليه ، فكُتبت قال ابو جعفر (ع) لا يستكمل عبد الايمان حتى يعرف انه يجري لأخبرهم ما يجري لأولهم في الحجة والطاعة والحلال والحرام ولمحمد (ص) ولأمر المؤمنين فضلهما ، وقد قال رسول الله من مات ليس له امام حي يعرفه مات ميتة جاهلية ، وقال ابو جعفر «ع» ان الحجة لا تقوم لله عز وجل على خليفة الا بامام حي يعرفونه .

وقال ابو جعفر من سره الا يكون بينه وبين الله حجاب حتى ينظر الى الله وينظر الله اليه فليتول آل محمد (ص) ويتبرء من عدوهم وياتم بالامام منهم فانه اذا كان كذلك نظر الله اليه ونظر الى الله ، ولولا ما قال ابو جعفر «ع» حين يقول لا تعجلوا على شيعتنا ان نزل قدم ثبتت اخرى قال من لك باخيك كله لكان مني من القول في ابن ابي حمزة وابن السراج واصحاب ابن ابي حمزة واما ابن ابي حمزة فاما دعاه الى مخالفتنا والخروج عن امرنا انه عدا على مال لأبي الحسن (ع) عظيم فاقتطعه في حياة ابي الحسن وكبرني عليه وابي ان يدفعه والناس كلهم مسلمون ومجتعون على تسليمهم الاشياء كلها الي فلما حدث ما حدث في هلاك ابي الحسن اغتم فراق علي بن ابي حمزة واصحابه اياي ولعمري ما به من علة

أقل من هذا فدعا لها ثم قال ان النطفة تكون في الرحم ثلاثين يوماً
وتكون علقة ثلاثين يوماً وتكون مضغة ثلاثين يوماً وتكون مخلفة ثلاثين
يوماً فاذا تمت الاربعة اشهر بعث الله تبارك وتعالى اليها ملكين خلائقين
يصورانها ويكتبان رزقه واجله وشقياً وسعيداً ، وكان ابي يزيد في العشر
الاواخر من شهر رمضان في كل ليلة عشرين ركعة . قال وسأله عن القانع
والمعتز قال القانع الذي يقنع بما اعطيته والمعتز الذي يعتريك . قال وقلت
للرضا «ع» ان رجلاً من اصحابنا ميمني وانا أقول ان مروان بن محمد
لوسئل عنه عن صاحب القبر ما كان عنده منه علم فقال الرجل انما عني بذلك
ابوبكر وعمر فقال لقد جعلهما في موضع صدق قال جعفر بن محمد «ع» ان
مروان بن محمد لوسئل عنه محمداً رسول الله ما كان عنده منه علم لم يكن
من الملوك الذين سموه وانما كان له امر طراً . قال ابو عبد الله وابو جعفر
وعلي بن الحسين والحسين بن علي والحسن بن علي وعلي بن ابي طالب
والله لولا آية في كتاب الله حدثناكم بما يكون الى ان تقوم الساعة بمحو الله
ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب قال قلت للرضا «ع» ان اصحابنا بعضهم
يقول بالجبر وبعضهم يقول بالاستطاعة فقال لي اكتب قال الله تبارك
وتعالى يا ابن آدم بمشيئتي كنت انت الذي نشاء وبقدري اديت فرائضي
وبنعمتي قويت على معصيتي جعلتك مميماً بصيرا قويا ما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وذلك اني اولى بحسناتك منك
وانت اولى بسيئاتك مني وذلك اني لا اسأل عما افعل وهم يسألون قد

نظمت لك كل شي تريد . قال وسمعت الرضا (ع) يقول الايمان له
اربعة اركان التوكل على الله عز وجل والرضا بقضائه والتسليم لامر الله
والتفويض الى الله . قال عبد صالح وافوض امري الى الله فوقيه الله سيئات
مامكروا . قال وسمعت يقول الايمان افضل من الاسلام بدرجة والتقوى
افضل من الايمان بدرجة واليقين افضل من التقوى بدرجة ولم يقسم شي
بين بني آدم شيئاً افضل من اليقين . وسمعت يقول جرى القلم بحقيقة
الكتاب من الله بالسعادة لمن امن واتقى والشقاوة من الله تبارك وتعالى
لمن كذب وعصى . قال وذكر صلة الرحم قال فقال ابو عبد الله (ع) ان
الرجل ليصل رحمه وما بقي من عمره الا ثلاث سنين فيزيد الله تبارك
وتعالى في عمره ثلاثين سنة ان الله تبارك وتعالى يفعل ما يشاء وان الرجل
ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فيجعله الله ثلاث سنين ان
الله يفعل ما يشاء . وقال ابو عبد الله (ع) صل رحمك ولو بشرية من
ماء وانصل ما يوصل به الرحم كفف الادي عنها . وقال صلة الرحم منساة
في الاجل ثمرة في المال ومحبة في الامل . قال سمعت الرضا (ع) يقول في
تفسير والليل اذا يغشى قال ان من الانصار كان لرجل في حائطه نخلة
وكان يضر به فشكى ذلك الى رسول الله (ص) فدعاه فقال اعطني
نخلتك بنخلة في الجنة فاني فبلغ ذلك رجلا من الانصار بكى ابا الدحداح
فجاء الى صاحب النخلة فقال بعني نخلتك بحائطي فباعه فجاء الى رسول الله
فقال يا رسول الله قد اشتريت نخلة فلان بحائطي قال فقال رسول الله

فلك بدما نخلة في الجنة فانزل الله تبارك وتعالى على نبيه وما خلق الذكور والاتي ان سعيكم لشتى فاما من اعطى يعني النخلة واتقى وصدق بالحسنى بوعد رسول الله (ص) فسنيسره للعسرى وامان من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى وما يعني عنه ماله اذا تردى ان علينا للهدى فقلت له قول الله ان علينا للهدى قال الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء فقلت له اصلحك الله ان قوماً من اصحابنا يزعمون ان المعرفة مكتسبة وانهم اذا نظروا من وجه النظر ادر كوا فانكر ذلك فقال ما لهؤلاء القوم لا يكتسبون الخير لانفسهم ايس احد من الناس الا وهو يجب ان يكون خيراً ممن هو منه هؤلاء بني هاشم موضههم موضعهم وقرابتهم قرابتهم وهم احق بهذا الامر منكم افترون انهم لا ينظرون لانفسهم وفيه عرقم ولم يعرفوا . قال ابو جعفر « ع » لو استطاع الناس لأحبونا .

قال وقلت للرضا (ع) جعلت فداك ان بعض اصحابنا يقولون نسمع الاثر يحكى عنك وعن آبائك فنفيس عليه ونعمل به فقال سبحان الله لا والله ما هذا من دين جعفر (ع) هؤلاء قوم لاحاجة بهم الينا قد خرجوا من طاعتنا وصاروا في موضعنا فابن التقليد الذي كانوا يقلدون جعفرأ واما جعفر (ع) قال جعفر لا تعملوا على القياس فليس من شئ يعدل القياس الا والقياس يكسره فقلت له جعلت فداك وهم يقولون في الصفة فقال لي هو ابتداء ان رسول الله (ص) لما امرى به اوقفه جبرئيل موقفاً لم يطأه احد قط ففضي النبي (ص) فاراه الله من نور عظمته

ما أحب فوقه على التشبيه فقال سبحانه الله دع ذا لا يفتح عليك امر
عظيم . قال وذكر عنده بعض اهل بيته فقلت له الحاجة منكم ومن غيركم
واحد فقال لا كان علي بن الحسين (ع) يقول لمحسننا حسنتان ولمسيئتنا
ذنبان . قال ابي ماقول في اللباس الحسن فقلت بلغني ان الحسن كان
يلبس وان جعفر بن محمد (ع) كان ياخذ الثوب الجديد فيامره فيغمس في
الماء فقال لي البس ونحمل فان علي بن الحسين كان يلبس الجبة الخبز بخمسائة
درهم والمطرق الخبز بخمسين ديناراً فيدشناً فيه فاذا خرج الشتاء باعها
وتصدق بثمنه وتلاهذه الآية (قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده
والطيبات من الرزق) . قال وذكر عند الرضا (ع) القسم بن محمد خال
ابيه وسعيد بن المسيب فقال كانا على هذا الامر ، وقال خطب ابي الى القسم
ابن محمد يعني ابا جعفر (ع) فقال القسم لابي جعفر انما كان ينبغي لك
ان تذهب الى ابيك حتى يزورك . قال وسألت الرضا (ع) عن قول
الله تعالى : وليقضوا ثمتهم وليوفوا نذورهم ، قال تقليم الاظفار وطرح
الوسخ عنك والخروج عن الاحرام وليطوفوا بالبيت العتيق طواف
الفريضة . قال وكان علي بن الحسين (ع) اذا ناجى ربه قال يا رب قويت
على معصيتك بنعمتك قال وممته يقول في قول الله تبارك وتعالى (ان الله
لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم واذا اراد الله بقوم سوءاً فلا مرد
له) فقال ان القدرة محتجون باولها وليس كما يقولون الا ترى ان الله تبارك
وتعالى يقول واذا اراد الله بقوم سوءاً فلا مرد له وقال نوح (ع) ولا

ينفعكم نصحي ان اردت ان انصح لكم ان كان الله يريد ان يغويكم
قال الامر الى الله يهدي من يشاء . قال وسمعت الرضا (ع) يقول قال
ابو حنيفة لأبي عبد الله نجيزون بشاهد واحد وبين قال نعم قضى به رسول الله
وقضى به علي (ع) بين اظهركم بشاهد وبين فتمجب ابو حنيفة فقال
ابو عبد الله اعجب من هذا انكم تقضون بشاهد واحد في مائة شاهد
ونجيزون بشهادتهم بقوله فقال له لا تفعل فقال بلى تبعثون رجلا واحدا
فيستل عن مائة شاهد فتجيزون شهادتهم بقوله وانما هو رجل واحد فقال
ابو حنيفة ايش فرق ما بين ظلال المحرم والحباء فقال له ابو عبد الله (ع)
ان السنة لا تقاس . وقال في رمي الجزار ارماها في بطن الوادي واجعلهن
كلهن عن يمينك ولا ترم اعلى الجمرة وليكن الحصى مثل الائمة وقال في
الحصى لا تأخذها سوداء ولا بيضاء ولا حمراء خذها كحلة منقطة تخذفين
خذفا تضعها على الابهام وتدفعها بظهر السبابة . وقال تقف عند الجمرتين
الاوليين ولا تقف عند جمرة العقبة قال وكان ابي يغتسل يوم الجمعة عند
الرواح وقال في النوافل يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات
ضحوة وركتان اذا زالت الشمس وست ركعات بعد الجمعة .

وقال تقرأ في ليلة الجمعة الجمعة ومسح اسم ربك الأعلى وفي الغداة
الجمعة وقل هو الله احد وفي الجمعة الجمعة والمنافقين والقنوت في الركعة
الاولى قبل الركوع . قال وسأله عن القعدة بين الأذان والاقامة فقال
القعدة بينها اذا لم يكن نافلة . وقال تؤذن وانت راكب وجالس ولا تقم

الا وانت على الارض وانت قائم . وسألته عن الحرم واعلامه كيف صار موضعها قريب وموضعها بعيد فقال ان آدم صلى الله عليه لما اهبط من الجنة هبط على ابي قبيس ومن قبلكم يقولون بالهند فشكى الى ربه عز وجل الوحشة وانه لا يسمع ولا يرى ما كان يسمع ويرى في الجنة فاهبط الله اليه ياقونة حمراء فوضعت في موضع البيت فكان يطوف بها آدم (ع) ويأنس اليها فكان بلغ ضوئها موضع الاعلام فتعلم الاعلام على ضوئها وجعل الله تبارك وتعالى جدّها وقال في الطائف ان ابراهيم (ع) لما دعا ربه ان يرزق اهله من كل ثمرات امر الله تبارك وتعالى قطعة من الارض فجاءت فطافت بالبيت سبعاً ثم افرها الله تبارك وتعالى في موضعها وانما سميت الطائف بالطواف بالبيت ، وقال في البكر اذنها صماتها والثيب امرها اليها . وقال قل ابو جعفر (ع) عدة المتعة حيضة ، وقال خمسة واربعون يوماً لبعض اصحابه . وقال في الرجل يتزوج المرأة متعة ثم يتزوجها رجل من بعده ظاهراً فسألته اي الرجلين اولى بها فقل الزوج الاول . وقال البكر لا تتزوج متعة الا باذن ابيها . وسألته عن الميراث فقال كان جعفر «ع» يقول نكاح بميراث ونكاح بغير ميراث ان اشترطت الميراث كان وان لم يشترط لم يكن . وسألته عن الاربع هي فقال اجعلوها من الاربع على الاحتياط . وسأله صفوان وانا حاضر عن رجل طلق امرأته وهو غائب فضت اشهر فقال اذا قامت البينة انه قد طلقها منذ كذا وكذا وكانت عدتها قد انقضت حلت للازواج قلت والتوفي عنها

زوجها قال هذه ليست مثل تلك هذه تعتد من يوم يبلغها الخبر لأن عليها
ان تحب . وسأله صفوان وانا حاضر عن الابلاء فقال انما يوقف اذا قدمته
الى السلطان فيوقفه السلطان اربعة اشهر ثم يقول له اما ان يطلق واما ان
يمسك . احمد بن محمد بن ابي نصير قال سألت الرضا (ع) عن الرجل
يولي من امته فقال لا كيف يولي وليس لها طلاق ، قلت فيظاهر منها قال
كان جعفر (ع) يقول يقع على الحرة والامة الظهار . قل وسأله عن
الرجل ابجل له ان ينظر الى شعراخت امرأته فقال لا الا ان تكون من
القواعد . قلت له اخت امرأته والغريبة سواء قال نعم . قلت فمالي من
النظر اليه منها فقال شعرها وذراعها ، وقال ان ابا جعفر (ع) مر بامرأة
محرمه وقد استترت بمروحة على وجهها فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها
وسأله عن الحيطان السبعة قال كانت ميراثا من رسول الله (ص)
وقف وكان رسول الله يأخذ منها ما ينفق على اضيافه والناتبة يلزمه فيها
فلما قبض جاء العباس بن خاتم فاطمة (ع) فشهد علي وغيره انها وقف
وهي الدلال ، والعدواف ، والحسنى . والصادقية . ومال ام ابراهيم .
والميثب . والبرقة . وقال كان ابو الحسن (ع) يترب الكتاب .
وسأله صفوان وانا حاضر عن الرجل يؤدب مملوكه في الحرم فقال كان
ابو جعفر ضرب فسطاطه في حد الحرم ثم بعض اطنابه في الحرم وبعضها في
الحل فاذا اراد ان يؤدب بعض خدمه اخبره من الحرم فادبه في الحل .
وقال في الامة يتمتع بها باذن اهلها . وسئل الرضا (ع) هل احد

من اصحابكم يعالج السلاح فقلت رجل من اصحابنا زراد فقال انما هو
مراد اما تقرأ في كتاب الله عز وجل في قول الله لداود (ع) ان
اعمل سابغات وقدر في السرد الحلقة بعد الحلقة .

قال وممعت الرضا يقول اناني اسحاق فسألني عن السيف الذي
اخذ الطوسي هو سيف رسول الله (ص) فقلت له لا انما السلاح فينا
بمنزلة التابوت في بني اسرائيل انما دار السلاح كان الملك فيه .

وسأله عن الرجل يخرج الى الضيعة فيقيم اليوم واليومين والثلاثة
ينم او يقصر قل ينم فيها . وسأله عن رجل صلى ركعتين ثم ذكر في
الثانية وهو راكع انه ترك سجدة في الاولى فقال كان ابو الحسن (ع)
يقول اذا تركت السجدة في الركعة الاولى ولم تدر واحدة او اثنتين
استقبلت الصلوة حتى تصح لك الاثنتان واذا كان في الثالث والرابع
وترك سجدة بعد ان يكون قد حفظت الركوع والسجود اعدت السجدة
وسأله عن رجل طلق امرأته بعد ما غشاها بشاهدين عدلين قال
ليس هذا طلاقاً فقلت له فكيف طلاق السنة فقال يطلقها اذا طهرت من
حيضها قبل ان يغشاها بشاهدين عدلين فان خالف ذلك رد الى كتاب
الله عز وجل . قلت فانه طلق على طهر من غير جماع بشهادة رجل وامرأتين
قال لا يجوز شهادة النساء في الطلاق قلت فانه اشهد رجلين ناصبيين على
الطلاق يكون ذلك طلاقاً قال كل من ولد على الفطرة جازت شهادته بعد
ان تعرف منه صلاح في نفسه . وسأله عن رجل طلق امرأته على طهر

بشاهدين ثم راجعها ولم يجامعها بعد الرجعة حتى طهرت من حيضها ثم طلقها
على طهر بشاهدين هل يقع عليها تلك التطلقة الثانية وقد راجعها ولم يجامعها
قال نعم . وسألته عن الناس كيف تناسلوا عن آدم «ع» قال حملت حواء
هايل واختا له في بطن ثم حملت في البطن الثاني قابيل واختا له في بطن
فزوج هايل التي مع قابيل ويزوج قابيل التي مع هايل ثم حدث التحريم
بعد ذلك . وسألته عن الرجل يزوج المرأة متعة ابجل له ان يزوج
ابنتها ثباتا قال لا . وسألته عن رجل تكون عنده امرأة ابجل له ان يزوج
اختها متعة قال لا فقلت ان زراة حكى عن ابي جعفر (ع) انما هن مثل
الأماء يزوج منهن ماشاء فقال هي من الأربع . وسألته عن فاطمة بنت
رسول الله (ص) ابي مكان دفنت فقال سأل رجل جعفر أبن هذه
المسألة وعيسى بن موسى حاضر فقال له عيسى دفنت في البقيع فقال الرجل
ما تقول فقال قد قال لك فقال له اصلحك الله ما انا وعيسى بن موسى
اخبرني عن آبائك فقال دفنت في بيتها . وسألته عن قبر امير المؤمنين «ع»
فقال ما سمعت من اشياخك فقلت له حدثنا صفوان بن مهران عن جدك
انه دفن بنجف الكوفة ورواه بعض اصحابنا عن يونس بن ظبيان بمثل
هذا فقال سمعت من يذكر انه دفن في مسجدكم بالكوفة فقال له جعلت
فداك ايش لمن صلى فيه من الفضل فقال كان جعفر (ع) يقول له من
الفضل ثلاث مرار هكذا وهكذا عن يمينه وشماله . وسألته عن قول الله
عز وجل وانوا حق يوم حصاده ولا تسرفوا ، ايش الاسراف قال هكذا

يقرئها من قبلكم قلت نعم افتتح الفم بالحاء قلت خصاده وكان ابي يقول
من الاسراف في الحصاد والجذاذ ان يصدق الرجل بكفيه جميعا وكان
ابي اذا حضر حصده شي من هذا فرأى احدا من غلمانه يصدق بكفيه
صاح به وقال اعطه بيد واحدة القبضة بعد القبضة والضغث بعد الضغث
من الفصيل وانتم تسمونه الاندر . وسألته عن قطع الصدر فقال سألتني رجل
من اصحابك عنه فكنت اليه ان ابا الحسن قطع سدرأ وغرس مكانه
عنباً . وسألته عن المسح على القدمين كيف هو فوضع كفه على الأصابع
فمسحها الى الكعبين فقلت جعلت فداك لو ان رجلا قال باصبعين من
اصابعه هكذا قال لا الا بكفه ، وقال في غسل الجنابة تغسل يدك اليمنى
من المرفق الى اصابعك ثم تدخاها في الاناء ثم اغسل ما اصاب منك ثم
افض على رأسك وساير جسدك ، وقال لكل شهر عمرة وقال من علامات
الغنى الحلم والصمت ان الصمت باب من ابواب الحكمة ان الصمت يكسب
الحبة وهو دليل على الخير وكان جعفر (ع) يقول والله لا يكون الذي
تمدون اليه اعناقكم حتى يمزون وتمحصون ثم يذهب ولا يبقى من كل
عشرة منكم الا الاندر ثم تلا هذه الآية (ام حسبكم ان تدخلوا الجنة ولما
يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وسألته عن امرأة ارضعت
جارية ثم ولدت اولاداً ثم ارضعت غلاما يحمل للغلام ان يتزوج تلك
الجارية التي ارضعت قال لا هي اخته ، وسألته عن امرأة ارضعت جارية
ولزوجها ابن من غيرها يحمل لابن زوجها ان يتزوج الجارية التي ارضعت

قال الابن للفعل ، وسالته عن الرجل يتزوج المرأة ويتزوج ام ولد ايها
قال لا باس بذلك فقلت له قد بلغنا عن ابيك ان علي بن الحسين (ع)
تزوج ابنة الحسن وام ولد للحسن «ع» ولكن رجلا سألني ان اسألك
عنها فقال ليس هو هكذا اما تزوج علي بن الحسين ابنة للحسن وام ولد لعلي
ابن الحسين المقتول عندهم فكتب بذلك الى عبد الملك بن مروان ليعاب
به علي بن الحسين «ع» فلما قرء الكتاب قال ان علي بن الحسين ليضع
نفسه وان الله تبارك وتعالى ليرفعه . وسألته عن الصدقة نحل ابني هاشم
فقال لا ولكن صدقات بعضهم على بعض نحل لهم فقلت له جعلت فداك
اذا خرجت الى مكة فكيف تصنع بهذه المياه المتصلة بين مكة والمدينة
وعامتها صدقات قال سمى منها شيئا فقلت منها حين بن بزيع وغيره قال
وهذه لهم . وسالته عن قرب هذا الامر فقال قال ابو عبد الله (ع) حكاة
عن ابي جعفر قال اول علامات الفرج سنة خمس وسبعين ومائة وفي سنة
تسعين ومائة يخلع العرب اعتتها وفي سنة تسع وتسعين ومائة يكون الغناء
وفي سنة ثمان ومائة يكون الجلاء فقال اما ترى بني هاشم قد انقلعو باهلهم
واولادهم فقلت لهم الجلاء قال وغيرهم في سنة تسع وتسعين ومائة يكشف
الله البلاء انشاء الله وفي سنة مائتين بفعل الله ما يشاء فقلت له جعلت فداك
اخبرنا بما يكون في سنة مائتين قال لو اخبرت احدا لا اخبرتكم وقد خبرت
بمكاتكم مما كان هذا من رأى انه يظهر مني اليكم ولكن اذا اراد الله
تبارك وتعالى اظهار شي من الحق لم يقدر العباد على ستره فقلت له جعلت

فـذاك انك قلت لي في عامنا الاول حكيت عن ابيك ان انقضاء ملك
فلان على راس فلان وفلان ليس لبني فلان سلطان بعدها قال قد قلت
ذاك فقلت اصلحك الله اذا انقضى ملكهم يملك احد من قريش يستقيم
عليه الامر قال لا قلت يكون ماذا قال يكون الذي تقول انت واصحابك
قلت تعني خروج السفيناني فقال لا قلت فقيام القائم (ع) قال يفعل الله
ما يشاء قلت فانت هو قال لا حول ولا قوة الا بالله وقل ان قدام هذا
الامر علامات حدث تكون بين الحرمين قلت ما الحدث قال عصبة تكون
ويقتل فلان من آل فلان خمسة عشر رجلا قلت جعلت فداك ان
الكوفة قال ثبت لي والمعاش بها ضيق وانما كان معاشنا يبغاد وهذا الجبل
قد فتح على الناس منه باب رزق فقال فان اردت الخروج فاخرج فانها
سنة مضطربة وليس للناس بدا من معاشهم فلا تدع الطلب فقلت له
جعلت فداك انهم قوم ملا ونحن نمحتم التأخير فنبأهم بتأخير سنة قال
بهم قلت سنتين قال بهم قلت ثلاث سنين قال لا يكون لك شي اكثر
من ثلاث سنين . احمد بن محمد بن عيسى بن اسباط قل قلت لأبي الحسن
ما ترى اخرج برا او بحرا فان طريقنا مخوف شديد الخطر فقال اخرج
برا ثم قال ولا عليك ان تأتي مسجد رسول الله (ص) فتصلي ركعتين في
غير وقت فريضة تستخير الله مائة مرة فان خرج لك علي البحر فقل الذي
قال الله تبارك وتعالى (اركبوا فيها بسم الله بحريها ومرسيها ان ربي
لغفور رحيم) فاذا اضطرب فقل : بسم الله اسكن بسكينة الله وفر بوقار

الله واحد باذن الله ولا حول ولا قوة الا باذن الله ، قلنا له اصلحك الله
ما السكينة قال ربح فخرج من الجنة لها صورة كصورة الانسان ورباعته
طيبة وهي التي نزلت على ابراهيم صلوات الله عليه فاقبلت تدور حول
اركان البيت وهو يضع الاساطين قلنا هي من التي قال فيه سكينة من
ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون فحمله الملائكة قال تلك
السكينة كانت في التابوت وكانت فيها طست تغسل فيها قلوب الانبياء
وكان التابوت يدور في بني اسرائيل مع الانبياء ثم اقبل علينا فقال فما
تابوتكم قلنا السلاح قل صدقتم هو تابوتكم ثم قال فان خرجت برأ فقل
الذي قال الله (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى
ربنا لمنقلبون) فانه ليس عبد يقول عند ركوبه فيقع من بعير او دابة
فيضره بشي باذن الله وقال اذا خرجت من منزلك فقل : بسم الله امنت
بالله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله ، فان الملائكة تضرب
وجوه الشياطين وتقول قد سمى الله وامن بالله وتوكل على الله وقال
لا حول ولا قوة الا بالله قلت له جعلت فداك ان ثعلبة بن ميمون حدثني
عن علي بن المغيرة عن زيد العمي عن علي بن الحسين (ع) قال يقوم
قائما لموافاة الناس سنة قال يقوم القائم بلا سفياني ان امر القائم حتم من
الله وامر السفياني حتم من الله ولا يكون قائم الا بسفياني قلت جعلت
فداك فيكون في هذه السنة قال ماشاء الله قلت يكون في التي تليها قال
يفعل الله ما يشاء . احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر

قال سمعت الرضا (ع) يقول بزعم ابن ابي حمزة ان جعفر أزعج ان القائم
 أتى وما علم جعفر بما يحدث من امر الله فوالله لقد قال الله تبارك وتعالى
 (رسوله ص) ما ادرى ما يفعل بي ولا بكم ان اتبع الا ما يوحى الي
 وكان ابو جعفر يقول اربعة احداث تكون قبل قيام القائم بذل على خروجه
 منها احداث قد مضى منها ثلاثة وبقي واحد قلنا جعلنا فداك وما مضى
 منها قال رجب خلع فيها صاحب خراسان ، ورجب وثب فيه علي بن
 زبيده ، ورجب يخرج فيه محمد بن ابراهيم بالكوفة ، قلنا له قال رجب
 الرابع متصل به قال هكذا قال ابو جعفر ، قال وكان في الكنز الذي قال
 وكان تحته كنزها لوح من ذهب فيه : بسم الله الرحمن الرحيم محمد
 رسول الله عجبت لمن ايقن بالموت كيف يفرح ، وعجبت لمن ايقن بالقدر
 كيف يحزن وعجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يركن اليها وينبغي
 لمن عقل عن الله ان لا يتهم الله تبارك وتعالى في قضائه ولا يستبطيه في
 رزقه ، قلنا له ان اهل مصر يزعمون ان بلادهم مقدسة قال وكيف ذلك
 قلت جعلت فداك يزعمون انه يحشر من جبلهم سبعون الفا يدخلون الجنة
 بغير حساب قال لا لعمرى ما ذاك كذلك وما غضب الله على بني اسرائيل
 الا ادخلهم مصر ولا رضى عنهم الا اخرجهم منها الى غيرها ولقد اوحى
 الله تبارك وتعالى الى موسى (ع) ان يخرج عظام يوسف منها فاستدل
 موسى على من يعرف القبر فدل على امرأة عياء زمنه فسألها موسى ان
 تدله عليه فابت الا على خصلتين فيدعوا الله ان يذهب بزمانها ويصيرها

الله في الجنة في الدرجة التي هو فيها فاعظم ذلك موسى فاوحى الله اليه
وما يعظم عليك من هذا اعطها ما سألت ففعل فوعده طلوع القمر فخبس
الله القمر حتى جاء موسى لموعده فاخرج من النبل في سبط مرمر فجعله
موسى ولقد قال رسول الله (ص) لا تفصلوا رؤوسكم بطينها ولا تأكلوا
في فخارها فانه يورث الذلة وبذهب الغيرة قلنا له قد قال ذلك رسول الله
فقال نعم ، قال وكان ابو جعفر (ع) يقول ما من برولا فاجر يقف بجبال
عرفات فيدعو الله الا استجاب له اما البر في حوائج الدنيا والآخرة واما
الفاجر في امر الدنيا ، قلت له جعلت فداك انه بلغني انك قلت لابقاء
ملكهم بعد الخامسة قال ليس هكذا قلت ولكن لابقاء ملكهم بعد السابعة
وليس نحن في السابعة صلى الله على محمد النبي وآله وسلم .

وعنه عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال دخلت عليه بالقادسية
فقلت له جعلت فداك اني اريد ان اسألك عن شي وانما اجلك والخطب
فيه جليل وانما اريد فكلك رقبتي من النار فراني وقد زمعت فقال لا تدع
شيئا تريد ان تسألني عنه الا سئلتني عنه قلت له جعلت فداك اني سألت
اباك وهو نازل في هذا الموضع عن خليفته من بعده فدأني عليك وقد
سئلتك منذ سنتين وليس لك ولد عن الامامة فيمن تكون بعدك فقلت
في ولدي وقد وهب الله لك اثنين فايها عندك بمنزلك التي كانت عند
ايك فقال لي هذا الذي سئلت عنه ليس هذا وقته فقلت له جعلت
فداك قد رأيت ما ابتلينا به في ايك ولست امن من الاحداث فقال

كلان شاء الله لو كان الذي يخاف كان مني في ذلك حجة احتج بها عليك وعلى غيرك اما علمت ان الامام الغرض عليه والواجب من الله اذا خاف الفتوت على نفسه ان يحتج في الامام من بعده بحجة معروفة مثبتة ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (وما كان الله ليضل قوماً بعد اذ هديهم حتى يتبين لهم مايتقون) فطلب نفساً وطيب بانفس اصحابك فان الامر ينجي على غير ما يحذرون ان شاء الله تعالى . قال البرنظي وسمعت الرضا (ع) يقول كان علي بن الحسين اذا ناجى ربه قال : اللهم يارب انما قويت على معاصيك بنعمك . قال البرنظي وبعث الي الرضا (ع) بحماره فجنسه الى حرباء فكشئت عامة الليل معه ثم اوتيت بعشاء ثم قال افرشوا له ثم اوتيت بوسادة طبرية وكساء قياسي وملحفة مروية فلما اصبحت من العشاء قال ما تريد ان تنام قلت بنى جعلت فداك فطرح علي الملحفة والكساء ثم قال بيتك الله في عافية وكنا على سطح فلما نزل من عندي قلت في نفسي قد نلت من هذا الرجل كرامة ما نالها احد قط فاذا هاتف يهتف بي يا احمد ولم اعرف الصوت حتى جاثني مولى له فقال اجب مولاي فنزلت فاذا هو مقبل الي فقال كفك فناولته كفي فمصرها ثم قل ان امير المؤمنين (ع) انى صمصمة بن صوحان عابداً له فلما اراد ان يقوم من عنده قال يا صمصمة بن صوحان لا تفتخر بعبادتي اياك وانظر لنفسك وكان الامر قد وصل اليك ولا يلتهيك الا مل استودعك الله وافرغ عليك السلام كثيراً . وقال احمد بن محمد بن ابي نصر كتب الي

علي بن موسى الرضا (ع) وكان كثيراً ما يقول استخرج منه الكلام يعني
 ابا جعفر (ع) فقلت له يوماً اي عمومتك ابر بك قال الحسين فقال ابوه
 صلى الله عليه صدق والله هو ابرتم به واخبرهم له . قال وسمعت رجلاً
 يسئل ابا الحسن الرضا «ع» انصراني تسلم ثم يسلم زوجها يكونان علي
 النكاح الاول قال يجدان نكاحا اخر . محمد بن الحسين بن ابي الخطاب
 قال اخبرنا احمد بن محمد بن ابي نصر قال سألت ابا الحسن الرضا (ع)
 عن الرجل يكون في يده المتاع قد بار عليه وليس يعطى به الا اقل من
 راس ماله عليه زكوة قال لا قلت فانه مكث عنده عشر سنين ثم باعه كم
 يزكى سنة قال سنة واحدة . قال وسأله عن الرجل يعتمر عمرة المحرم من
 ابن يقطع التلبية قال كان ابو الحسن (ع) يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت
 مكة . وسأله كيف اصنع اذا اردت الاحرام قال فقال عقد الاحرام
 في دبر الفريضة حتى اذا استوت بك البيداء فلبه قلت ارأيت اذا كنت
 محرماً من طريق العراق قال له اذا استوى بك بعيرك .

وسأله عن المتعمد في الصيد والجاهل والخطأ سواء فيه قال لا قلت
 الجاهل عليه شيء قال نعم قلت له جعلت فداك فالعمد باي شيء يفضل
 صاحب الجهلة قال بالاثم وهول لعب بدنيه . وسأله عن مسألة الرؤيا
 فامسك ثم قال انا ان اعطيناكم ما تريدون فكان شراً لكم واخذ برقة
 صاحب هذا الامر ، قال وقال وانتم بالعراق ترون اعمال هؤلاء الفراغة
 وما امهل لهم فعليكم بتقوى الله ولا تغرنكم الدنيا ولا يغترونكم امهل له

وكان الامر قد وصل اليكم فقلت له جعلت فداك ادع الله تبارك وتعالى
 ان يرزقني حلالا قال تدري ما الحلال قلت جعلت فداك اما الذي عندنا
 قال كسب الطيب قال كان علي بن الحسين (ع) يقول الحلال هو قوت
 المصطفين ولكن قل اسألك من رزقك الواسع فقلت له جعلت فداك ان
 اصحابنا رووا عن شهاب عن جدك (ع) انه قال ابى الله تبارك وتعالى
 ان يملك احداً ما ملك رسول الله (ص) ثلاث وعشرين سنة قال ان
 كان ابو عبد الله (ع) قال جاء كما قال فقلت له جعلت فداك فاي شيء
 تقول انت فقال ما احسن الصبر وانتظار الفرج اما سمعت قول العبد
 الصالح فارقبوا اني معكم رقيب وانتظروا اني معكم من المنتظرين فعليكم
 بالصبر انما يجي الفرج على اليأس وقد كان الذين من قبلكم اصبر منهم
 وقد قال ابو جعفر (ع) هي والله السنن القذة بالقذة ومشكاة بمشكاة
 ولا بد ان يكون فيكم ما كان في الذين من قبلكم ولو كنتم على امر واحد
 كنتم على غير سنة الذين من قبلكم ولو ان العلماء وجدوا من يحدوكم
 ويكنتم سرهم لحدووا ولتينوا الحكمة ولكن قد ابتلاكم الله عز وجل
 بالاذاعة وانتم قوم تحبونا بقلوبكم وبخالف ذلك فعلكم والله ما يستوي
 اختلاف اصحابك ولهذا امر على صاحبكم ليقال مختلفين مالكم لا
 تملكون انفسكم وتصبرون حتى يجي الله تبارك وتعالى بالذي تريدون
 ان هذا الامر ليس يجي على ما يريد الناس انما هو امر الله تبارك وتعالى
 وقضائه والصبر وانما يعجل من يخاف الفسوت ان امير المؤمنين صلوات

الله عليه عاد صمصعة بن صوحان فقال له يا صمصعة لا تفتخر على اخوانك
بعبادتي اياك وانظر لنفسك فكان الامر قد وصل اليك ولا يلهينك الامل
وقد رايت ما كان من مولى آل يقطين وما وقع عند الفراعنة من امركم
ولولا دفاع الله عن صاحبكم وحسن تقديره له ولكم هـ. والله من الله
ودفاعه عن اوليائه اما كان لكم في ابي الحسن صلوات الله عليه عظة ما
ترى حال هشام هو الذي صنع بابي الحسن عليه السلام ما صنع وقال لهم
واخبرهم ترى الله يغفر له ما ركب منا وقال لو اعطيناكم ما تريدون لكان
شراً لكم ولكن العالم يعمل بما يعلم فقلت له جعلت فداك كيف صنع
بالحج فقال اما نحن فخرج في وقت ضيق يذهب فيه الانام فافرد له الحج
قلت له جعلت فداك ارايت ان اراد المتعة كيف نصنع قال تنوى المتعة
ونحرم بالحج . وقلت له كيف الصلوة على رسول الله (ص) في دبر
المكتوبة وكيف السلام عليه فقال « ع » تقول السلام عليك يا رسول الله
ورحمة الله وبركاته ، السلام عليك يا محمد بن عبد الله السلام عليك يا خيرة
الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك
يا امين الله . اشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبد الله واشهد
انك قد نصحت لامتك وجاهدت في سبيل ربك وعبدته حتى اناك
اليقين فجزاك الله يا رسول الله افضل ما جزى نبياً عن امته اللهم فصل
على محمد وآله افضل ما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد
وقال ان الله عز وجل قد هداكم ونور لكم وقد كان ابو عبد الله (ع)

يقول أما هو مستقر ومستودع فالمستقر الإيمان الثابت والمستودع المستعار
تستطيع ان تهدي من اضل الله . وسالته عن امرأة ارضعت جارية ثم
ولدت اولاداً ثم ارضعت غلاماً ابجل للغلام ان يتزوج الجارية قال لا هي
اخته . وسالته عن امرأة ارضعت جارية لزوجها ابن من غيرها ابجل
للغلام الذي من زوجها ان يتزوج الجارية التي ارضعت فقال اللبن للفحل
وقال في ترتيب الكتاب كان ابو الحسن يتربه . قال وسالته عن
الرجل يريد السفر الى ضياعه في كم يقصر فقال ثلاثة . وسالته عن المقيم
بمكة الطواف له افضل او الصلوة قال الصلوة . وسالته عن قول الله تبارك
وتعالى (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولذي القربى
واليتامى والمساكين) فقيل له افرأيت ان كان صنف من هذه الأصناف
اكثر وصنف اقل من صنف كيف يصنع به قال ذلك الى الامام ارايت
رسول الله (ص) كيف يصنع اليس انما كان يفعل ما يرى هو كذلك
الامام ، وذكر له الخراج وما يقارب به اهل بيته فقال العشر ونصف العشر
على من اسلم طوعاً تركت ارضه يبدد ياخذ منه العشر ونصف العشر فيما
عمر منها وما لم يعمر منها اخذه الوالي فقبله الوالي ممن يعمره وكان المسلمين
وليس فيما كان اقل من خمسة اوساق وما اخذ بالسيف فذلك للامام
يقبله بالذي يرى كما صنع رسول الله بخيبر قبل ارضها ونخلها والناس
يقولون لا تصلح قبالة الأرض والنخل البياض اكثر من السواد وقد
قبل رسول الله (ص) خيبر وعليهم في حصتهم العشر ونصف العشر

وقال فدام هذا الامر قتل بيوح قلت وما البيوح قال دائم لا يمتد .
 قال وممعه يقول ان اهل طائف اسلمو فاعتقهم رسول الله (ص)
 وجعل عليهم العشر ونصف العشر واهل مكة كانوا امري فاعتقهم
 رسول الله فقال انتم الطلقاء ، ولا تغطي المرأة راسها من الغلام حتى يبلغ
 الغلام . وسألته عن المرأة قبلها القابلة فقلت الغلام محل للغلام ان يتزوج
 قابله امه قال سبحان الله وما يحرم من ذلك . قال وسألته عن الخفاف
 الرجل يأتي السوق ليشتري الخف لا يدري زكي هو ام لا ما تقول في
 الصلوة فيه وهو لا يدري قال نعم انا اشتري الخف من السوق واصلي فيه
 وليس عليكم المسألة . وسألته عن الجبة الفرو يأتي الرجل سوقا من اسواق
 المسلمين فيشتري الجبة لا يدري اهي زكية ام لا يصلي فيها قال نعم ان
 ابا جعفر (ع) كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بمجاهلتهم ان
 الدين اوسع من ذلك ان علي بن ابي طالب صلوات الله عليه كان يقول
 ان شيعتنا في اوسع ما بين السماء الى الأرض انتم مغفور لكم ، وقد كان
 ابا جعفر (ع) يقول لا تعجلوا على شيعتنا ان نزل لهم قدم ثبتت اخرى
 وما من ... فابشروا فان الفرج قريب قد اظلم لهم فقلت له جعلت فداك
 اني قد سألت الله تبارك وتعالى حاجة منه كذا وكذا سنة وقد دخل في
 قلبي من ابطائها شيء فقال يا ابا عبد الله والشيطان ان يكون له عليك
 سبيل حتى يغيضك ان ابا جعفر صلوات الله عليه كان يقول ان المؤمن
 يستل الله الحاجة فيؤخر عنه تعجيل حاجته حبا لصوته واستماع نهييه ثم

قال والله لما اخبر الله عن المؤمنين مما يطلبون من هذه الدنيا خير لهم مما
 عجل لهم منها فاي شيء الدنيا ان ابا جعفر (ع) كان يقول ينبغي المؤمن
 ان يكون دعائه في الرجاء نحواً من دعائه في الشدة ليس اذا ابتلى فترفلا
 بل الدعاء فانه من الله تبارك وتعالى بمكان وعليك بالصدق وطلب الحلال
 وصلة الرحم واياك ومكاشفة الرجال انا اهل بيت نصل من قطعنا ونحسن
 الى من اساء الينا فري والله في الدنيا في ذلك العاقبة الحسنة ان صاحب
 النعمة في الدنيا اذا سئل فاعطى طلب غير الذي سئله وصغرت النعمة في
 عينه فلا يتمتع من شيء اعطى واذا كثرت النعم كان المسلم في ذلك على
 خطر للحقوق والذي يجب عليه وما يخاف من الفتنة فقال له اخبرني عنك
 لو اني قلت قولا كنت تثق به مني قلت جعلت فداك واذا لم اثق بقولك
 فيمن اثق وانت حجة الله تبارك وتعالى على خلقه قال فكن بالله اوثق
 فانك على موعد من الله اليس الله تبارك وتعالى يقول واذا سئلك عبادي
 عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعاني ، وقال لا تقنطوا من رحمة
 الله ، وقال والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً ، فكن بالله اوثق منك بغيره
 ولا تجعلوا في انفسكم الاخيراً فانكم مغفور لكم ، وقد قلت له جعلت فداك
 اني حين نفرنا من منى اقامت حلفت راسي طلباً للتلذذ فدخلني من
 ذلك شيء فقال كان ابو الحسن (ع) اذا خرج من مكة بتيابه حلق
 راسه وقال والله ما اخبر الله عن المؤمن من هذه الدنيا خير له مما يعجل
 منها ثم صغرت الدنيا الي فقال اي شيء هي ثم قال ان صاحب النعمة على

خطر انه يجب على حقوق الله عنها والله انه ليكون على النعم من الله فما
 ازال منها على وجل وحرك يديه حتى اخرج من الحقوق التي يجب الله
 تبارك وتعالى علي فيها فقلت له جعلت فداك انت في قدرك تخاف قال
 نعم فاحمد ربي على ما من به علي . قال وصليت المغرب مع اهل المدينة
 في المسجد فلما سلم الامام قمت فصليت اربع ركعات ثم صليت العتمة
 ركعتين ثم مضيت الى ابي الحسن (ع) فدخلت معه بعد ما اعتمت فقال
 لي صليت العتمة فقلت له نعم قال متى صليت قلت صليت المغرب
 وامسيت بصلوتي معهم فلما سلم الامام قمت فصليت اربع ركعات ثم
 صليت العتمة ركعتين ثم اتيتك فاخذ في شيء اخر فلم يجني فقلت له اني
 فعلت هذا وهو عندي جائز فان لم يكن جائزا قمت الساعة فاعدت فاخذ
 في شيء اخر فلم يجني . قال وكتبت الى ابي الحسن (ع) اسأله عن
 خصي تزوج امرأة ثم طلقها بعد ما دخل بها وهما مسلمان فسأل عن الزوج
 اله ان يرجع عليها بشيء من المهر وهل عليها عدة فلم يكن عندنا فيها شيء
 فرايك فدتك نفسي ، فكتب هذا لا يصلح ، ورجل اوصى لقرايته الف
 درهم وله قرابة من قبل ابيه وقرابة من قبل امه ما حد القرابة يعطى كل
 بينه وبينه قرابة ام لهذا حد ينتهي اليه رايك فدتك نفسي فكتب اذا لم
 بسم اعطى اهل قرابته ، وكتبت فلان مولاك توفي وترك ابن اخ له
 وترك ام ولد له ليس له منها ولد فاوصى لها بالفي درهم هل تجوز الوصية
 وهل يقع عليها عتق وما حالها رايك فدتك نفسي فكتب . . . ولها الوصية

وسألته عن المتمتع يكون له فضول من الكسوة بعد الذي يحتاج اليه
فدسوى تلك الفضول مائة درهم وكان ممن يجد المال لأن يحج فقال له بدمن
كرى ونفقة فقلت له ان له كرى ونفقة وما يحتاج اليه بعد من هذا الفضول
من كسوته فقال زاي شي كسوة بمائة درهم هذا ممن قال الله تبارك
وتعالى : فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم .

قال احمد وقات لأبي الحسن (ع) رجل مات وترك ابنة ابن
وابن بنت قال كان علي (ع) يورث الأقرب فالأقرب قلت ايها الأقرب
قال ابنة الابن . محمد بن عبد الحميد عن الحسن بن علي بن فضال قال
سمعت الرضا (ع) يقول ما سلب احدكم كرمته الا عوضه الله منها .

قال وساله الحسين بن اسباط وانا اسمع عن الذبيح اسماعيل او اسحاق
فقال اسماعيل اما سمعت قول الله تبارك وتعالى : وبشرناه باسحاق .

وسألته فقلت رأيتك تسلم على النبي (ص) في غير الموضع الذي
تسلم نحن فيه عليه من استقبال القبر قال فقال تسلم أنت من حيث يسلمون
فان اباعبد الله (ع) ذكر انساناً من المرجئة فقال والله لأضلنه ثم ذكر
القدر فقال انه يدعو الى الزندقة فقال له الحسن بن جهم فاهل الجبر قال
وما يقولون قال يزعمون ان الله تبارك وتعالى كاف العباد مالا يطيقون قال
فانتم ماتقولون قال نقول ان الله لا يكاف احداً مالا يطيق ونخاف اهل
القدر فنقول لا يكون فقال جف القلم بحقيقة الايمان لمن صدق وامن وجف
القلم بحقيقة الكفر لمن كذب وعصى قلت له ان ابن الفضيل بن يسار

اخبرنا انك امرته بالرجوع الى المهرس ولم نكن نحن عرسنا فرجعنا ايضا
 فعرسنا قال نعم فقال له علي فاي شيء نصنع قال تصلي وتضطجع قليلا ليلا
 او نهارا وقد كان ابو الحسن (ع) صلى العتمة ، فقال له محمد بن علي بن
 فضال فان مررت في غير وقت قال بعد العصر قد سئل ابو الحسن (ع)
 عن ذلك فقال ما رخص في هذا الا بطواف الفريضة فان الحسن بن علي
 فعله قال يعتم حتى يدخل وقت الصلاة ، فقال الحسن بن علي بن فضال
 فان مررت به ليلا او نهارا نعرس فيه او انما التعريس بالليل قال ان
 كان ليلا او نهارا فعرس فيه . . . ابن ابي حمزة فقال هل ذكر ابو عبد الله
 في موسى انه القائم حم من الله كما قال انه المحتوم على الله تبارك وتعالى
 السفيناني والقائم ، وقال ما علم جعفر بما يحدث الله قال قال رسول الله
 ما ادري ما يفعل بي ولا بكم . وذكر الحسن بن جهم انه سمعه يقول ان
 رجلا كان في بني اسرائيل عبد الله تبارك وتعالى اربعين سنة فلم يقبل
 منه فقال لنفسه ما اوتيت الا منك ولا الذنب الا لك فاوحى الله تبارك
 وتعالى اليه ذمك نفسك افضل من عبادة اربعين سنة وزعم انه سمعه يقول
 قال وذكر الايمان مستقر ومستودع اما المستقر الذي ثبت على الايمان
 ومستودع المعار ، وذكر انه يقول كان ابو جعفر (ع) وابو عبد الله . . .
 حتى يدخل طعام السنة . وقال ان الانسان اذا ادخل عليه طعام السنة
 خف ظهره واستراح ، وقال ابن الجهم سمعته يقول لموضع الاسطوانة مما
 يلي صحن المسجد مسجد فاطمة ، وعنه عن الحسن بن الجهم قال وكتب

الى بعد ما انصرف من مكة في صفر يحدث الى اربعة اشهر قبلكم حدث
فكان من امر محمد بن ابراهيم وامر اهل بغداد وامر اصحاب الزبير
وهزيمتهم . قال وحدثني ابراهيم بن ابي اسرائيل قال قال ابو الحسن انا
رأيت في المنام فقال لي لا يولد لك ولد حتى تجوز الأربعين فاذا جرت
الأربعين ولد لك من حائلة اللون خفيفة الثمن . الفضل الواسطي قال
كُتبت اليه كسفت الشمس والقمر وانا راكب قال فكتب الي صل على
مركبك الذي انت عليه . قال وقال اذا طاف الرجل بالبيت وهو على
غير وضوء فلا يعتد بذلك الطواف وهو كمن لم يطف . وقال لا ترمي
الجار الا وانت طاهر . قال ومن أتى جمع والناس في المشعر قبل طلوع
الشمس فقد فاته الحج وهي عمرة مفردة انشاء اقام وانشاء رجع وعليه
الحج من قابل . وقال اذا صام المتمتع يومين ولم يتابع الصوم اليوم الثالث
فقد فاته صيام ثلاثة ايام في الحج فليصم بمكة ثلاثة ايام متتابعات فان لم
يقدر ولم يقم عليه جماله فليصمها في الطريق ثلاثة ايام فعليه اذا قدم الى
اهله عشرة ايام متتابعات ، قال علي بن الفضل قال لا حتى تحتمل .
قال وكتبت ما حد البلوغ قال ما اوجبت على المؤمنين الحدود .

قال وحدثني الحسين بن يسار قال قرأت كتابه الى داود بن كثير
الرقى وهو محبوبوس وكتب اليه يسئله الدعاء فكتب : بسم الله الرحمن
الرحيم ، عافاك الله واياك باحسن عافية في الدنيا والآخرة برحمته ، كتبت
اليك وما بنا من نعمة فمن الله ، له الحمد لا شريك له ، وصل الي كتابك

يا ابا سلمان ولعمري لقد قت من حاجتك ما لو كنت حاضراً لقصرت
فتق بالله العظيم الذي به يرتق ولا حول ولا قوة الا بالله وتسئل الله بمنده
وفضله وطوله ... يحيى الموفى وهو على كل شيء قدير وصلى الله على محمد
وآل محمد يا الله بحق لا اله الا الله ارحمني بحق لا اله الا الله .

قال وحدثني محمد بن الفضيل قال كنت عنده فساله صفوان بن يحيى
عن رجل تزوج ابنة رجل وللرجل امرأة وام ولد فمات ابو الجارية ايجل
للرجل ان يزوج امرأته او ام ولده قال لا باس . قال محمد بن الفضيل
فسألته قلت اقرء المصحف ثم ياخذني البول فاقوم فاقول واستنجي واغسل
يدي ثم اعود الى المصحف فاقرء فيه قال لا حتى تنوضاً للصلاة .

قال وقلت له تلزمني المرأة والجارية من خلفي وانا مبتكى على جنب
حتى تنحرك على ظهري فيأتيها الشهوة وتنزل الماء افعليها غسل ام لا قال
نعم اذا جاءت الشهوة وأنزلت الماء وجب عليها الغسل .

آخر الجزء الثالث من كتاب قرب الاسناد حكاية ما وجدت في
النسخة التي نقلت منها وهي بخط ابن (مهجنار) البراز ما هذه صورته
حدثني بكتاب قرب الاسناد لأبي العباس عبد الله بن جعفر الحميري
ابو غالب احمد بن محمد بن محمد بن سليمان الزراري الكوفي رحمه الله قال
حدثني عبد الله بن جعفر الحميري بهذا الكتاب وبجميع كتبه قراءة عليه
ومالم اقرأ منها فانه دخل في جملة ما اجازته لي وقد اطلقت لأبي الغنائم
محمد بن علي بن الحسين بن (مهجنار) البراز ادام الله عزه ومنتبه بالعلم

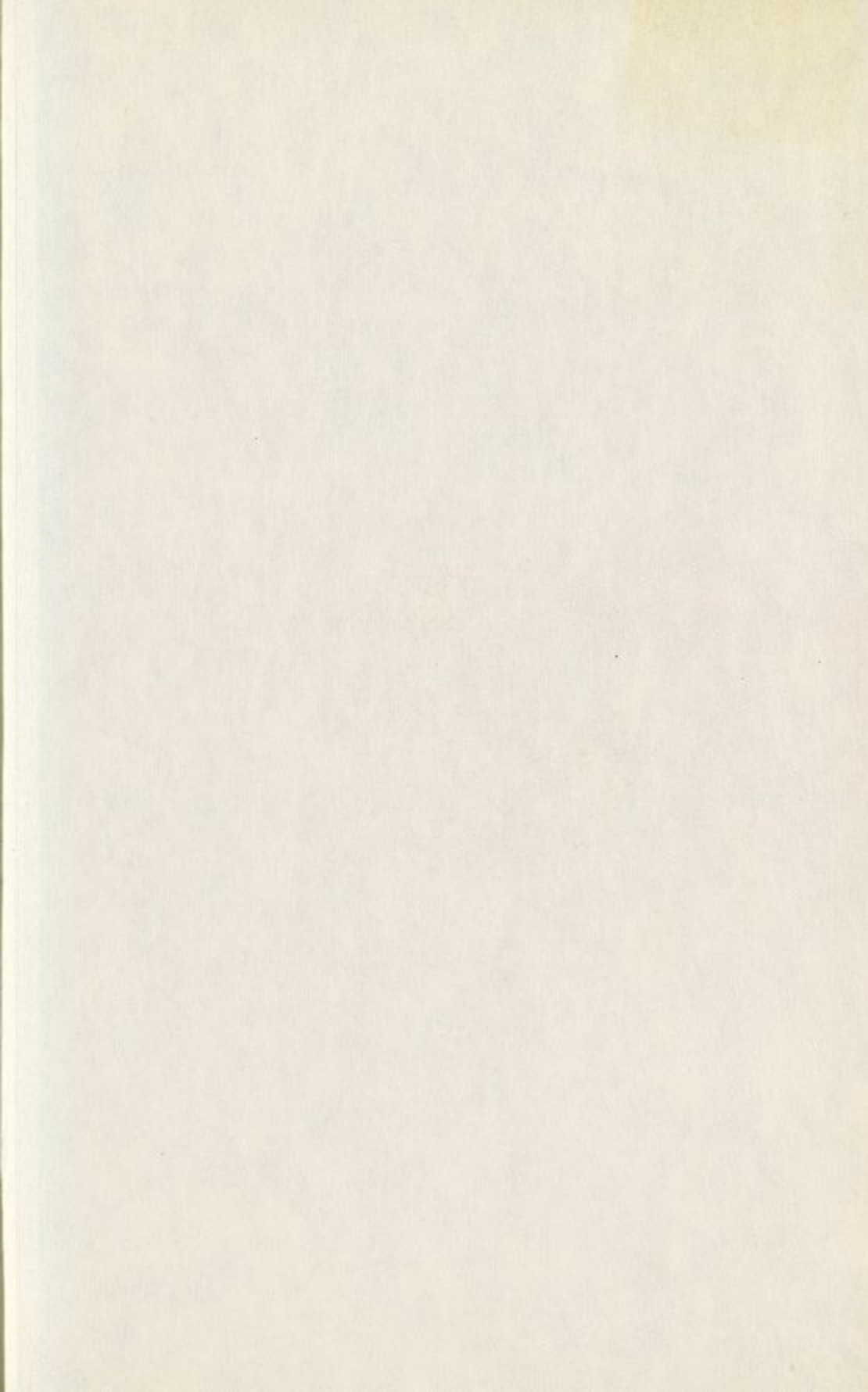
وبقية الكلام انقطعت الورقة عن النسخة نسخة اجازة كانت في الأصل
بخط محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري تاريخها صفر سنة اربع وثلاثمائة
وقد اطلقت لك يا با عمرو سعيد بن عمرو ان يروي هذا الكتاب عني عن
ابي علي عام هذا الكتاب وما كان فيه عن بكر الأزدي وسعدان بن
مسلم فاروه عن احمد بن اسحاق بن سعيد عنها ، وكتب محمد بن عبد الله
ابن جعفر الحميري بخطه في صفر سنة اربع وثلاثمائة ، تم الكتاب والحمد لله
رب العالمين ، وكتب محمد بن ادريس وكان الفراغ منه نسخاً سلخ شهر
رمضان سنة اربع وسبعين وخمسمائة حامداً لله ومصلياً على خيرته من
بريته محمد النبي والأصفياء من عترته .

وفرغت انا من نسخة في مجالس عديدة آخرها يوم السبت ثامن
شهر شوال المكرم من شهور السنة الخامسة والثلاثين بعد الألف والثلاثمائة
من الهجرة النبوية على مهاجرها وآله الصلوة والسلام في شريعه الكوفة
وانا المفتقر الى الله الهادي محمد علي بن ابي القاسم بن محمد تقي بن محمد
قاسم الاوردبادي اصلاً والتبريزي مولداً والغروي منشأاً ومسكناً
ومدفناً انشاء الله تعالى من نسخة نسخت عن نسخة العلامة ثقة الاسلام
الحاج ميرزا حسين النوري نور الله مرقده الشريف لسنة ١٣٠٥ .

وقد قوبلت هذه النسخة على نسخة العلامة الجليل الحجة الشيخ شير
محمد بن صفر علي الهمداني الجورقاني ادام الله عزه في شهر شوال سنة ١٣٦٩

front

623





*Restored through
a grant from*

The Cartwright Foundation



Princeton University Library



32101 088446354